بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة

مقرر الوضع والوضاعون

النصف الأول

د. إبراهيم بن محمد نور بن سيف

كلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية
المستوى الثامن

العام الجامعي : ١٤٢٩ هـ - ١٤٣٠ هـ.
الفصل الدراسي الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقرر (الوضع والوضّاعون) — النصف الأول

[الوضع في الحديث] : ٣ أجزاء ـــ د/ عمر حسن فلاته.

[الوضع والوضاعون] د. عبد الصمد بن بكر عابد.

أولا :الحديث الموضوع:

أ – تعريفه لغة:

ـــ في (الوضع في الحديث : ١/١٠٧ثم: ١/ ١٠٩ ـــ ١١٠): ذكر فضيلة د. عمر أربعة معان –من معانيه في اللّغة– هي:

– الحط: يُقال: "وضعه، يضعه، وضعا؛ بمعنى: حطّه"، و"وضع منه: حَطَّ مِن قَدْره"، و"وضع عن غريمه: نقص مِمّا عليه شيئا".

–الإسقاط: يُقال: "وضع عنقه: أي أسقطها"، و"وضع عنه الجناية: أسقط حقه المُترتّب على الجناية؛ و لم يُطالب الجاني به".

– الاختلاق: يُقال: "يضع الشيء وضعا: يختلقه"، و"وضعت المرأة حملها: إذا ولدت".

– الإلصاق: يُقال: "وضع فلان على فلان كذا: أي ألصقه به".

- **مأخذه اللغوي عند ابن دِحْية** : (في النّكت : ٢/٨٣٨) قال: (الموضوع:الملصق، وضع فلان على فلان كذا : ألصقه به).

- قال الحافظ ابن حجر ـــ بعد أن ذكر تعريف ابن الصّلاح للموضوع؛ وأنّه من حيث الاصطلاح، قال:(أما من حيث اللّغة؛ فقد قال أبو الخطّاب بن دحية:...)، وذكر قوله.

ثم ذكر الحافظ مَأْخَذَيْنِ آخرين للموضوع –من اللغة؛ وذكرها ابن دحية، ثلاثتها، في كتابه "أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب" ص (٢٠٤)– فقال: (والوضع أيضا "الحطّ" و"الإسقاط")، قال الحافظ: (والأوّل أَلْيَقُ بهذه الحيثيّة) ـــ أي "المُلْصق"، فهذا هو اختيار الحافظ.

ب ــ تعريفه اصطلاحا :

= **ذكر تعريفيه، مع بيان ما عليه أكثر أهل العلم:**

** أول تعريفيه: الشامل للعمد والخطأ: وكيف جاء تقريره عند أهل العلم:

ــ اقتصر ابن الصّلاح على تعريفه بقوله:(المختلق المصنوع).

ــ زاد العراقي في ألفيّته صفة ــ صدّر بها ــ وهي أنّه (الكذب)، فقال:

شرّ الضعيف الخبر "الموضوع" **الكذب** المختــلق المصــنوع

ــ قال السّخاوي ــ(في فتح المغيث..:١/ ٢٩٤) :(جيء في تعريفه بهــذه **الألفــاظ الثّلاثة المتقاربة** للتّأكيد في التّنفير منه).

ــ جاء عند فضيلة د / عمر حسن فلاته (في الوضع في الحــديث:١/ ١٠٧ ــ ١٠٨) التّصريح بالمساواة ــ في القصد ــ بين العمد والخطأ، في التعريف الذي أضافه **لعلمــاء الحديث**:

اختار فضيلته أن تكون صيغة التعريف هكذا: (الحديث المختلق المصنوع المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ عمداً أو خطأً).

ــ وفي شرح التعريف المذكور: أقول:

ــ علماء الحديث: مُراده به: **أكثرهم ومُعظمهم، وليس جميعهم**، وهو أسلوب معهــود لأهل العلم يستعملونه في مقام **تأكيد الترجيح**؛ وذلك بافتتاح الكلام بما لــيس فيــه أي إشارة لِخلاف، ثم يذكرون بعده القول الآخر؛ دون سابق تنبيه.

ــ المختلق المصنوع: الأظهر أنّ المراد بهما إدخال ما تعمّد واضعُهُ الكذب فيه ــ في التعريف.

ــ المكذوب : الظاهر أنه يُشار به إلى إدخال ما كان وضعُهُ عن خطأ ــ في تعريف الموضوع.

ــ المُراد بالخطأ: ما هو أعمُّ من الفعل غير المقصود؛ ليشمل ما تولّدَ عن علّة؛ بسبب عدم التحرّي؛ كما سيأتي.

وقد ألحقت بالتعريف ــعلى جهة التفسير- ضميمةً؛ لتبيين مصدر الخطأ؛ على مــا بــدا لِنظري القاصر؛ لأُميّز بين خطأٍ مّصدرُهُ ثقةٌ (مُتحرٍّ)؛ وهو نادر، وخطأٍ صادرٍ عن غــير الثقة (غير المُتحري) وهو **كثير**.

وفيما يلي إفاضةٌ في شرح هذا وتقريره؛ فبالله الإعانة ــسبحانه- وعليه التُّكلان:

= **المُرجِّحات لإدخال الموضوع خطأً في تعريف الموضوع:**

١ – كون المؤلّفين في الموضوعات اعتمدوا هذا في جمعهم للموضوعات. [باعتبار أنّ أوّل من ألّف في الموضوعات ــ بتوسُّع ــ هو العلاّمة ابن الجوزي؛ فقد اعتمد هذا المنهج، وأكثرُ مَن جاء بعده وافقه عليه] .

٢ – كونه هو الذي عليه أكثر أهل العلم؛ حتى ممّن لم يُؤلّف في الموضوعات.

٣ – أنّ التعريف الشامل للعمد والخطأ مُوافق لِما في أصل اللغة: أنّ الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع عمداً أو خطأً [1] .

٤ – ما ذكره فضيلة د. عمر من أنّ السبب في ذلك هو **الحرص على فصل كل ما لا تصحّ نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلّم، عمّا ثبتت نسبته إليه ــ فصلاً تامّاً**؛ مُحافظةً على (مكانة حديث رسول الله ومنزلته؛ إذ هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وقد أوجب الله تعالى على هذه الأمّة العملَ به والتّثبُّتَ في تحمُّله وأدائه، فلا بُدّ من التّشدُّد في أخذه؛ وردِّ ما غلب على الظّنِّ أنّه ليس منه).

٥ – قال الشيخ عبدالرحمن المُعَلِّمي ــ رحمه الله: (إذا قام عند الناقد من الأدلّة ما يغلب على ظنّه ــ معه ــ بُطلان نسبة الخبر إلى النبي ــ صلى الله عليه وسلّم ــ فقد يقول "باطل" أو "موضوع"، وكلا اللفظين يقتضي أنّ الخبر مكذوب عمداً أو خطأً، إلاّ أنّ المُتبادِر من الثاني الكذب عمداً) ــ يعني لفظ "الموضوع"، إلى أن تحدّث عن منهج المؤلّفين في الموضوعات؛ فقال: (هذا المُتبادِر لم يلتفت إليه جامعو الموضوعات؛ بل يُورِدون فيها ما يرون قيام الدليل على بُطلانه، وإن كان الظاهرُ عدمَ التّعمُّد).

ثم إنّ الشيخ ــ رحمه الله ــ ذكر أنّه رُبّما جاء حديثٌ يظهر عدم صحّة نسبته إلى النّبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ إذ يظهر للناقد غلطُ الراوي فيه أو إدخالُ الحديث عليه، وتتوفّر عنده الأدلّة على البُطلان؛ مع أنّ الراوي لم يُتّهم بتعمُّد الكذب بل قد يكون صدوقاً فاضلاً فيُعِلّ الحديث به (أي بغلط راويه أو إدخال الحديث عليه).

وقد يستنكر الأئمّة المُحقِّقون المتن –كما يذكر الشيخ– ويكون ظاهر سنده الصّحّة

---

(١) لي كتابة فيه، من جملة ما تشتمل عليه: أ ــ كلام الإمام النووي. ب ــ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مُقدمة أصول التفسير؛ وما في (المصعد الأحمد) –لابن الجزري – منقولاً عنه. ج ــ كلام الحافظ ابن حجر. د ــ كلام ابن منظور. هـ ــ كلام الزبيدي. و – كلام الشوكاني. ز ــ كلام الصنعاني، وغير ذلك.

فتُطلب له ـــ حينئذٍ ـــ علّة قادحة فلا تُوجد؛ فيُعَلُّ بِما لايقدح ـــ في الأغلب ـــ كعدم التّصريح بِالسماع مع أنّه لا يُعرَف للراوي تدليس، ثم ذكر وُجوه إعلال أخرى، وذكر السّبب في الردّ بذلك وهو أنّه: (إنما بُنِيَ على أنّ دخول **الخلل من جِهتها نادر**).

أقول ـــ وبالله التّوفيق: إنّ في أثناء تقرير الشيخ ـــ رحمه الله ـــ ما يُرشِد إلى أنّ ما كان مِن هذا القبيل فهو نادر؛ وذلك لِنُدرة صدور ما يُستنكر ـــ عن الثقات ـــ وبلوغه الحدّ الذي يُرى فيه انتفاء نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم، **فالمُسْتَشْهَدُ به هو مُجْمَلُ كلامه**.

هذا وقال ابن الصلاح ـــ رحمه الله : (قد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي ؛ أو المروي) وعلّق عليه الحافظ بأنّ (الثاني هو الأغلب ، وأما الأول فنادر) واستشهد له بقول ابن دقيق العيد ـــ عند كلامه عن الوضع : (كثيرا ما يحكمون بذلك باعتبارٍ يرجع إلى المروي وألفاظ الحديث).

أقول : لعلّ هذه الطريقة غلبت عند المُتقدّمين؛ حينَ وَفْرةِ النُّقّاد وغلبة الرواية بالإسناد، أما فيما بعدَ ذلك فاختلف الحال، ولذلك اتَّجَهَ أهل العلم إلى مُحاولاتِ إبراز الدليل على الحكم بالوضع، وفيما يلي مقولتان لابن الجوزي تُوَضِّحان هذا:

١ ـــ قال -لّما أشار إلى دقائقَ نبّهَ عليها الأوّلون-: (قلت: فإن قَوِيَ نظرُك ورَسَخْتَ في هذا العلم فهمتَ مِثل هذا، وإن ضَعُفْتَ فَسَلْ عنه، **وإن كان قد قلَّ مَن يفهم هذا بل عُدِم**). [الموضوعات ١/ ١٤٥]

٢ ـــ وقال مُعقِّباً على حديث عَرَق الخيل بقوله: (هذا حديثٌ لاّ يُشَكُّ في وضعه؛ إذ هو مُستحيل ، لأنّ الخالق لا يخلُق نفسه) إلا أنه استدرك على ذلك بأنّهُ لم يتسامحْ مع نفسه في ترك المنهج الذي اختطّهُ: وهو تسمية المُتَّهم وتحديد مَن هو الآفة في السند فقال: (إنّنا إنما جرّحنا رُواة هذا الحديث على عادة المُحدّثين؛ لِنُبَيِّنَ أنهم ـــ يعني الوضّاعين ـــ وضعوا هذا، وإلاّ فَمِثْلُ هذا الحديث لا يحتاج إلى اعتبار رُواته)، إلى أن قال ـــ مُنبِّهاً على مُعاناته حينما يتعسّر عليه مِثلُ ذلك: (واعلمْ أنهُ قد يجيءُ في كتابنا هذا من الأحاديث ما لا يُشَكُّ في وضعه غيرَ أنّنا لا يتعيّنُ لنا الواضعُ من الرُّواة ..... وهذا أشكلُ الأمور). [الموضوعات١/١٥٠]

ولهذا عَدُّوا فئاتٍ مُتعدّدةً من الرُّواة في أصناف الوضّاعين، وهُم مِّن غير المُتحرِّين،

ويَصْدُرُ عنهم الحديث الموضوع، وقد بلغوا عشرين فئة ـــ كما صنع ابن حبان في مقدمة (المجروحين) تحت عُنوان (أنواع جرح الضعفاء) ـــ فالأنواع الخمسة الأولى عنده لأقوامٍ مُتعمّدين، ومَن بعدهم لأنواع من غير المُتحرّين.

أما الرُّواة أهل التّحرّي فإن ما يَصْدُرُ عنهم من المرويّ المُستَنكر؛ المُنتفية نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم : إنما هو نادرٌ، كما يُرشد إليه ما سبق.

فتعريف (الموضوع) ـــ بحَسَبِما اخترته ـــ أنّه: (**الحديث المختلق المصنوع المكذوب على رسول الله ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ عمداً؛ أوخطأً**): أي من غير المُتحرِّي. والله أعلم ، **فالضميمة** التي أضفتها تفسيراً: هي تقييد الخطأ بأن يكون **من غير المتحرّي**.

والمقصود بالخطأ: ما هو أعمّ من الفعل غير المقصود؛ ليشمل ما تولّدَ عن علّة؛ بسبب عدم التحرّي، ومن قبيل ذلك ما يُدلّسه الراوي فيُسقط فيه الواسطة سواء كان شيخَه أو شيخ شيخه.

والمقصود بـ "غير المُتحرّي": الصدوق كثير الخطأ؛ ومَن نزل عنه، وما يرويه المُدلس ـــ وإن كان ثقة أو صدوقا ـــ فيدلّسه ويتبيّن أنه موضوع [٢] ، لأن الثقة المُدلس توثيقه مُقيّدٌ لا مُطلق.

ـــ لأنّ من النّادر أن نجد حديثاً رُواته ثقات ـــ وخلا عن العلة [٣] ـــ وهو موضوع؛ وينبغي أن يُبحث له عن مثال فلعلّه لايُوجد.

ـــ ولأنّ من النّادر أن نجد حديثاً رُواته ثقات، كذلك، وحَكَمَ عليه ناقد بالوضع **وسُلِّمَ له حكمه** بذلك [٤] ، وقد يُقال فيه كما قيل في الأوّل.

وسبب هذا التفصيل والتقييد: لأجل أن **تُجعل الموضوعات (وهي المرويّات التي قامت**

---

(٢) قال ابن دحية في (أداء ما وجب ...) ص (٢٠٤) : (إن قوما رووا عن كذابين وضعفاء وهم يعلمونهم، ودلّسوا أسماءهم، والكذب من أولئك المجروحين، والخطأ القبيح من هؤلاء المدلسين، فبَطَلَ حديثهم أي ذهب) ولهذا خصّ تسمية هذا بـ(الباطل)، وقد سبق كلام المعلمي في أنّ (الباطل) و(الموضوع) لفظان مُقتضى دلالتهما على المكذوب ـــ عمدا أو خطأ ـــ سواءٌ.

(٣) قد يكون مثاله حديث ابن عباس ﷺ في شكوى علي ﷺ لرسول الله ﷺ تفلُّتَ القرآن من صدره في جامع الترمذي، وفي المستدرك: ١/ ٣١٦ ومختصر استدراك الذهبي على الحاكم ١/ ٢٥٩ – ٢٦٢.

(٤) مثاله حديث معاذ ﷺ في جمع التقديم ، الذي قال الحاكم بوضعه، في معرفة علوم الحديث ص (٣٧٧)، وهو قوي بشواهده، كما قال الشوكاني في النيل.

القرينة على انتفاء نسبة الرفع فيها) مِن هؤلاء الرُّواة غير المُتحرّين لاحِقةً بالموضوعات فتُرصد معها؛ لكثرتها.

بخِلاف الحال في الرّاوي المُتحرِّي: فما يصدُرُ عنه مِن هذا القبيل **فإنّه نادرٌ**، فهو خليقٌ بالتضعيف فقط ووصفه بِصِفة (المُعَلّ) أو (المُدرج) أو (المقلوب) ونحو ذلك ، ولِهـــذا لا يُلحق بالموضوع لِنُدرته.

وهذا تُقوّيه قاعدةٌ مُقرّرة: **أنّ الأحكام تتبع الغالب الكثير ؛ وتُبنى عليه ، دون القليل النادِر**، والله أعلم.

= **(تنبيهات)**:

١- مُصطلحا "الموضوع" و"الباطل" ذكر الشيخ المعلّمي مُقتضاهُما..وأنّهما شيء واحد، ولم يُفرِّق إلاّ من حيث (المُتبادِر) مِن كُلٍّ منهما؛ دون ما يقتضيه معناهما في الأصل.

٢ - الراوي غير المُتحرِّي حينما ننسب إليه روايةَ حديثٍ موضوعٍ فلا يلزم من ذلك وصفه بأنه وَضَعَ ولا نقول عنه وضاع؛ كما أنّ ذلك لا يُؤثّر على درجته التي وصفه بها النُّقاد؛ نعم قد نجد بعض النُّقّاد يصفه بشيء من ذلك إذا أكثر مِن رواية الموضوعات؛ لكنَّ هذا خلافُ **الأصل** ويُعتبر تجوُّزاً وتوسُّعاً في استعمال وصف الكذب والوضع، وليس ذلك جارياً على حقيقة الاصطلاح؛ وهو حينئذ من الجرح المُبهم المُحتاج إلى تفسير ، والله أعلم.

[الأصل أنّ الواصف يَصِفُ بِصِفَتِه على بابها ، حيث الموصوفُ صَدَرَ منه الكذب وهو مقصودٌ لّه ، والأصل في عمل الإنسان أن يكون مقصودا لّه ؛ أي عَمِلَهُ عن قصد] . يعني هذا التوسع خلاف الأصل.

[انظر "الوضع في الحديث": ١/ ١٦٨ عنوان "إطلاق الكذب على من يروي الموضوعات" وقد قيّدتُهُ بقيد هـــو: بحيث تكثُر في مرويّاته الموضوعات، وقد نَقَم الذهبي على أبي نعيم الأصبهاني وابن منـــده ـــ علـــى ثقتـــهما ـــ إكثارَهُما من رواية الموضوعات ساكتين عليها؛ مع أنّهما مُتأخِّران نسبيّاً ويلزمهما البيان صريحاً؛ بخِلاف الشأن عند المُتقدِّمين؛ فعلى هذا فغير الثقات ـــ وغير المتحرين ـــ أولى بالملامة(بحيث يُوصَف حديثهم بالموضوع)؛ أما إطلاق الوصف على أحدهم بأنّه (كذاب) مثلاً ـــ فليس ذلك إلا على التّجوُّز والتوسُّع المذكور، ومِثْلُ هذا: الاستعمالاتُ الأخرى التي ذكرها د. عمر تحت العنوان الكبير ـــ الذي يدخل تحته العنوان الآنف الذِّكْر ـــ والذي هو ((على مَن يُطلق المحدّثون وصف الكذب)) وأحال إليه بعد ذلك بلفظ: ((على أيّ شيء يُطلِق المحدّثون وصف الكذب)) والله أعلم] .

٣ - قصّة ثابت بن موسى مع شريك ـــ في المروي بلفظ: من كثُرت صلاته بالليل.. ـــ جعلها ابن حبّان مـــن قبيل (المدرج)؛ وتبِعهُ على ذلك الحافظ؛ وأشار إليه السّخاوي؛ واستحسنه الشيخ أحمد شاكر، ولا مانع من ذلك بالنسبة لأصل القصّة، ومع ذلك فلا مانع من اعتباره موضوعاً كما فعل ابن الجوزي وغيره نظراً: ١ـــ لانتفـــاء نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ٢ـــ ولِعدم تحرِّي ثابت في روايته، ٣ـــ ولِكونه سرقهُ منه السُّرَّاق وتداولوه . قال الشوكاني رحمه الله : (كونُ واضِعه ظنّه حديثاً لّما سمعه من شيخه يقوله مِن جهة نفسه لا يُخرجه عن كونـــه موضوعا) . الفوائد المجموعة ص (٣٥).

٤ – قال الحافظ في (النكت) ص (٨٥٨): (أخفى الأصناف القسمُ الأخيرُ) يعني بذلك الذين ذكرهم ــ في ص ٨٥٦– ٨٥٧) في الصِّنف السادس ــ بقوله: (مَن لم يتعمّد الوضع) وأدخل تحته الأصناف الآتية:

أ ــ (مَن يَغْلَطُ فيُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم كلامَ بعضِ الصحابة رضي الله عنهم أو غيرِهم) ومثّل بقصّة ثابت بن موسى.

ب ــ (مَن أُبتُلِيَ بمَن يدُسّ في حديثه ما ليس منه) ومثّل بجماعة منهم سفيان بن الإمام وكيع بن الجرّاح الذي ابتُلي بورّاقه.

ج ــ (مَن تدخل عليه آفة في حفظه ... فيروي ما ليس في حديثه غالطاً) ــ أقول: كالمُختلط.

د ــ مَن تدخل عليه آفة في كتابه. (كسابقه) هـ ــ مَن تدخل عليه آفة في نظره. (كسابقه)

أقول ــ تعليقاً على هذا؛ وبالله التوفيق: في تَتِمّة كلام الحافظ تعليقٌ: فيه بيان خُطورة هذا النوع من الموضوعات؛ بيّنهُ في سياق شرحه لسبب خفاء الوضع هنا، وعبارته بتمامها هي: (قُلت: أخفى الأصناف القسم الأخير؛ الذين لم يتعمّدوا؛ مع وصفهم بالصدق **فإنّ الضّرر بهم شديد، لدقّة استخراج ذلك إلاّ من الأئمّة النُّقّاد**؛ وبالله التوفيق).

٥ – قال الحافظ في (نزهة النظر ..) ص ١٢٧ في مبحث "المقلوب" : (لو وقع القلب عمدا لاّ لمصلحة ..) ــــ يعني إذا لم يكن للامتحان الذي شرطه البيانُ قبل انقضاء المجلس ــ قال الحافظ : (بل للإغراب مثلا ؛ فهو **من أقسام الموضوع**) ، إلى أن قال : (ولو وقع غلطا فهو من "المقلوب" أو "المُعلّ") ، أقول : فقوله هذا : الأمرُ فيه على ما تقدّم أنه يندُر فيه وقوع مثل هذا من الثقات ــ في جُملة المُتحرّين ــ وما وقع لهم منه : فهو داخلٌ تحت ما هو من قبيل هذين البابين من أبواب الضعيف ويكون من قبيل المردود ، بخلافه حينما يَصْدُرُ من غير المُتحرّين ؛ فهذا وأمثاله يكثُر منهم ، فإذا أُودِعَ ذلك في كتب الموضوعات وجعله الناقد موضوعا فلا حرج في ذلك؛ إذ هو على منهج الجامعين للموضوعات.

٦ – قال ابن عراق في (تنزيه الشريعة المرفوعة ...) ١/ ١٤٠ عند تعليقه على حكم ابن الجوزي في قوله عن بعض الأحاديث : (لا يصح) : (كأن نُكْتَةَ تعبيرِه بذلك ...أنه لم يَلُحْ له في الحديث قرينةٌ تدلّ على أنه موضوع، غايةُ الأمرِ أنه احتمل عنده أن يكون موضوعا لأنه من طريق متروك أو كذاب ...) قال: (على أنّ الحافظ ابن حجر خصّ هذا في "النخبة" باسم (المتروك) ولم ينظمه في سلك (الموضوع) ووافق في "القول المُسدّد" على أنه يُطلق عليه اسم "الموضوع"). ــ فَرَغَ الحافظ من (النخبة) عام ٨١٢ هـ ومن (القول المسدد) عام ٨١٩ هـ.

٧ – قال ابن الجوزي في مقدّمة (الموضوعات) ١/ ١٤١: (قد يكونُ الإسناد كلُّه ثقات ويكونُ الحديث موضوعاً أو مقلوباً أو قد جَرَى فيه تدليس ...)، ثم شرح ذلك بأمثلة بدأها بذِكر الدّسّ في أحاديث الثقات (وذكر قصة لحماد بن سلمة ؛ إلا أنّ القصة غير ثابتة)، ثم مثّل بأشخاصٍ ليسوا بثقات، كما قال، بل يشملهم ــ جميعاً ــ وصفُ (غير المتحرّي) ؛ بسبب عدم تنبُّههم لما يَدخُل من خَللٍ على مرويّاتهم، أو لتعمُّدهم التدليسَ عن الواهين أو الكذابين .

٨ – قد يُركّبُ متنُ باطل على سندٍ صحيح ــ في بعض صُوَر إلزاق الحديث بالشيخ؛ أو الإدخال عليه ــ فهذا يُقال عنه إنه موضوع من حيث إنّ متنه مُركّب على سنده؛ وليس ذلك ناتجاً عن خطأ الثقة فيه؛ لأنّهُ ليس له فيه مدخل، قال الصنعاني – وهويذكر أمورا يُعرَف بها كذب الراوي– : (...أو طرْحِ كذبٍ معلومٍ على ثقةٍ لاّ يَحْتَمِلُهُ). [في توضيح الأفكار: ٢/ ٨٠]

= **القائلون بِدخول الموضوع خطأً في تعريف "الموضوع":**

أكثرُ أهل العلم (كما سبق بيانه ص:٣)؛ وهم طوائف، جاء قولهم بـــذلك بِأَكْثَرَ مِن أسلوبٍ:

الطائفة الأولى: الذين جاء كلامهم صريحا بذلك في سياق تعريف:

١ - الحافظ العراقي ـــ ت: ٨٠٦ هـــ ـــ قال: (ومن أقسام الموضوع ما لم يُقصد وضعه وإنما وهِم فيه بعض الرُّواة) قال الصنعاني: (فسمّاه موضوعا) ـــ أي العراقي.

[توضيح الأفكار ٨٨/٢ ، وهو الذي سمّاه ابن الصلاح " شِبْهَ الوضع "ومثّلَ له بحـــديث ثابت بن موسى المتقدّم] .

٢ - الشيخ طاهر الجزائري ـــ ت:١٣٣٨هـــ ـــ قال: (المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ سواء كان عمداً أم خطأً).

[توجيه النظر ص(٢٥٢) وفي ٢/ ٥٧٤ من الطبعة الجديدة]

٣ - الشيخ التهانوي ـــ ت: ١٣٩٤ هـــ ـــ قال: (المختلق المكذوب على رســـول الله صلى الله عليه وسلّم عمداً.....أو يكون الوضع وهماً وغلطاً).

[قواعد في علوم الحديث ص: ٤٢ ـــ ٤٣]

الطائفة الثانية: الذين أهملوا ذِكْرَ القصد في التعريف (فلم يذكروا:عمـــداً ولا خطـــأً)، وظاهر هذا أنّهم يُدخلون - فيه - كُلاًّ من العمد والخطأ؛ لأنّهم أطلقوا.

أما إطلاقهم فله توجيهٌ وَجيهٌ يظهر ـــ مِمّا سبق تقريره ـــ وهو أنهم لما كـــانوا (قـــد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي؛ أو المَروي) وكانت قرينةُ حالِ المـــرويِّ غالبـــةً؛ وقرينةُ حالِ الراوي نادرةً ساغَ أن يُطلقوا ولا يُقيّدوا مُراعاةً لِّلغالب. ومن هؤلاء:

ـــ الحافظ ابن الصلاح ـــ ت: ٦٤٣ هـــ ـــ وهو عُمدة المُتأخرين؛ والذين جاؤا مـــن بعده قالوا بقوله.

ـــ ومِن ذلك قول بدر الدين المارديني؛ قال (ما صحّ أنّه مكذوب)، أي ثَبَتَ كذبُهُ: أي كونه خلاف الواقع ـــ فقد أَطْلَقَ مِن حيث القصدُ.

[المارديني كان في أول القرن الرابع عشر؛ أو قبله]

الطائفة الثالثة: الجامعون للموضوعات؛ واعتمادهم هذا التعريفَ في جمعهم لها، وأشهرهم ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات)، وكثيرون جاؤا بعده واعتنوا بكتابه وساروا بسيره، أو أفادوا منه في تصنيفهم في هذا المجال، أو أيّدوه.

الطائفة الرابعة: مَن حكى صنيع ابن الجوزي –من العلماء– حكايةَ المُوافق له على منهجه؛ وقرّر ذلك ووجَّهَهُ، أو تابعه فيما رآه :

= شيخ الإسلام ابن تيمية ـــ ت: ٧٢٨ هـ ـــ وله في ذلك ثلاثة نصوص:

ـــ (الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنّه باطل؛ وإن كان المحدث به لم يَتعمّد الكذب بل غَلِطَ فيه، ولهذا روى ـــ في كتابه في الموضوعات ـــ **أحاديث كثيرة من هذا النوع**)؛ قال: (وقد نازعه طائفةٌ من العلماء فيما ذكره؛ وقالوا إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل؛ بل بيّنوا ثبوتَ بعضِ ذلك، لكنّ **الغالبَ على ماذكره ـــ في الموضوعات ـــ أنه باطل**؛ باتّفاق العلماء). [التوسّل والوسيلة النّصان رقم: ٤٦٨ ـــ ٤٦٩]

ـــ (لفظ "الموضوع قد يُراد به المُختلق المصنوع الذي يتعمّد صاحبه الكذب ... ويُراد بـ "الموضوع" ما يُعلم انتفاء خبره وإن كان صاحبه لم يتعمّد الكذب). [المصعد الأحمد ٣٤ـ ٣٥]

ـــ (النقل إما أن يكون صِدقا مُطابقا لِّلخبر، وإما أن يكون كذبا تعمّد صاحبه الكذب؛ أو أخطأ فيه) [مقدمة أصول التفسير ص ٢٣]

ويُشْعِرُ الجمع بين طرفي كلام شيخ الإسلام ـــ رحمه الله ـــ بما يلي:

- أن هذا الغالب المشار إليه: منه ما هو موضوع عن خطأ؛ وأنّه **كثير**.

- وقوله "باتّفاق العلماء" أي باتّفاق مَن يُعتدُّ بقوله منهم؛ فهو ترجيحٌ منه ـــ رحمه الله لهذا المسلك؛ والله أعلم.

= وبنحو كلام شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– قولُ الحافظ ابن حجر ـــ رحمه الله: (**أكثر ما في الكتاب موضوع**). [النكت ص: ٨٥٠]

= السيوطي في رسالته: "أعذب المناهل في حديث: "من قال: أنا عالم فهو جاهل" –من الحاوي: ٢/ ٩– قال: (الموضوع قسمان: قسم تعمّد واضعه وضعه، وهذا شأن الكذّابين، وقسم وقع غلطا لا عن قصد، وهذا شأن المُخلّطين والمُضطربين).

قال: (وأكثر ما يقع للمُغفّلين والمُخلّطين والسّيئي الحفظ: بِعزو كلام غير النبي صلى الله

عليه وآله وسلم إليه، إما كلام تابعي، أو حكيم، أو أثر إسرائيلي ... وغير ذلك؛ يكون معروفا بعزوه إلى غير النبي صلى الله عليه وسلم، فيلتبس على المُخلّط فيرفعه إليه وهماً **فيعدّه الحفاظ موضوعا**، وما ترك الحُفّاظ –بحمد الله – شيئا إلا بيّنوه، ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))، ولكن يحتاج إلى سعة النظر وطول الباع وكثرة الاطّلاع).

= الشيخ المعلّمي، وتقدّم كلامه.

** **ثاني تعريفيه: المُقتصر على العمد**: وعبارات العلماء فيه:

هو الذي ذكره فضيلة د. عمر بقوله: (**وخصّهُ بعضهم بالعمد دون الخطأ**).

توجيه هذا القول:

١ – أنّ ما نُسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم خطأً من غير قصد تخُصُّهُ أسماء مخصوصة مثل (المقلوب)؛ و(المدرج)؛ و(المعلول).

[ويُجاب عنه بأنّ الناقد إذا جزم بعدم صحّة النِّسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم – وقوّى جزمَهُ: ما عرفه عن الراوي من قلّة التّحرِّي، ووُجدتْ قرينةٌ مُشعِرةٌ بعدم صحّة النسبة – انتقل من الحكم على الحديث بالقلب – مثلاً – إلى الحكم بالوضع، وإذا لم يجزم بَقِيَ الحديث مُسَمًّى بـ (المقلوب)؛ وكذلك الظنّ الغالب في هذا الباب: له حُكم الجزم] .

(تنبيه): الشذوذ: **الذي يختصُّ به الثقة** على القول الراجح – **لائقٌ بما صدر عن المُتحرِّي فقط**، لأنّ من **المُستبعَد جدّاً** – منه – أن يَرويَ شيئاً يُمكن التوصُّل إلى **الحكم بانتفاء نسبته بسهولة**، بل دون ذلك عقباتٌ كأداءُ وموانعُ كثيرةٌ، فلذلك فهو من قبيل النّادر؛ فهو الذي يُمكن استِثناؤُهُ مِمّا ذُكِر ؛ فلا يدخل خطؤه تحت اسم "الموضوع ".

٢ – أنّ الحكم على الحديث بالوضع أو عدمه من الأمور الظنّيّة التي لا ينبغي التّسرُّع فيها، وذلك يقتضي عدم الحكم بالوضع على رواية غير المتعمّد. [الوضع في الحديث ١/١٠٩]

[يُجاب عنه بما سبق في رقم٤ ص(3) في (المُرجّحات لإدخال الموضوع خطأً في تعريف الموضوع)]

القائلون بهذا القول:

– الحافظ أبو العلاء الهمذاني – الحسن بن أحمد العطار؛ ت: ٥٦٩ هـ – وآخرون؛ أشار إليهم شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – بقوله: (أما الحافظ أبو العلاء وأمثالُهُ فإنّما يُريدون بـ "الموضوع" المختلق المصنوع الذي تعمّد صاحبه الكذب). [التوسل والوسيلة النص رقم:٤٧٠]

– عرّفه الذّهبي – ت:٧٤٨هـ – بأنّه:(ما كان متنه مخالفًا للقواعد؛ وكان راويه كذّابا)، فهذا فيه إشارة للتّعَمُّد. [الموقظة ص: ٣٦]

- الشـــــــــيخ محي الدّين الكافيجي ـــ ت: ٨٧٩ هـــ ـــ قال: (هو ما اختلق راويه وكذب ـــ به ـــ **عمداً**؛ لسبب من الأسباب). [رسالته في أصول الحديث ص: ١٤٩]

- العلاّمة جمال الدين القاسمي ـــ ت: ١٣٣٢هـــ ـــ قال: (هو الكذب المُختلَق المصنوع) وشرحه بِقوله: (...بِأن يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يَقُلْهُ **مُتعمِّداً** لِذلك).

[قواعد التحديث ص: ١٥٠]

= المُناسبة بين المعنى اللُّغوي والمعنى الاصطلاحي:

قال فضيلة د. عمر بن حسن فلاتة: (عند المقارنة بين المعـــنى اللغـــوي والمعـــنى الاصطلاحي نرى أن المناسبة بينهما ظاهرة ملائمة للمعاني المتعددة.

أما على المعنى الأول: [**الحط**] فقد روعي فيه أن الحديث الموضوع مطـــروح ومُلقـــىً لا يستحق الرفع أصلا، بل هو **منحط عن الاعتبار** والاحتجاج لا ينجبر أصلا.

وأما على المعنى الثاني: [**الإسقاط**] فالحديث الموضـــوع **ســـاقط لا يجـــوز اعتبـــاره** ولا الاستدلال به ولا رفعه.

وأما على المعنى الثالث: [**الاختلاق**] فلِما فيه من معنى **التوليد والتّـــسبُّب في الوجـــود** والتصنيع.

وأما على المعنى الرابع:[**الإلصاق**] فالحديث الموضوع **مُلصقٌ بالنبي صلى الله عليه وسلم**، وليس هو مِمّا قالهُ أو فَعَلَهُ أو أقرّهُ.

ج – مُسوّغات إطلاق لفظ "حديث" عليه مع كونه موضوعاً:

لِذلك أسبابٌ؛ منها:

ـــ تسميةُ كُلِّ كلامٍ حديثاً في اللّغة .

ـــ علّق الحافظ ـــ في (النّكت:٢/ ٨٣٨) ـــ على قول ابن الصّلاح:(الحديث الموضوع شرّ الأحاديث الضّعيفة) ـــ فقال: (هذه العبارة سبقه إليها الخطّـــابي واســـتُنْكِرَتْ؛ لأنّ الموضوع ليس من الحديث النّبوي، إذ "أَفْعَلُ" التّفضيلِ إنّما يُضافُ إلى بعضه، ويمكـــن الجواب بأنّه **أراد بالحديث القدر المشترك: أي ما يحدّث به**). يعني ما يُحَدَّثُ به ســـواءٌ ثَبَتَتْ نسبته أم لا، ولعلّ مَرْجِعَ هذا إلى الأوّل ـــ أي في اللغة، ولهذا قـــال الـــسّخاوي : (في فتح المغيث:١/ ٢٩٤) بأنّ "**أفعل" التّفضيل ليست هنا على بابها** ...إلى آخرِ كلامه.

ـــ ما ذكره فضيلة د/عمر حسن فلاته (في الوضع في الحديث ١/ ١١٠ ـــ ١١١) بعنوان (هل يعدّ "الموضوع" من الحديث؟ ولِمَ ساغ ذكره في كتبه؟)، وتحته نقاط منها :

- أن الحكم على الحديث بالوضع إنما هو حكم ظني يترجّح به للعالم عدمُ عزوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم غالبا، ونادرا مّا يَقطع بأنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يَقُلْهُ أو يَفعله أو يُقرّه، والحكم بالظن وإن كان راجحا إلا أن احتمال كونه صدقا في نفس الأمر مُسوّغٌ لِذِكْرِهِ في كُتُبِ الحديث، واعتبار كُتُبِه ضِمْنَ كتب الحديث.

- أن إدراجَ الموضوعات في كتب الحديث -وعدَّ مُؤلفاتها ضمن المؤلفات في الحديث- إنما هو بالنظر إلى زعم واضعها.

- أنه أُدرج ضمن الحديث واعتُبر منه من أجل الوقوف على طُرُقِهِ التي يُتوصَّل بها لمعرفة كذبه فيُنفى عنه القبول ويُحكمُ بِرَدِّه.

ـــ إطلاق لفظ حديث عليه : فيما جاء عنه ـــ صلّى الله عليه وسلّم:"من حدّث عنّي **بحديث** يُرَى أنّه كذب فهو أحد الكاذبين".

ـــ أنّ صورتَهُ صورةُ الحديث مِن حيث السّندُ والمتنُ.[كما في حاشية "الوسيط" لأبي شهبة ص: ٣١٩]

د – تقرير كون الموضوع" شرّ أنواع الضعيف مع كونه قسيما (رابعا) لأنواع الحديث الثلاثة:

ذكر الحافظ ابن حجر (في النّكت: ١/٤٩٤) بيان الكيفيّة التي يَتَنَاهَى بها الحديث ـــ عند انحطاطه وتدنّيه في مراتب الضّعف إلى أن تنتهي مراتبه .. فيُوجدُ –حينئذ– "الموضوعُ" من الحديث، حين تنعدم في الحديث شرائط القبول، فقال :(كُلُّ ما عُدِمَتْ فيه صفةٌ واحدة يكون أخفَّ ممّا عُدِمَتْ فيه صفتان ـــ بشرط أن لا تكون الصّفة المتقدّمة قد جَبَرَتْها صفةٌ قويّة..، وهكذا إلى أن ينتهي الحديث إلى درجة "الموضوع؛ المختلق": بأن تَنْعَدِم فيه شروط القبول، ويوجد فيه ما يُشْتَرَطُ **انعدامُهُ** من جميع أسباب الطّعن والسَّقْط).

وقد نَكَّتَ الحافظ بِهذا الكلام على تقرير ابن الصلاح لِتعدُّد أقسام الضعيف تبعاً لِّتعدُّد فقْدِ صفاتِ القبول، واستدرك به ما ذكره شيخه العراقي –في شرحه لألفيّته– وفَاتَهُ ذِكرهُ في نُكَتِهِ على ابن الصلاح (التقييد والإيضاح).

ثم نقل عن شيخه العراقي قولَهُ.. إنه لا يلزم من ذلك **ثبوتُ الحكمِ** عليه بالوضع، قال الحافظ: (وهو مُتَّجِهٌ، **لكنّ مَدَارَ الحُكْمِ ــ في الأنواع ــ على غَلَبَةِ الظّنّ**، وهي موجودة هنا).

أقول ــ وبالله التّوفيق : ما ذكره الحافظ ــ رحمه الله ــ من الكيفيّة لعلّه نظريٌّ في الغالب، ومقصوده منه ــ بحسَب الظاهر: هو التوضيح، ولعلّ حصولَ الكيفيّة المذكورة أظهرُ ما يكون فيما هو لاحقٌ بالموضوعات ..ممّا لا يظهر ــ من باديءِ النظر ــ وَضْعُهُ، بخِلاف الذي يكون في سنده وضّاعٌ مَّعلومٌ وضْعُهُ .. مثلاً، فَمِثْلُ هذا لا يحتاج الحكم بوضعه إلى الكيفيّة المذكورة.

ولقد فرّقَ الحافظ ــ كما فرّق غيره ــ تفريقاً تامّاً بين الحديث .. بأقسامه الثّلاثة "الصحيح والحسن والضّعيف" وجعلوا ــ بمَعْزِلٍ عنها:"الموضوع"، بحَيْثُ إنّ الضعيفَ وإن اشتدّ وَهَاؤُهُ ففيه أَضْأَلُ نِسْبةٍ من الثّبوت **ما لم تقم قرينة على وضعه**، وهو ــ لذلك ــ قسمٌ غيرُ "الموضوع"، وقد يَخْتَلِفُ الاجتهادُ في قيام القرينة، لكنّ نَظَرَنَا هنا إلى مَن يتحقّق عنده قيامها، فهذا باعتبارٍ يظهر لشخصٍ؛ دونَ شخص آخر ، ويُوضِّحُ هذا ما ذكره الحافظ من الاكتفاء بغلبة الظّنّ ــ عند ناقدٍ: فيحكم بالوضع؛ دون النّظر إلى غيره ممّن لم تَقُمْ عنده القرينة.

ولهذا نرى ابن الجوزي يَفْصِلُ –في تأليفيه (الموضوعات) و(العلل المتناهية..)– بين "الموضوع" وبين الضعيف والواهي فَيَخُصَّ كُلَّ نوعٍ منهُما بتأليف، وقد أيّده العلماء في صنيعه وصوّبوه. هذا مع انتقادهم له في كونه ذكر في كلّ من كتابيه ما حَقُّهُ أن يكون في الآخَر.

هـ – عبارات أهل العلم –في المروي والراوي– الدّالّة على الوضع:

جاء هذا المبحث في كتاب (الوضع في الحديث: ١/ ١١١ ــ ١٣٢) صيغته: (الألفاظ الدالة على الوضع). ويتداخل تحت هذا العنوان شيئان :(الألفاظ الدّالّة على الوضع في المروي) مع (الألفاظ الدّالّة على الوضع في الرّاوي)؛ لكنْ بِضَميمة: (بما يُشْعِر بوضع المروي) لأنّ الألفاظ الأخيرة لاترتبط بالعنوان إلاّ بهذه الضّميمة.

أمّا في كتاب (الوضع والوضّاعون) ــ من ص(١٤١) إلى ص(١٤٤) فقد خصّص فضيلة د/ عبد الصمد عابد هذه الصّفحات لما ذكره تحت عنوان (عبارات العلماء في وصف الأحاديث الموضوعة)؛ ثم من ص(١٤٥) إلى ص(١٥١) جعل عنوان هذا: (عبارات العلماء في وصف الوضّاعين)، فَفَصَلَ بين النّوعين .

فالمطلوب: ١ – هذان المبحثان المشار إليهما ــ في (الوضع والوضّاعون) ــ بأرقام الصّفحات السّابقة.

٢ – ما في ورقة (المخطّط) المُرافقة بعنوان (الألفاظ الدّالّة على الوضع في المروي، وفي الرّاوي بما يُشعِر بوضع المروي) ــ فقط؛ والتي تُلَخِّصُ ما ذكره فضيلة د/ عمر حسن فلاته في الموضع آنف الإشارة، وعليه الاعتماد.

الوضع والوضاعون
في الحديث النبوي

تأليف
د. أبو بكر عبد المحمد بن بكر بن عبد الرحمن بن إسماعيل عابد
الأستاذ المساعد بكلية الحديث الشريف
وكيل مركز خدمة السنة والسيرة النبوية
بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية المنورة

توزيع دار البخاري
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
دار الفضيلة

الفصل السابع
في اصطلاح العلماء في التعبير عن الوضع والوضاعين

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : في عبارات العلماء في وصف الأحاديث الموضوعة .

المبحث الثاني : في عبارات العلماء في وصف الوضاعين .

بعد الصفحة رقم (١٢)

ست أوراق ، والسابعة مجهول

المبحث الأول
في عبارات العلماء في وصف الأحاديث الموضوعة

إن الكلام عن عبارات المحدثين وأقوالهم حول الأحاديث الموضوعة يتطلب منا استقراءً تاماً لتلك العبارات ، متى قيلت ؟ وفيمن ؟ ومن القائل أو الحاكم بذلك ؟.

وهذا يقتضى وقتاً وجهداً ليس بالقليل ، ولا تكفيه هذه العجالة ، إلّا أننا نجمل القول بقدر ما توفر لنا من مشهور أقوال أهل هذا الشأن .

حيث نجد أنه يمكننا تقسيمها إلى ألفاظ أو أقوال صريحة ، وألفاظ جرت مجرى الكناية تحتاج إلى قرينة صارفة إلى المعنى المراد.

(أ) أما صريح قولهم :

مثل أن يقال : هذا حديث موضوع ، أو كذب ، أو مكذوب على رسول الله ﷺ ويلتحق به :

١ – قولهم : (لا أصل له) أو (ليس له أصل) أو (لا يعرف له أصل) ، ونحو ذلك .

قال السيوطى : قولهم : هذا الحديث ليس له أصل ، أو لا أصل له ، قال ابن تيمية : معناه ليس له إسناد .(١)

٢ – قولهم : (لا أعرفه) أو (لم أعرفه) أو (لم أقف له على أصل) أو (لا أعرفه بهذا الأصل) .

قال السيوطى : إذا قال الحافظ المطلع الناقد فى حديث : لا أعرفه ، اعتمد ذلك فى نفيه ، كما ذكر شيخ الإسلام .

فإن قيل : يُعارض هذا : ما حُكى عن أبى حازم : أنه روى حديثاً بحضرة الزهرى ، فأنكره وقال لا أعرف هذا ، فقيل له : أحفظت حديث رسول الله ﷺ

(١) السيوطى : التدريب : (ص١٩٥) .

كُلّه ؟ قال لا ، قال : فنصفه ؟، قال : أرجو ، قال : اجعل هذا من النصف الذى لم تعرفه .

هذا هو الزهرى ، فما ظنك بغيره ؟!.

قلنا : أجيب عن ذلك ، بأنه كان قبل تدوين الأخبار فى الكتب ، فكان إذ ذاك عند بعض الرواة ما ليس عند الحفاظ .

وأما بعد التدوين والرجوع إلى الكتب المصنفة فيبعد عدم الاطلاع من الحافظ الجهبذ على ما يورده غيره ، فالظاهر عدمه[1].

(ب) أما ما كان على سبيل الكناية والتعريض :

فقولهم : (لا يصح) أو (لا يصح فيه شىء) أو (لا يثبت فيه شىء) ونحوها فهذه ألفاظ تحتمل أن يكون الحديث موضوعاً ، وتحتمل أن يكون ضعيفاً ولم يصل إلى درجة الصحة أو الثبوت .

فنفى الصحة هنا ليس نصاً قاطعاً فى الحكم بالوضع ، فلابد من قرينة تصرفه إلى ذلك سواء كانت فى الحديث المروى ، أو فى الراوى .

قال الزركشى – رحمه الله – : « بين قولنا : (لم يصح) ، وقولنا : (موضوع) بون كبير ، فإن الوضع إثبات الكذب والاختلاق .

وقولنا : (لا يصح) لا يلزم منه إثبات العدم ، وإنما هو إخبار عن عدم الثبوت ، وفرق بين الأمرين ... »[2].

وقال شمس الدين ابن همّات : « قولهم : (لا يصح فى هذا الباب شىء) أو (لم يصح هذا الحديث) يريدون به نفى الصحة على اصطلاح المحدثين ، ولا يلزم منه نفى حسنه ، فضلاً عن نفى وروده – كما ذكره البدر الزركشى –.

وقد يريد به من صنف فى الموضوعات ، والضعفاء كالعقيلى نفى وروده ... »[3].

(١) السيوطى : التدريب (ص١٩٥) باختصار .

(٢) الزركشى : النكت (ل ١٢٤أ) وانظر : السيوطى : اللآلىء (١١/١) وعلى قارى : المصنوع (ص ١٨) .

(٣) ابن همات : التنكيت والإفادة (ص ١٧) .

قلت : يشير – رحمه الله – إلى احتمال أن يراد بقولهم (لا صح) ونحوها ، إذا جاء فى كتب الموضوعات والضعفاء ، الحكم على الحديث بالوضع ، لا القطع بذلك ، إذ أن مجيئه فى مثل هذه المصنفات قرينة لترجيح مرادهم بأن الحديث موضوع . فالأمر محتمل وليس بقاطع .

أما إذا جاء فى غيرها فيكون المراد نفى الصحة فقط ، لا نفى الورود ، إلّا إذا اقترن بقرينة دالة على وضعه .

وعلى هذا فالقطع بأن قولهم : (لا يصح) إذا جاء فى كتب الموضوعات هو حكم على الحديث بالوضع ، مجانب للصواب .

وقد ذهب إليه بعض المعاصرين وبنى ذلك على عبارة نسبت إلى ابن همّات الدمشقى فى كتاب (التنكيت والإفادة) ، ليست فيه ، حيث نسب إليه أنه قال : اعلم أن البخارى وكل من صنف فى الأحكام يريد بقوله (لم يصح) الصحة الإصطلاحية ، ومن صنف فى الموضوعات والضعفاء يريد بقوله (لم يصح) أو (لم يثبت) المعنى الأعم ، ولا يلزم من الأول نفى الحسن أو الضعف ، ويلزم من الثانى البطلان .[1]

فهذه العبارة ليست فى (التنكيت والإفادة) لابن همات . والذى قاله ابن همات قد نقلته قبل قليل ، ورأينا كيف جعل الأمر محتملاً إذا جاء قولهم (لم يصح) ونحوه فى كتب الضعفاء والموضوعات ، ولم يقطع به ، وهو الصواب .

وكذا القطع بأن مراد ابن الجوزى – رحمه الله – من قوله (لا يصح) فى كتابه (الموضوعات) معناه البطلان لا نفى الصحة الإصطلاحية ، أو إثبات الحسن أو الضعف ، فيه نظر لا يخفى حيث نلحظ أن ابن الجوزى غيّر بين قوله (موضوع) وقوله (لا يصح) فى مواضع من كتابه لمعنى يقصده ، فقوله عن حديث (من رفع يده فى الركوع ...)[2] لا يصح ، مبنى على خلاف مشهور ، فلم يناسب ذلك أن يحكم بوضع الحديث ، لأن من العلماء

(١) انظر مقدمة تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة لكتاب المصنوع لملا على قارى (ص ١٠– ١١) .

(٢) انظر : ابن الجوزى : الموضوعات (ل ١٣١ ، ...

من استشهد به وإن كان فى رواته من يحتمل ذلك . إلّا أن تعدد طرقه وألفاظه ، جعله يختار التعبير (بلا يصح) على التعبير (بموضوع) وبين اللفظتين فرق لا يخفى .

ومثل هذا الحديث حديث « عدم قتل المرأة إذا ارتدت »[1] فقد استدل به بعض الفقهاء وفى المسألة خلاف أيضاً ، فلم يحكم عليه بالوضع ، بل عبّر بلفظ أخف منه ، وقد يحتمله وهو قوله (لا يصح) .

بينما حكم بالوضع على الأحاديث الأخرى التى لا خلاف حولها ، ولم يستشهد بها أحد من العلماء كحديث أجر المؤذنين .[2]

وصفوة القول : إن لفظة (لا يصح) ونحوها ، إذا جاءت فى كتب الأحكام فالمراد بها نفى الصحة فى ميزان المحدثين ، فقد يكون حسناً أو ضعيفاً ويحتمل أن يكون موضوعاً أيضاً .

وإذا جاءت فى كتب الموضوعات والضعفاء فإنه يحتمل أن يراد به الوضع والاختلاق ، ولا نقطع بذلك ، إلّا بقرينة صارفة إليه . — والله أعلم — .

★ □ ★ □ ★

(١) انظر : ابن الجوزى : الموضوعات (ل. ٢٢٥ ب) . عن ابن عباس .

(٢) المصدر نفسه (ل ١٢٩ أ) . وانظر : الدمينى : مقاييس ابن الجوزى (ص ٦٣) .

المبحث الثانى

فى عبارات العلماء فى وصف الوضاعين

ألفاظ الجرح والتعديل عموماً قد ضبطها العلماء ، وقاموا بترتيبها وبيان المراد منها ، وهذا واضح فى كتبهم ، ككتب المصطلح ، أو مقدمات كتبهم فى الرجال ، أو فى كتب مخصوصة .

وبالنظر فى مراتب الجرح عند السخاوى نجدها ست مراتب ، ثلاث منها مختصة بالوضاعين أو من هو فى حكمهم ، وهى أشد مراتب التجريح ، وتبدأ من المرتبة الأولى حتى الثالثة من ترتيبه لألفاظ التجريح .[1]

المرتبة الأولى : وهى أقواها وأشدها : ما كان الوصف بها على صيغة افعل ، أو يدل على المبالغة .

ويوصف بها : من كان الوضع صناعته والكذب بضاعته ، مثل : أكذب الناس – إليه المنتهى فى الوضع ، أو الكذب – معدن الكذب – جبل الكذب – ركن الكذب – جراب الكذب ، أو منبعه . ونحو ذلك .

المرتبة الثانية : وهى أخف من الأولى فى شدة الجرح :

ويوصف بها : من ثبت كذبه . مثل : كذاب – وضاع – دجال – يكذب – يضع الحديث . ونحو ذلك .

فإنها وإن اشتملت على المبالغة ، لكنها دون الأولى[2].

المرتبة الثالثة : وهى تلى سابقتها :

ويوصف بها : من جرح فى دينه ، أو اتهم بالكذب ، مثل : فلان يسرق الحديث – ساقط – هالك – ذاهب الحديث – متروك الحديث – متهم بالكذب – متهم بالوضع – غير ثقة ولا مأمون – فيه نظر – لا يعتبر بحديثه ، ونحو ذلك .

(١) فتح المغيث (١/٣٤٣) .

(٢) اللكنوى : الرفع والتكميل (ص ١٦٨) .

هذا ، ويلتحق بالمرتبتين الثانية والثالثة ألفاظ نقلت عن العلماء جرت مجرى الكناية عن وصف الراوى بالكذب ، أو الوضع ، وهى لا تقل فى أهميتها عنهما :

فمن ذلك قولهم :

١ – هذا الحديث آفته فلان ، أو هو آفته ، أو الحمل فيه على فلان .

قال ابن عراق : « إن قالوا : موضوع ، أو باطل آفته فلان ، فهو كناية عن الوضع .

وإن قالوا : منكر آفته فلان ، فمرادهم آفته فى نكارته .

وإن قالوا : آفته فلان فقط ، فهذا محل التردد ، والله أعلم »[1].

قال الذهبى فى ترجمة (إبراهيم بن صبيح الطلحى) : « ليس بثقة أتى بخبر باطل فهو آفته ، فى كتاب السابق »[2].

والخبر أخرجه الخطيب فى (السابق واللاحق) بسنده عن محمد بن عبد الله الحضرمى ، ثنا إبراهيم بن صبيح الطلحى ، ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : « علم جبريل – عليه السلام – النبى ﷺ دعاء ، فقال : من دعا بهذا الدعاء كتب الله له سبعين ألف حسنة ، ومحا عنه سبعين ألف سيئة ورفع له سبعين ألف درجة .

يقول : الحمد لله كلما حمد الله شىء ، وكما يجب أن يحمد ، وكما ينبغى لكرم وجه ربنا وعز جلاله .

وسبحان الله كلما سبح الله شىء ، وكما يحب الله أن يسبح ، وكما ينبغى لكرم وجه ربنا وعز جلاله ، وبلغت الملائكة الحفظة »[3].

– الذهبى ، فى ترجمة (حامد بن حماد العسكرى) : عن إسحاق بن سيار النصيبى ، بخبر موضوع هو آفته ، عن حجاج بن منهال ، عن حماد بن سلمة ، عن برد بن سنان ، عن مكحول عن أبى أمامة الباهلى – مرفوعاً – قال : «من ولد له مولود فسماه محمداً تبركاً به كان هو والمولود فى الجنة »[4].

(١) ابن عراق : تنزيه الشريعة (٣٤/١) .
(٢) الذهبى : الميزان (٣٧/١) .
(٣) الخطيب : السابق واللاحق (ص ٢٦٩) .
(٤) المصدر السابق (٤٤٧/١) والخبر ذكر السيوطى فى الجامع الكبير (٨٤٢/١) أن الرافعى أخرجه

– أما قولهم : الحمل فيه على فلان فمثاله قول الخطيب فى ترجمة (أحمد ابن الحسن ، أبو حبيش)[1]، فقد أسند له حديثاً عن يحى بن معين عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم القرآن وحفظه أدخله الله الجنة ، وشفعه فى عشرة من أهل بيته كل قد أوجبوا النار » .

ثم قال : هذا الحديث منكر بهذا الإسناد ، والحمل فيه على أبى حبيش فإن من عداه ثقة ، إلّا أن الذهبى قال فى الميزان : (اتهمه الخطيب بوضع هذا ...)[2] والذى يظهر من عبارة الخطيب أنها لا تنهض بما عناه الذهبى من اتهامه بالوضع ، حيث قيد الخطيب عبارته بالنكارة . والله أعلم .

٢ – قولهم : البلاء فيه من فلان ، فلان له بلايا ، حدث بنسخة فيها بلايا ، من مصائبه كذا .

قال البرهان الحلبى : وهذا الكلام كناية عن الوضع فيما أحسب لأن البلية هى المصيبة[3].

ومن أمثلة ذلك : ما جاء فى ترجمة (الجارود بن يزيد – أبو على وقيل أبو الضحاك – النيسابورى ت ٢٣٠ هـ) فى الميزان عند الذهبى قوله : « ومن بلاياه : عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال : « إذا قال لامرأته : أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه »[4].

قال ابن عدى – بعد أن ذكر جملة من حديثه – : « وهذه الأحاديث التى ذكرتها مع غيرها مما لم أذكرها عن الجارود عن كل مَنْ روى الجارود من ثقات الناس ومن ضعفائهم فالبلية فيها من الجارود لا ممن يروى عنه »[5].

وجاء فى ترجمة : (أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط) فى الميزان قول الذهبى : عن أبيه عن جده بنسخة فيها بلايا ، ومن ذلك مرفوعاً (الجيزة روضة الجنة) ومنها : (يا محمد لا أعذب بالنار من سمى باسمك)

(١) الخطيب : بغداد (٨١/٤) وجاء فى الميزان : أبو حنش ا.
(٢) (٩١/١) .
(٣) الكشف الحثيث (ص ١٢١) .
(٤) (٣٨٤/١) والحديث أخرجه ابن عدى فى الكامل بسنده عن الجارود به (٥٩٥/٢) .
(٥) الكامل (٥٩٦/٢) .

ومنها : (أهل بيتى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) ، ومنها : (مصر خزائن الله فى أرضه) .

سمعناها من طريق أبى نعيم عن اللُّكى عنه . لا يحل الاحتجاج به فإنه كذاب .(١)

قلت : روى عنه الطبرانى فى المعجم الصغير ، وذكر جملة من حديثه ثم قال : لا تروى هذه الأحاديث عن نبيط إلّا بهذا الإسناد ، تفرد بها ولده عنه .(٢)

٣ – قولهم : له طامات ، له أوابد ، يأتى بالعجائب .

قال ابن عراق : وأما قولهم : له طامات وأوابد ، ويأتى بالعجائب ، فلا أدرى هل يقتضى اتهام المقول فيه ذلك بالكذب ، أم لا يفيد غير وصف حديثه بالنكارة ؟!.

نعم رأيت الحافظ ابن حجر فى بعض من قيل فيه ذلك : إنه لم يتهم بالكذب . والله أعلم .(٣)

قلت : هذا إذا لم تقترن باللفظة قرائن تبين المعنى المراد . أما إذا اقترنت بقرينة تدل أو تشير إلى المعنى المراد فإن ذلك يكون بمثابة التصريح . مثاله ما جاء فى ترجمة (يزيد ، أبو الحسن المؤذن) :

قال الذهبى عنه فى الميزان(٤) : (عن حازم بن جبلة ، والأوزاعى ، بحديث لحذيفة طويل فى كراس وهو موضوع ، أوله : فى طلوع الشمس من مغربها ، وفيه طامات من اختلاق الطرقية .

رواه عنه الحسن بن عرفة ، رواه الطبرانى : حدثنا محمد بن العباس المؤدب ، حدثنا ابن عرفة بطوله .

ذكره أبو موسى فى الطوالات) .

فقد رأينا أن قول الذهبى : (وفيه طامات من اختلاق الطرقية) قد سبقه

---

(١) الميزان (٨٢/١) وابن حجر : اللسان (١٣٦/١) . (٢) المعجم الصغير (ص ٣٠) .
(٣) ابن عراق : تنزيه الشريعة (١٩١/١) ملخصاً بحروفه .
(٤) (٤٤٣/٤) وانظر : ابن حجر : اللسان (٢٩٦/٦) .

الحكم على النسخة بالوضع/يروبها عن الثقات ، ويرويها عنه الثقات ، فكان ذلك منه كناية عن الوضع .

٤ – قولهم : بين يدَى عدل ، أو على يدَى عدل .

قال السخاوى : « وأفاد شيخنا (ابن حجر) أيضاً أن شيخه الشارح (الزين العراق) كان يقول فى قول أبى حاتم : هو على يدِي عدل ، إنها من ألفاظ التوثيق ، وكان ينطق بها هكذا : بكسر الدال بحيث تكون اللفظة للواحد ، ويرفع اللام وتنوينها .

قال شيخنا : كنت أظن ذلك كذلك ، إلى أن ظهر لى أنها عند أبى حاتم من ألفاظ التجريح ، وذلك أن ابنه قال فى ترجمة (جبارة بن المغلس) : سمعت أبى يقول هو ضعيف الحديث ، ثم قال : سألت أبى عنه فقال : هو على يدى عدل . ثم بان لى أنها كناية عن الهالك وهو تضعيف شديد . ففى كتاب (إصلاح المنطق) ليعقوب بن السكيت عن ابن الكلبى قال : « جُزء بن سعد العشيرة بن مالك ، من ولده العدل كان ولى شُرَط تُبَّع إذا أراد قتل رجل دفعه إليه ، فمن ذلك قال الناس : وضع على يدى عدل » . ومعناه : هلك .(١)

٥ – قولهم : الله المستعان ، وأسأل الله السلامة .

حيث جاء فى معرض كلامهم عن حال الراوى المجروح قولهم (الله المستعان) أو حين السؤال عنه فجرى هذا القول منهم مجرى الكناية عن أنه كذاب أو هالك .

قال ابن عدى : « كتب إلىّ ابن أيوب ، أخبرنا محمود بن غيلان ، سئل وكيع عن مقاتل بن سليمان ؟! فقال : سمعنا منه والله المستعان ؟!.

وقال : « وثنا رافع بن أشرس قال سمعت وكيعا يقول : سمعت من مقاتل ، ولو كان أهلاً يُرْوَى عنه لروينا »(٢).

---

(١) السخاوى : فتح المغيث (١/ ٣٤٩) وانظر : ابن السكيت : إصلاح المنطق (ص ٣١٥) وفيه : (وقول الناس للشىء إذا يُئس منه : هو على يدى عدل) .

وقال العقيلي : حدثنا ابن غليب الأردني . قال : حدثنا يحى بن سليمان الجعفي قال : سمعت وكيعا يقول : مقاتل بن سليمان كذاب »[1].

فقول وكيع – رحمه الله – : والله المستعان ، كناية عن حال مقاتل بن سليمان فى مقابل تصريحه فى الرواية الأولى : لو كان أهلاً يروى عنه لروينا . وفى الرواية الثانية : كذاب .

وكذا الحال فى قولهم – عندما يسألون عن حال الراوى المجروح – : أسأل الله السلامة . فقد جاء تارة كناية عن ضعفه ونكارة حديثه ، وتارة عن تهمته بالوضع .

فمثال الأولى : ما نجده فى ترجمة (عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي)[2]، وهو قول أبى زرعة حين سأله ابن أبى حاتم عن حاله ، قال : « أسأل الله السلامة » . حيث جاءت هذه الكلمة فى مقابل قوله : ليس بالقوى ، وكذا فى مقابل قول أبى حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، وقول أحمد وابن معين : ضعيف الحديث .

ومثال الثانية : ما ورد فى ترجمة (هارون بن حاتم الكوفى ت ٢٤٩ هـ) حيث سمع منه أبو زرعة وأبو حاتم وامتنعا من الرواية عنه ، وسئل عنه أبو حاتم ، فقال : أسأل الله السلامة[3].

قال الذهبي : ومن مناكيره : حدثنا يحى بن عيسى الرملى عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً : (النظر إلى وجه علي عبادة) وهذا باطل[4].

وقال فى ترجمة يحى بن عيسى : لعله من وضع هارون[5].

فقول أبى حاتم : أسأل الله السلامة ، جاء هنا كناية عن التهمة بالوضع . والله أعلم .

---

(١) الضعفاء (٤/٢٣٨) .

(٢) تقدم فى (ص ٢١) عند الكلام على التأويل الأول من تأويلات من جوز الكذب فى الحديث النبوى .

(٣) الجرح : (٤/٢/٨٨) .

(٤) الميزان (٤/٢٨٣) وانظر : ابن حجر : اللسان (٦/١٧٧) . (٥) المصدر نفسه (٤/٤٠٢) .

وخاتمة القول : إن ما ذكرناه من العبارات السابقة جاءت فى معرض الكناية لا التصريح فهى تحتاج إلى قرائن لتحديد المراد منها فى حال المقولة فيه .

ومما يجدر التنبه له : أن ألفاظ الكناية يجب الاحتياط فى إطلاقها وتحديد المراد منها حتى ولو كان الراوى ضعيفاً فقد يكون غيره هو المتهم ممن هو فوقه أو ممن هو تحته . فقد جاء فى ترجمة (الحسين بن الحسن الأشقر) قول ابن عدى : « والحسين الأشقر له غير هذا من الحديث . وليس كل ما يروى عنه من الحديث ، فيه الإنكار من قِبَلِه ، وربما كان من قبل من يروى عنه . لأن جماعة من ضعفاء الكوفيين يحيلون بالروايات على حسين الأشقر . على أن حسينا هذا فى حديثه بعض ما فيه »[1].

★ □ ★ □ ★

---

(١) الكامل (٢/٧٧٢) .

الورقة السابعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الألفاظ الدالة على الوضع في المروي (وفي الراوي بما يُشعِر بوضع المروي)

صريحة

جازمة

١ـ المراتب الثلاثة على الترتيب: كافعل مثل: "أكذب الناس"، وصيغة المبالغة مثل "كذاب"، وصيغة الفعل مثل "يكذب".

٢ـ ثم قولهم (هذا من إفكه).

غير جازمة

١ـ يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المُتعَمِّد لها

٢ـ أو: يسبق إلى القلب أنه المتعمِّد لها.

٣ـ ما في الإسناد مَن يُحمل عليه سواه قال الحلبي في مثله: (هذا كالتصريح بأنه وَضَعَهُ).

٤ـ شِبْهُ موضوع.

٥ـ كأنّه موضوع.

٦ـ شِبْهُ حديث الكذابين.

٧ـ له أحاديث باطلة.

٨ـ حدَّث بالبواطيل (أو: أتى بخبر باطل).

٩ـ مِن مصائبه.

١٠ـ مِن طاماته.

١١ـ فلان له طامات.

١٢ـ مِن بلاياه.

١٣ـ له بلايا.

١٤ـ لعلّ البلاء منه.

١٥ـ بُزْرُفُ الحديث.

١٦ـ لا أصل له.

١٧ـ لا أعرفه (من قول الإمام المُطَّلِع الناقد).

١٨ـ جِراب الكذب.

١٩ـ ينسبونه للكذب.

٢٠ـ حديثه يدل على الكذب.

(يتبعه مافي: ١/١٢٣)

ألفاظ كناية (تحتاج لانضمام قرينة)

١ـ آفته فلان (بخلاف: منكر آفته فلان)

٢ـ لا يصح (في كتب الموضوعات)، وهذه قرينة

٣ـ له عجائب.

٤ـ له أوابد.

٥ـ أحاديثه لا يتابع عليها.

٦ـ كان ممن أخرجت له الأرض أفلاذ أكبادها.

٧ـ ساقط.

٨ـ هالك.

٩ـ أرم به.

١٠ـ ذاهب.

١١ـ ذاهب الحديث.

١٢ـ حديثه ليس بشيء.

١٣ـ الرواية عنه حرام.

١٤ـ منكر الحديث.

١٥ـ سكتوا عنه.

١٦ـ في حديثه نظر.

١٧ـ متروك.

[عند د/ عمر حسن: ١/١١٥ ذكر القرائن عن برهان الدين الحلبي فيما يتعلق بقولهم "آفته فلان" خاصة]

[عند د/ عبد الصمد: ص(١٥١) ذكر القرائن وخص بالذكر الراوي وقال إنها (تحتاج إلى قرائن لتحديد المراد منها في حال المقولة فيه) أما في المروي فاكتفى بذكر قولهم (لايصح) ص(١٤٢)]

ثانيا: بيان حرمة الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:

أ – الاستدلال على تحريمه من الكتاب والسنة:

فمن القرآن آيات عديدة، منها آيتا النحل -١٠٥ و١١٦: ((إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون))، ((إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون))، وآية الأنعام -٩٣-: ((ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا))، وآية الصف -٧-:((ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب))، وغيرها.

وأما من السنة فقد ترجم الإمام ابن عدي ــ في مقدّمة كتابه (الكامل) من ص(١٧) إلى (٦٠): على حديث "من كذب عليّ متعمّداً..." وأحاديث أخرى، بعنوان(**أبواب جامعة في الكذب وتشديد العقوبة فيه**)، وجاء بتراجم بلغت عدّها ثلاثين باباً...؛ وصِيَغ هذه التراجم يتّضح بها جليًّا فقه السلف لأحاديث الباب، فمنها:

1 ــ قال ــ رحمه اللّه: (الباب الأوّل من ذلك : باب من قال أُقِلُّ الرّواية عنه مخافة الزّلّة). ص (١٧)، وذكر تحته آثاراً؛ بعضها في الصّحيح، فمنها حديث الزّبير ــ رضي الله عنه حين سأله ابنه عبد الله رضي الله عنه:إنّي لا أسمعك تحدّث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كما يحدّث فلان وفلان ؟ قال: أما إنّي لم أُفارِقْهُ ولكنْ سمعته يقول:"من كذب عليّ فليتبوّأ مقعده من النّار". وهو في (صحيح البخاري)، كتاب العلم ــ باب(٢٨) ــ رقم (١٠٧). ويُنظر كلام الحافظ عليه في (فتح الباري:١/٢٠١).

2 ــ الباب الرّابع ــ ص(٢٢)؛ بعنوان (أعظمُ الكذب هو الكذب على رسول الله صلّى الله عليه [وسلّم] : ليس كالكذب على غيره).

وروى بسنده ــ هنا ــ ثلاثة أحاديث:

أوّلها: عن سعيد بن زيد رضي الله عنه ــ وهو أحد العشرة المبشّرة بالجنّة ــ مرفوعاً :"إنّ كذبا عليّ ليس ككذب على أحد، من كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النّار" . رواه عن أبي يعلى الموصلي عن إبراهيم بن الحجّاج ــ وهو ثقة يهم قليلاً؛ كما قال الحافظ ــ عن عبد الواحد بن زياد ــ وهو ثقة إلاّ في حديثه عن الأعمش ففيه مقال؛ كما قال الحافظ ــ وشيخه هنا صدقة بن المثنّى يرويه عن جدّه رِياح؛ وكلاهما ثقة كما قال الحافظ، ورياح يرويه عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وهو عن سعيد رضي الله

عنه؛ وفي أوّله قصّة.

ثانيها: عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ــ كحديث سعيد ــ وهومتّفق عليه دون قصّة النَّوْح التي في أوّله.

وروى مسلم له رضي الله عنه ــ حديثاً في الباب بصدر حديث سعيد السّابق.

ولعلّه من مرسل المغيرة ويكون واسطته فيه سعيد بن زيد ــ رضي الله عنهما ، ومراسيل الصّحابة ــ رضي الله عنهم ــ حجّةٌ عند الجمهور.

ثالثها: حديثٌ لواثلة ــ رضي الله عنه ــ مرفوع:"إنّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أن أُقَوَّل ما لم أَقُلْ ..."

تنبيه: تصحّفت (أُقَوَّل) إلى(يقول) والتّصويب من مخطوطة (الكامل).

والحديث رواه البخاري في (صحيحه) : (كتاب المناقب، باب:٥ ، رقم:٣٥٠٩) من طريق آخر عن تابعيّه: عبد الواحد بن النّصري..عنه به

وانظر أسانيده عن واثلة في جزء الطّبراني (طرق حديث من كذب عليّ) ص(١٥٥ ــ ١٥٩) (الفِرَى: جمع فِرية).

٣ - الباب الثّامن ــ ص(٢٨): **(ما الذي يستوجب ــ من الإثم ــ من يُحدّث عن رسول الله صلّى الله عليه [وسلّم] حديثاً كذباً لم يَقُلْهُ)**

وذكر هنا طرقاً لحديث "من كذب عليّ" ، والجزاء هو النّار ــ نسأل الله السّلامة .

٤ ــ الباب العاشر ــ ص(٢٩): **(الرّاوي عن النّبي صلّى الله عليه [وسلّم] حديثاً كذباً فهو أحدهما؛ وإن كان الكاذبُ فيه غيرَه)**.

أورد فيه حديث سمرة والمغيرة ــ رضي الله عنهما ــ واللّفظ لأوّلهما: "من روى عنّي حديثاً وهويُرَى أنّه كذب فهو أحد الكاذبين". وأصل الحديث في الصّحيح؛ علّقه مسلم في مقدّمة صحيحه في ص(٩)؛ ووصفه بأنّه مشهور.

٥ ــ الباب الحادي عشر ــ ص (٣٠): **(من شدّد من الصحابة في الرّواية عنه فَرَقاً من الكذب فيه، وقال: كَبِرْنا ونسينا)**.

وروى أثراً ــ بسنده؛ فيه ذلك القول عن زيد بن أرقم رضي الله عنه. [فرقاً: يعني خوفاً]

٦ – الباب الثاني عشر ـــ ص(٣١) :**(من كان مِنْهُم يقول: لأَن يَخِرَّ من السّماء أحبُّ إليه من أن يكذب عليه).**

وروى ـــ بسنده ـــ ثلاثة آثار: آخرها عن ابن معين أنّه ذُكِرَ ـــ عنده ـــ ابنُ المديني، فقال بعض مَن عنده (كان يكذب)؛ فغضب ابن معين وقال:(لأَن يخرّ عليٌّ من السّماء إلى الأرض فتخطفه الرماح بِأسنّتها أحبّ إليه من أن يكذب في حديث رسول الله صلّى الله عليه [وسلّم]).

(تنبيه): سقط اسم (عليّ) بعد الفعل (يخرّ)، وتصحّفت (الرّماح) إلى (الرّياح) ، واثبتُّهما كما في المخطوطة.

٧ – الباب الثّالث عشر ـــ ص(٣٢) : **(من كان منهم إذا حدّث فَزِعَ وقال "أو كما قال" تحرّجاً من الزّيادة).**

وذكر فيه أثرين ـــ في ذلك ـــ عن أنس وابن مسعود ـــ رضي الله عنهما.

ب – قول الجمهور –في التغليظ على الكاذب– بعدم قبول روايته وإن تاب، مع ترجيحهم للقول بعدم كفره.

في كلام الخطيب البغدادي –رحمه الله– أن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع الحديث –وادعاء السماع– ذكر غير واحد من أهل العلم أنه يوجب رد الحديث أبدا وإن تاب فاعله. وذكر بسنده عن الإمام أحمد بن حنبل –في شأن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع– قال: توبته فيما بينه وبين الله تعالى؛ ولا يكتب حديثه أبدا. وقال عبد الله بن المبارك: من عقوبة الكذاب أن يُرَدَّ عليه صِدْقُهُ. وعن أبي نعيم الفضل بن دكين عن سفيان الثوري قال: من كذب في الحديث افتضح. قال أبو نعيم وأنا أقول من همّ أن يكذب افتضح.

* واختلف العلماء هل يكفر الكاذب في حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أو لا ؟

فذهب الجمهور إلى أنه لا يكفر لمجرد الكذب ما لم يستحله على النبي –صلى الله عليه وسلم–.

وقال أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين: يكفر من تعمد الكذب على رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ويراق دمه. ومال إلى ذلك ابن المنير، وابن العربي من المالكية. وأبو الفضل الهمذاني من الحنابلة.

ووجه ذلك أن الكاذب عليه –في استحلال حرام أو تحريم حلال– لا يَنْفَكُّ عن استحلال ذلك الحرام

هذا قول وسط

أوتحريم ذلك الحلال وهو كفر لا شك فيه.وقال الذهبي: قد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الكذب على النبي -صلى الله عليه وسلم- كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض.وقد رجح الحافظ ابن حجر في موضع من فتح الباري أنه لا يكفر ما لم يستحل حيث قال: الكذب على النبي -صلى الله عليه وسلم- يكفر متعمده عند بعض أهل العلم -وهو الشيخ أبو محمد الجويني- لكن ضَعَّفَهُ ابنه إمام الحرمين ومن بعده، ومال ابن المنير إلى اختياره.ووجهه بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلا لا يَنْفَكُّ عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفر والحمل على الكفر كفر. وفيما قاله نظر لا يخفى، والجمهور على أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد حِلّ ذلك.. وقال في موضع آخر: وقد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه من الكبائر حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه ذلك وكلام القاضي أبي بكر العربي يميل إليه. وقال في موضع آخر: والحكمة في التشديد في الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم واضح فإنه إنما يخبر عن الله، فمن كذب عليه كذب على الله عز وجل، وقد اشتد النكير على من كذب على الله تعالى في قوله تعالى:(فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته) فَسَوَّى بين من كذب عليه وبين الكافر. وقال:(ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة). والآيات في ذلك متعددة وهذا قد يشعرأنه يرى كفره **والخلاصة: أن هنا ثلاثة أقوال**:أنه لا يكفر ما لم يستحل وهو قول الجمهور.

الثاني: عكسه، وهو قول الجويني ومن تبعه. الثالث: الكفر إذا كان ذلك في استحلال حرام أو تحريم حلال وهو الذي أشار إليه الذهبي.والذي يظهر أن كلام الذهبي موجه للفعل دون الفاعل، بخلاف قول أبي محمد الجويني فإنه صريح في الفاعل، وما أشار إليه الذهبي له وجه قوي والله أعلم.

ج – استعراض شُبه المُستبيحين له من الكرّامية وغيرهم، ومناقشة العلماء للشُّبَه التي أثاروها:

كما في المبحث الأول في كتاب (الوضع والوضاعون) من ص ١٥ ــ ٢٩، بتحديد الشّبهة ومناقشتها باختصار.

الوضع والوضاعون في الحديث النبوي

تأليف
الدكتور أبي بكر عبد الصمد بن بكر بن إبراهيم عابد
الأستاذ المساعد بكلية الحديث الشريف
ووكيل مركز خدمة السنة والسيرة النبوية
بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية المنورة

توزيع دار البخاري
بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة

دار الفضيلة

المبحث الأول

في حكم الكذب على رسول الله ﷺ

قد تواتر عن النبي ﷺ قوله : « مَن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »[1].

وفيه دليل صريح على تعظيم حرمة الكذب على النبي ﷺ ، وأنه من الكبائر ، لأنه ذنب تُوُعِّدَ فاعله بالتبوء في النار ، واتخاذها منزلاً .

قال النووي رحمه الله : « ولا يقطع عليه بدخول النار ، وهكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر غير الكفر ، فكلها يُقال هذا جزاؤه وقد يُجازى وقد يُعفى عنه .

---

(١) أخرجه البخاري في (العلم - باب اثم من كذب على النبي ﷺ : ٣٥/١ رقم : ١١٠) بسنده عن أبي هريرة ، ومسلم في (المقدمة - باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ : ٩/١ رقم ١ - ٤) بأسانيده عن ربعي وعن أنس وعن أبي هريرة وعن المغيرة ، وفي (الزهد - باب التثبت في الحديث : ٢٢٩٨/٤ رقم ٣٠٠٤) بسنده عن أبي سعيد الخدري .

وأبو داود في السنن (العلم - باب في التشدد في الكذب على رسول الله ﷺ : ٦٣/٤ رقم ٣٦٥) بسنده عن الزبير . الترمذي في الجامع (العلم - باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ : ٣٥/٥ رقم ٢٦٥٩ - ٢٦٦١) بأسانيده عن ابن مسعود وعلي وأنس ، ثم قال عقب حديث علي : « وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعثمان والزبير وسعيد بن زيد وعبد الله بن عمرو وأنس وجابر وابن عباس وأبي وعمرو بن عبسة وعقبة بن عامر ومعاوية وبريدة ، وأبي موسى الغافقي ، وأبي أمامة وعبد الله بن عمرو وأوس الثقفي) . وأخرجه ابن ماجة (المقدمة : ١٣/١ رقم ٣٠ - ٣٧) بأسانيده عن ابن مسعود وأنس وجابر وأبي هريرة وأبي قتادة والزبير وأبي سعيد .

وأخرجه أحمد في نيف وثلاثين موضعا في المسند (انظر المعجم المفهرس ٥٤٩/٥ ب) .

هذا ، وقد حكم بتواتره الحُفّاظ كابن الصلاح والنووي وابن حجر وغيرهم ، لكن نازع الحافظ زين الدين العراقي وجعله من باب المتواتر المعنوي (انظر التقييد ص ٢٧٢) ، وردَّ ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٣/١) بقوله : « المراد بإطلاق كونه متواتر رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر ، وهذا كاف في إفادة العلم ... » .

ثم إن جُوزي وأُدخل النار فلا يُخلّد فيها ، بل لابد من خروجه منها بفضل الله تعالى ورحمته ، ولا يُخلّد فى النار أحد مات على التوحيد ، وهذه قاعدة مُتفَق عليها عند أهل السنة .. »[1].

فلا يجوز بحال من الأحوال الكذب عليه ﷺ ، مهما كان الموجب لذلك إذ يترتب على الكذب عليه مفسدة عظيمة وعامة ، تلحق ضرراً بالدين ، فكل ما يتعلق به ﷺ يتخذ شريعة من أقوال وأفعال وتقريرات ونحوها ، ولذا جاء عنه ﷺ قوله : « إن كذبا علىّ ليس ككذب على أحد »[2].

★ □ ★ □ ★

(١) النووى : شرح صحيح مسلم (٦٨/١ - ٦٩) .
(٢) أخرجه البخارى فى (الجنائز - باب مايكره من النياحة ٨١/٢ رقم ١٢٩١) بسنده عن المغيرة ، ومسلم (المقدمة - باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/ ١٠ رقم ٤) .

فى تأويلات
من جوز الكذب فى الحديث النبوى

قد تأوّل أقوام من الذين أباحوا الكذب ، حديث « مَنْ كذب علىّ ... » بتأويلات تركزت فى أمور ثلاثة :

① **الأمر الأول** : اتجه تأويلُهم إلى ألفاظ مزيدة فى المتن غير محفوظة بل منكرة ، وخصصوا بها الوعيد الوارد فيه ، فقالوا :

أ - هو خاص بإرادة (إضلال الناس) .

ب - وقالوا : هو خاص بمن قال عنه (ساحر أو مجنون) .

جـ - وقالوا : هو خاص بمن قصد عيبه ﷺ وشَيْنَ الإسلام .

② **الأمر الثانى** : أنهم خصصوا الحديث بسبب وروده ، فهو مقصور على سببه لا يتعداه إلى غيره .

③ **الأمر الثالث** : أن الكذب فى الترغيب والترهيب ، هو كذب له لا عليه .

فالأمور الثلاثة هذه اشتملت على تأويلات خمسة .

أما التأويل الأول : وهو أن الكذب إذا كان لا يوجب ضلالاً جاز .[1]

فقد استدل أصحابه بالأحاديث التالية :

١ - أخرج الحافظ ابن عدى فى الكامل[2] بسنده عن محمد بن عيسى بن سميع ، نا محمد بن أبى الزعيزعة قال : سمعت نافعا يقول : قال ابن عمر ، فذكر حديثاً وفيه قول النبى ﷺ : « ومن قال عَلَيَّ كذباً ليضل الناس بغير علم فإنه بين عينى جهنم يوم القيامة ، وما قال من حسنة فالله ورسوله يأمران بها قال : ﴿ **إن الله يأمر بالعدل والإحسان ...** ﴾ .

(١) ابن الجوزى : الموضوعات (ل ٢٣ ب) .
(٢) ابن عدى : الكامل (١٩/١) و (٢٢١٢/٦) .

قال ابن عدى : « وهذا الحديث يرويه عن محمد بن أبى الزعيزعة محمد ابن عيسى بن سميع ويروى عنه أحاديث غير هذا ... » .

قلت : ومحمد بن أبى الزعيزعة شامى من أهل أذرعات .[1]

قال البخارى : منكر الحديث جداً .

وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى عنه فقال : لا يشتغل به منكر الحديث .

وقال عنه ابن عدى : منكر الحديث جداً لا يكتب حديثه .

وقال ابن حبان : كان ممن يروى المناكير عن المشاهير حتى إذا سمعها من الحديث صناعته علم أنها مقلوبة ، لا يجوز الاحتجاج به .

٢ – ابن عدى ، بسنده عن : محمد بن سلمة الحرانى عن الفزارى عن طلحة بن مصرف ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب .. بنحوه .

ثم قال : « وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه عن طلحة بن مصرف غير الفزارى ، وهذا الفزارى هو : محمد بن عبيد الله العرزمى الكوفى ، هكذا يخبر عنه محمد بن سلمة الحرّانى فى هذا الحديث وفى غيره ، ولا يسميه لضعفه ، ولا يروي هذا الحديث عن العرزمى – وهو الفزارى – إلّا محمد بن سلمة الحرانى »[2].

وأخرجه الحاكم فى المدخل[3]: بسنده عن محمد بن سلمة عن الفزارى به ثم قال : « وهذا الحديث واه ، وقد روى الفزارى عن طلحة بن مصرف . والفزارى الراوى عن طلحة بن مصرف هو محمد بن عبيد الله العرزمى[4]،

(١) انظر ترجمته : البخارى : الكبير (٨٥/١/١) ، وابن أبى حاتم : الجرح : (٢٦١/٢/٣) ، وابن حبان : المجروحين (٢٨٨/٢) ، وابن عدى : الكامل (٦/ ٢٢١١) ، والعقيلى : الضعفاء (٦٧/٤) ، والذهبى : الميزان (٥٤٨/٣) ، وابن حجر : اللسان (١٦٥/٥) .

(٢) الكامل (١٩/١) (٣) المدخل (ص ٩٧) .

(٤) محمد بن عبيد الله العرزمى الفزارى ، أبو عبد الرحمن الكوفى ، مات سنة ١٥٥ هـ .
قال الامام أحمد : ترك الناس حديثه . وقال يحيى بن معين : ليس بشىء ، لا يكتب حديثه .
وقال البخارى : تركه ابن المبارك ويحيى . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث جداً .
وقال أبو زرعة : لا يكتب حديثه ، وترك قراءة حديثه .
وقال ابن حبان : وكان صدوقا ، إلا أن كتبه ذهبت ، وكان ردىء الحفظ فجعل يحدث من حفظه ، ويهم فكثر المناكير فى روايته ، تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدى ويحيى بن معين . =

متروك الحديث بلا خلاف أعرفه بين أئمة أهل النقل فيه » .

٣ – ابن عدى ، بسنده عن : « محمد بن عمرو بن حبان نا بقية نا محمد الكوفى عن الأعمش ، عن أبى سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ ..... » فذكره بنحوه . ثم قال : « وهذا الحديث لا يرويه بهذا الإسناد غير بقية عن محمد ، ومحمد الكوفى ربما نسبه بقية فقال : محمد بن عبد الرحمن ، هو مجهول ... »[1].

وبسنده عن : « محمد بن مصفى نا بقية عن محمد الكوفى عن الأعمش ... » به بنحوه[2].

٤ – ابن عدى ، بسنده عن : « يونس بن بكير عن الأعمش ، عن طلحة – وهو ابن مصرف – عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبى ﷺ قال ... » . فذكره بنحوه .

ثم قال : « وهذا الحديث اختلفوا فيه على طلحة بن مصرف ، فمنهم من أرسله ومنهم من قال : عن على بدل عبد الله .

= انظر : ابن معين : التاريخ (٥٢٩/٢) ، وأحمد : العلل (١١٩/١) ، والبخارى : الضعفاء (ص ١٠٤) ، وابن أبى حاتم : الجرح (١/٤/ص ١) ، وابن عدى : الكامل (٢١١١/٦) ، والعقيلى : الضعفاء (١٠٥/٤) ، وابن حبان : المجروحين : (٢٤٦/٢) ، والذهبى : الميزان (٦٣٥/٣) ، وابن حجر : التهذيب (٣٢٢/٩) ، والتقريب (ص ٤٩٤ رقم ٦١٠٨) .

(١) الكامل : (٢٠/١) .

(٢) المصدر السابق : (٢١/١) . وبقية هو ابن الوليد بن صائد الكلاعى ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، مات سنة ١٩٧ هـ .
قال ابن معين : إذا لم يسم بقية الرجل الذى يروى عنه وكناه ، فاعلم أنه لا يساوى شيئا .
انظر ابن معين : التاريخ (٦١/٢) ، وابن حجر ، التهذيب (٤٧٣/١) ، والتقريب (ص ١٢٦ رقم ٧٣٤) .
وأما محمد بن عبد الرحمن الكوفى = فهو القشيرى المقدسى ، ويقال : الكوفى .
قال ابن عدى : روى عنه بقية وغيره ، منكر الحديث .
وقال : وهو من مجهولى شيوخ بقية .
وقال العقيلى : عن مسعر حديثه غير محفوظ ، وهو مجهول ، ولا يتابع عليه ، وليس له أصل .
وقال أبو الفتح الأزدى : كذاب متروك الحديث .
وقال الدار قطنى : متروك الحديث .
انظر : ابن عدى : الكامل : (٢٢٦١/٦) ، والعقيلى : الضعفاء (١٠٢/٤) ، والذهبى : الميزان (٦٢٣/٣) ، وابن حجر : اللسان : (٢٥٠/٥) .

ويونس بن بكير جَوّد إسناده[1].

قلت : ورواية يونس أخرجها البزار فى مسنده[2] فقال : « حدثنا عبد الله ابن سعيد قال : أنا يونس بن بكير قال : أنا الأعمش عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله » ... فذكر الحديث .

ثم قال : « وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن الأعمش عن طلحة إلّا يونس ابن بكير ، وقد رواه غير يونس عن الأعمش مرسلاً ... » .

كما أخرجها الطحاوى فى شرح مشكل الآثار[3] بسنده عن يونس ، به ثم قال :

« هذا حديث منكر ، وليس أحد يرفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير ، وطلحة بن مصرف ليس فى سِنِّهِ ما يدرك به عمرو بن شرحبيل تقدم وفاته .

وقد حُدِّثناه من غير حديث يونس بن بكير ، فأُدخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبا عمار ، وهو غريب ... » .

قال أبو عبد الله الحاكم : ويونس بن بكير واهم فى إسناد هذا الحديث فى موضعين :

أحدهما : أنه أسقط بين طلحة بن مصرف وعمرو بن شرحبيل أبا عمار .

والآخر : أنه وصل بذكر عبد الله بن مسعود .

وغير مستبدع من يونس بن بكير الوهم[4].

وقال الدارقطنى : « يرويه الأعمش عن طلحة بن مصرف ، واختلف عنه .

فرواه يحى بن طلحة اليربوعى عن أبى معاوية عن الأعمش عن طلحة عن أبى عمار عن عمرو بن شرحبيل عن على ، ولم يتابع عليه .

وخالفه يونس بن بكير فرواه عن الأعمش عن طلحة بن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود . وكلاهما وهم ، والصواب عن الأعمش عن طلحة

---

(١) الكامل : (١/ ٢٠) .
(٢) انظر : (١/ل ١٩٥أ) .
(٣) شرح مشكل الآثار (١/ ٣٤٠ رقم ٣١٨) .
(٤) الحاكم : المدخل (ص٩٩) وانظر : ابن الجوزى : الموضوعات (ل ٢٤٠أ) .

عن أبى عمار عن عمرو بن شرحبيل مرسلاً »[1].

٥ – ابن عدى ، بسنده عن : « الصباح بن محارب عن عمر بن عبد الله ابن يعلى بن مرة ، عن أبيه عن جده » ، به نحوه .

ثم قال : « وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه فيما علمت إلّا الصباح ابن محارب »[2].

قلت : أما الصباح بن محارب فهو : التميمى الكوفى . صدوق ربما خالف[3].

وأما عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفى الكوفى ، وقد ينسب إلى جده . ضعيف[4].

٦ – الحاكم فى المدخل[5] بسنده عن أبى حمزة عن العرزمى عن عمرو

الرواية

---

(١) الدارقطنى : العلل (٤/ ٨٨ – ٨٩ رقم ٤٤٣) والروايات أخرجها الحاكم فى المدخل (ص ١٠٠ – ١٠١) .
(٢) الكامل (١/ ٢٠) ، والدارمى : السنن (١/ ٦٧ رقم ٢٤٠) ، عن محمد بن حميد حدثنى الصباح به مثله .
(٣) قال أبو حاتم وأبو زرعة : صدوق ، ووثقه العجلى . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يروى المقاطيع .
وقال العقيلى : يخالف فى حديثه .
قال الذهبى بعد كلام العقيلى : هكذا سائر الثقات يتفردون .
وقال ابن حجر : صدوق ربما خالف .
انظر : ابن أبى حاتم : الجرح (٢/١/ ٤٤٢) ، والعقيلى : الضعفاء (٢/ ٢١٤) ، وابن حبان : الثقات (٨/ ٣٢٣) ، والعجلى : الثقات (ص ٢٢٧) ، والذهبى : الميزان (٢/ ٣٠٥) ، والمزى : تهذيب الكمال (١٣/ ١٠٨) ، وابن حجر : التهذيب (٤/ ٤٠٨) ، والتقريب (ص ٢٧٤ رقم ٢٨٩٧) .
(٤) قال عنه أحمد وابن معين : ضعيف الحديث .
وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث .
وقال أبو زرعة : ليس بالقوى ، وسئل عن حاله قال : أسأل الله السلامة .
وقال البخارى : يتكلمون فيه . وقال النسائى : ضعيف .
وقال ابن حجر : ضعيف . انظر : ابن معين : التاريخ (٢/ ٤٣١) ، وأحمد : العلل (١/ ٢٠٦) ، والبخارى : الضعفاء (ص٨٠) ، وابن أبى حاتم : الجرح (٣/١/ ١١٨) ، والنسائى : الضعفاء (ص٨٢) ، وابن حجر : التهذيب (٧/ ٤٧٠) ، والتقريب : (ص ٤١٤ رقم ٤٩٣٣) .
(٥) المدخل (ص ١٠٢) .

ابن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ، بذكر قصة وفيها :

« فحدثوا عني ولا حرج من كذب على متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار » .

قلت : تقدم قبل قليل الكلام فى العرزمى ، وأنه متروك .

تبين مما أجمل بيانه أن هذه الروايات التى استدل بها مجوزو الكذب ، هى روايات ضعيفة لا تقوم بها حجة ، بل الاستدلال بها باطل .

قال الإمام النووى – رحمه الله – : « وأما الحديث الذى تعلقوا به ، فأجاب العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها :

أن قوله : ﴿ **ليضل الناس** ﴾ زيادة باطلة ، اتفق الحفاظ على إبطالها وأنها لا تعرف صحيحة بحال .

الثانى : جواب أبى جعفر الطحاوى : أنها لو صحت لكانت للتأكيد ، كقول الله تعالى : ﴿ **فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس** ﴾ .

الثالث : أن اللام فى ﴿ **ليضل** ﴾ ليست لام التعليل ، بل هى لام الصيرورة والعاقبة ، معناه : أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به ، كقوله تعالى : ﴿ **فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً** ﴾ ، ونظائره فى القرآن وكلام العرب أكثر من أن يحصر ، وعلى هذا يكون معناه : فقد يصير أمر كذبه إضلالاً .

وعلى الجملة مذهبهم أرك من أن يعتنى بإيراده ، وأبعد من أن يهتم بإبعاده ، وأفسد من أن يحتاج إلى إفساده . والله أعلم[1] .

وأما التأويل الثانى :

أنهم قالوا : الكذب عليه أن يقال ساحر أو مجنون ، ورووا فى ذلك حديثاً :

فقد أخرج الجوزقانى بسنده عن : « يزيد بن عبد ربه قال : حدثنا بقية قال : حدثنى إبراهيم بن أدهم قال : حدثنى أعين مولى مسلم بن عبد الرحمن

(١) النووى : شرح مسلم (١/٧١) ، وانظر : الطحاوى : شرح مشكل الآثار (١/٣٧٢) ، وابن حجر : الفتح (١/٢٠٠) ، والنكت (٢/٨٥٥) ، والعينى : العمدة (٢/١١٠) .

يرفعه قال : لما قال رسول الله ﷺ : « من كذب على متعمداً » قالوا : يا رسول الله ، نسمع منك الحديث ، فنزيد فيه وننقص ، فهذا كذب عليك ؟ قال : « لا ولكن من كذب على يقول أنا كذاب أنا ساحر أنا مجنون » .

قال الجوزقانى : هذا حديث باطل وإسناده منقطع ، وبقية ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه ، وأعين مولى مسلم بن عبد الرحمن مجهول ... »[1] .

وأخرجه ابن الجوزى ، ثم قال : « وهذا حديث منقطع ، وأعين مجهول ، ثم لا حجة فيه لمن يريد الوضع ، لأنه لو صح كان معنى قولهم : « نزيد وننقص » فى الألفاظ التى لا تخل بالمعنى ، وهذا جائز ، فليس فيه راحة لمن يقصد الكذب »[2] .

وأما التأويل الثالث :

قالوا : المراد به « من كذب على يقصد شينى وعيب دينى » . واحتجوا بالحديث التالى :

أخرج ابن الجوزى – رحمه الله – بسنده عن : « أسيد بن زيد الجمال قال : حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن الأحوص بن حكيم عن مكحول عن أبى أمامة عن النبى ﷺ أنه قال : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده بين عينى جهنم » ، فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنا نحدث عنك بالحديث فنزيد وننقص ؟؟ ، فقال : « ليس ذاكم ، إنما أعنى الذى يكذب علىّ يريد عيبي وشين الإسلام » .

ثم قال ابن الجوزى : « وهذا الحديث لا يصح ، لأن محمد بن الفضل قد كذبه يحى بن معين ، والفلاس ، وغيرهما ، وقال أحمد بن حنبل : ليس بشىء إنما وضع هذا مَنْ فى نيته الكذب »[3] .

(١) الجوزقانى : الأباطيل (١/٩٦ رقم ٨٩) .

(٢) ابن الجوزى : الموضوعات (ل ٢٣ ب) .

(٣) ابن الجوزى : المصدر نفسه ووقع فيه : أسد بن زيد ، وصوابه أسيد بفتح الهمزة ، كذبه ابن معين وانظر المزى : تهذيب الكمال (٣/٢٣٨) .

قلت : هذا الحديث أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير[1] بسنده عن القاسم الدلال عن أسيد بن زيد ، به وذكره بنحوه وفيه « ليس ذا أعنيكم إنما أعنى الذى يكذب علىّ متحدثاً يطلب تشقيق الإسلام » .

وأخرجه الجوزقانى فى الأباطيل[2] بسنده عن أسيد بن زيد الجمال عن محمد بن الفضل بن عطية به ، ثم قال : « هذا حديث باطل لا أصل له » . وذكر التجريح فى محمد بن الفضل بن عطية .

كما أخرجه الحاكم فى المدخل بسنده عن « المعافى عن محمد بن الفضل الخراسانى عن الأحوص » به بنحو لفظ ابن عدى ثم قال : « وهذا حديث باطل ، فى رواته جماعة لا يحتج بهم إلّا أن الحمل فيه على محمد بن الفضل ابن عطية فإنه ساقط »[3] .

قلت : ومحمد بن الفضل هو : ابن عطية بن عمر العبدى مولاهم الكوفى ، نزيل بخارى ، مات سنة ١٨٠ هـ .

قال ابن حجر : كذبوه .[4]

التأويل الرابع :

أنهم خصصوا الحديث بسبب وروده ، فهو مقصور على سببه ولا يتعداه إلى غيره[5] .

(١) المعجم الكبير (٨/١٥٥) .
(٢) (١/٩٢ رقم ٨٧)
(٣) الحاكم : المدخل (ص ٩٦ - ٩٧) .
(٤) قال ابن معين : «ليس بشىء» ، وقال مرة : «ضعيف» .
وفى رواية ابن الهيثم عنه : «خراسانى كذاب» .
وقال أحمد : «ليس بشىء ، حديثه حديث أهل الكذب» .
وقال ابن حبان : «كان ممن يروى الموضوعات عن الأثبات ، لا يحل كتابة حديثه الا على سبيل الاعتبار ، كان أبو بكر بن أبى شيبة شديد الحمل عليه» .
وقال ابن عدى : «وعامة حديثه مالا يتابعه الثقات عليه» .
انظر : ابن معين : التاريخ (٢/٥٣٤) ، ورواية ابن الهيثم (ص ١٠٦ رقم ٣٣٤) ، وأحمد : العلل (٢/٧١) وابن حبان : المجروحين (٢/٢٧٨) ، وابن عدى : الكامل (٦/٢١٧١ - ٢١٧٤) ، والعقيلى : الضعفاء (٤/١٢٠) ، والذهبى : الميزان (٤/ص٦) ، وابن حجر : التقريب (ص ٥٠٢ رقم ٦٢٢٥) .
(٥) السخاوى : فتح المغيث (١/٢٤٤) ، وانظر : د . عمر فلاته : الوضع (١/٣١٤) .

يشيرون بذلك إلى ما أخرجه ابن عدى والطحاوى وابن الجوزى من طريق بريدة بن الحصيب رضى الله عنه .

وما أخرجه الطبرانى من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما .

أما رواية بريدة رضى الله عنه فقد أخرجها :

* ابن عدى فى الكامل[1] قال : « نا الحسن بن محمد بن عنبر ، ثنا حجاج بن يوسف الشاعر ، ثنا زكريا بن عدى ، ثنا على بن مسهر عن صالح ابن حيان عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : « كان حي من بنى ليث من المدينة على ميلين ، وكان رجل قد خطب منهم فى الجاهلية فلم يزوجوه ، فأتاهم وعليه حلة ، فقال : إن رسول الله ﷺ كسانى هذه وأمرنى أن أحكم فى أموالكم ودمائكم ، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التى كان خطبها ، فأرسل القوم إلى رسول الله ﷺ فقال : « كذب عدو الله » . ثم أرسل رجلاً فقال : « إن وجدته حياً وما أراك تجده حياً ، فاضرب عنقه ، وإن وجدته ميتاً فأحرقه بالنار » ، قال : فجاءه فوجده قد لدغته أفعى فمات ، فحرقه بالنار ، قال : فذلك قول رسول الله ﷺ : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

قال الشيخ : وهذه القصة لا أعرفها إلّا من هذا الوجه ، ومن رواية زكريا ابن عدى عن على بن مسهر ، وعن زكريا حجاج الشاعر ،

وثنا أبو يعلى عن سويد ، عن على بن مسهر عن صالح بن حيان ، عن ابن بريدة ، عن أبيه عن النبى ﷺ « من كذب علىّ متعمداً » ولم يذكر فيه هذه القصة » .

وأخرجها الطحاوى فى مشكل الآثار[2] بإسناديه : عن زكريا بن عدى ، وعن الحمانى ، كلاهما عن على بن مسهر عن صالح بن حيان . به بنحوه .

وابن الجوزى فى الموضوعات[3] بإسناديه :

عن يحى بن عبد الحميد عن على بن مسهر به .

(١) الكامل (٤/١٣٧١) . (٢) (١/٣٥٢) . (٣) (ل ١١ ب - ل ١٢ ا) .

وعن ابن عدى بإسناده الأول، به بنحوه . وسكت عنه .

قلت : فى إسناد هذا الحديث صالح بن حيان القرشي ، ويقال : الفراسى ، الكوفى ، صاحب ابن بريدة . ضعيف[1].

أما رواية عبد الله بن عمرو – رضى الله عنهما – فقد أخرجها الطبرانى فى المعجم الأوسط[2]، قال :

« حدثنا أحمد ، قال : حدثنا أبو طلحة موسى بن عبد الله الخزاعى ، قال : حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمى قال : حدثنا وهيب بن خالد قال : حدثنا عطاء بن السائب ، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : « أن رجلاً لبس حلة ... » فذكره بنحوه ، ثم قال الطبرانى : « لم يروه عن عطاء إلَّا وهيب ، ولا عن وهيب إلَّا أحمد بن إسحاق ، تفرد به أبو طلحة ..» .

قلت : عطاء بن السائب ، هو الثقفى ، أبو محمد ، وأبو السائب ، الكوفى ، مات سنة ١٣٦ هـ . وقيل قبلها .

وهو : صدوق اختلط ، روى له البخارى متابعة والأربعة[3].

أما وهيب : فهو ابن خالد بن عجلان . الباهلى مولاهم ، أبو بكر البصرى ، توفى سنة ١٦٥ هـ ، وقيل بعدها، وهو ابن ثمانى وخمسين سنة .

ثقة ثبت ، لكنه تَغَيَّرَ قليلاً بآخره ، روى له الجماعة[4].

(١) قال يحى بن معين : ضعيف الحديث ، وقال مرة : ليس بشىء ، وقال أخرى : ليس بذاك .
وقال أبو حاتم : ليس بالقوى هو شيخ . وقال البخارى : فيه نظر .
وقال النسائى : ليس بثقة وقال العجلى : يكتب حديثه ، وليس بالقوى . وقال ابراهيم الحربى : له أحاديث منكرة . وقال ابن حبان : يروى عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الأثبات لا يعجبنى الاحتجاج به إذا تفرد . قال ابن حجر فى التقريب : ضعيف . انظر ابن معين : التاريخ (٢٦٣/٢) ورواية الدارمى (ص ١٣٤ رقم ٤٣٤) ، وابن محرز عنه (٥٢/١ رقم ١٦) ، والبخارى : الكبير (٢٧٥/٢/٢) ، وابن أبى حاتم : الجرح (٣٩٨/١/٢) ، وابن حبان : المجروحين (٣٦٩/١) ، وابن عدى : الكامل (١٣٧١/٤) ، والعقيلى : الضعفاء (٢٠٠/٢) ، والنسائى : الضعفاء (ص ٥٧ رقم ٥٩٥) ، والمزى : تهذيب الكمال (٣٣/١٣) ، وابن حجر : التهذيب (٣٨٦/٤) ، والتقريب (ص ٢٧١ رقم ٢٨٥١) .

(٢) المعجم الأوسط (٥٩/٣ رقم ٢١١٢) .

(٣) انظر : ابن حجر : التهذيب (٢٠٣/٧ – ٢٠٧) ، والتقريب (ص ٣٩١ رقم ٤٥٩٢) .

(٤) انظر : الآجرى : سؤالاته لأبى داود (ص ٢٨٥ رقم ٤٠٩) ، وابن حجر : التهذيب (١٦٩/١١) ، والتقريب : (ص ٥٨٦ رقم ٧٤٨٧) .

وسماع و ، من عطاء كان بعد الاختلاط .

قال أبو داود : « قلت لأحمد : عطاء بن السائب – أعنى كيف حديثه – ؟

قال : من سمع منه بالبصرة فسماعه مضطرب .

قلت : وهيب ؟؟ !. قال : نعم .

قال أبو داود : وقال غير أحمد : قدم عطاء – يعنى ابن السائب – البصرة قدمتين ... » إلى أن قال : « والقدمة الثانية كان تغير فيها سمع منه وهيب وإسماعيل وعبد الوارث ، سماعهم منه ضعيف »[1].

أما أحمد بن إسحاق بن زيد الحضرمى ، أبو إسحاق البصرى ، فهو ثقة كان يحفظ ، مات سنة ٢١١ هـ ، روى له م د ت س[2].

أما موسى بن عبد الله الخزاعى ، المتفرد بهذا الحديث ، من هذا الوجه فهو : أبو طلحة الخزاعى ، البصرى ، من شيوخ النسائى .

نقل ابن عساكر عن النسائى قوله : لا بأس به .

وقال ابن حجر : مقبول[3].

أما أحمد شيخ الطبرانى فهو : أحمد بن يحى بن زهير ، أبو جعفر التسترى ، توفى سنة ٣١٠ هـ .

قال الذهبى : الإمام الحجة المحدث البارع ، شيخ الإسلام .

وقال ابن المقرىء : تاج المحدثين[4].

هذا ، والحديث معلول كما رأينا من جهتين :

١ – اختلاط عطاء ، ورواية وهيب عنه بعد الاختلاط مع تفرده عنه به .

٢ – تفرد موسى بن عبد الله ، وهو فى مرتبة المقبول .

وقد رُوي هذا الحديث من وجه آخر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن الزبير – رضى الله عنهما – ، فقد أخرجه ابن الجوزى فى

(١) أبو داود : مسائل أحمد (ص ٢٨٧) .

(٢) انظر : ابن حجر : التهذيب (١٤/١) ، والتقريب (ص ٧٧ رقم ٧) .

(٣) انظر : ابن عساكر : المعجم المشتمل (ص ٢٩٧ رقم ١٠٦٩) ، وابن حجر : التهذيب (٣٥٣/١٠) ، والتقريب (ص ٥٥٢ رقم ٦٩٨٣) .

(٤) انظر : السمعانى : الأنساب (٥٢/٣) ، الذهبى : النبلاء (٣٦٢/١٤) .

الموضوعات[1].

بسنده عن داود بن الزبرقان ، قال : أخبرنى عطاء بن السائب عن عبد الله بن الزبير فذكره بنحوه .

قلت : وإسناد هذا الحديث منقطع ، فلم تذكر كتب الرجال أن لعطاء رواية عن ابن الزبير ، وعطاء – كما رأينا فى الرواية السابقة – قد اختلط .

أما داود بن الزبرقان الرقاشى ، البصرى ، نزيل بغداد ، مات بعد ١٨٠ هـ ، روى له الترمذى وابن ماجة .

قال ابن حجر : متروك وكذبه الأزدى .

وقال ابن عدى : « وعامة ما يرويه عن كل ما روى عنه مما لا يتابعه أحد عليه . وهو فى جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم .

وقال ابن حبان : وداود بن الزبرقان عندى صدوق فيما وافق الثقات ، إلَّا أنه لا يحتج به إذا انفرد[2].

ظهر مما أوجز بيانه : أن الحديث الذى تمسكوا به لم يثبت ، ولا يحتج به .

فزعمهم أن الحديث ورد لسبب ولا يتعداه إلى غيره مردود عليهم ، ولو سلمنا ثبوت السبب ، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر لدى أهل هذا الشأن[3].

التأويل الخامس :

أن بعض المخذولين من الواضعين أحاديث الترغيب – من الكرامية[4] – وغيرهم قالوا إنما هذا الوعيد لمن كذب عليه ، ونحن نكذب له ، ونقوى

(١) الموضوعات (ل ١٢ أ) .

(٢) انظر : ابن عدى : الكامل (٩٦٥/٣) ، وابن حبان : المجروحين (٢٩٢/١) والمزى : تهذيب الكمال (٣٩٢/٨) ، وابن حجر : التقريب (ص ١٩٨ رقم ١٧٨٥) .

(٣) انظر السخاوى : فتح المغيث (٢٤٤/١) ، ود . عمر فلاتة : الوضع (٣١٥/١) .

(٤) الكرامية : بتشديد الراء ، نسبة إلى محمد بن كرام السجستانى ، وكان عابداً ، زاهداً إلا أنه خذل ، فالتقط من المذاهب أرداها ، ومن الأحاديث أوهاها وصحب أحمد بن عبد الله الجويبارى ، فكان يضع له الحديث على وفق مذهبه ، انظر : ابن حجر : اللسان (٣٥٣/٥) والنكت (٨٥٨/٢) .

نصرته ، ولا نقول ما يخالف الحق ، فإذا جئنا بما يوافق الحق فكأن رسول الله ﷺ قال[1].

واحتجوا بحديث أخرجه ابن عدى ، قال : حدثنا الوليد بن حماد الرملى ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا البخترى بن عبيد ثنا أبى ثنا أبو هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من حدث عنى حديثاً هو لله رضا فأنا قلته وبه أرسلت »[2].

وأخرجه ابن الجوزى من طريق ابن عدى بسنده ولفظه ، ثم قال : « وهذا حديث باطل »[3].

قلت : وهذا الحديث فيه البخترى بن عبيد بن سلمان الطابخى – بموحدة ومعجمة – الكلبى الشامى ، ضعيف متروك[4].

قال ابن عدى : « روى عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير » .

وقال ابن حبان : « يروى عن أبيه عن أبى هريرة ، نسخة فيها عجائب ، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد لمخالفته الأثبات فى الروايات ، مع عدم تقدم عدالته » .

وقال أبو نعيم الأصبهانى : « روى عن أبيه عن أبى هريرة بأحاديث موضوعة » .

فدليلهم ضعيف لا تقوم به حجة ، وقولهم : « نحن نكذب له » أضعف .

قال ابن حجر : « وهو جهل منهم باللسان ، لأنه كذب عليه فى وضع الأحكام ، فإن المندوب قسم منها وتضمن ذلك الإخبار عن الله تعالى فى الوعد على ذلك العمل بذلك الثواب »[5].

(١) انظر : ابن الجوزى : الموضوعات (ل ٢٣ أ) ، والسخاوى : فتح المغيث (المصدر السابق) والبرهان الحلبى : الكشف الحثيث (ص ٣٣) .

(٢) الكامل : (٤٩٠/٢ – ٤٩١) .

(٣) الموضوعات (ل ٢٤ ب) .

(٤) انظر ابن عدى : الكامل (المصدر السابق) ، وابن حبان : المجروحين : (٢٠٢/١) ، وأبو نعيم : الضعفاء (ص ٦٧ رقم ٣٥) ، والمزى : تهذيب الكمال (٢٤/٤) ، وابن حجر : التقريب (ص ١٢٠ رقم ٦٤٢) .

(٥) ابن حجر : النكت (٨٥٤/٢) .

بسم الله الرحمن الرحيم

حكم رواية الحديث الموضوع

[الوضع في الحديث: ١/٣٢٣-٣٣٣]

راوي الحديث الموضوع إما أن يكون

أولاً

الذي يبين وضعه فهو مأجور

إما مصرّحا وهو الواجب وبلفظ يُعرف به كذبه لعدم معرفة كثير من الناس بأن معنى (الموضوع) المكذوب.

أو بالإحالة على سنده وهذا فعله المحدثون والأئمة حينما كان العارفون كثيرين. وليس سائغاً في هذه الأعصار المتأخرة لسببين

أ- قلة العارفين في الأعصار المتأخرة

ب- أن المقصود عند المتأخرين بقاء سلسلة الإسناد التي خُصّت بها هذه الأمة

تنبيه: أطلق السخاوي - [فتح المغيث: ١/٢٦٩] - لزوم من اكتفى بالإسناد عن البيان، ولعله يقصد المتأخرين ولم يرد شيء من ذلك في كلام الحافظ في (النكت) ص (٨٦٣)

جاهلاً بكونه موضوعا فهو معذور لجهله وإن كان يُعتبر متعرّضا للخطر - بذلك. وواجبه: أن تحجزه تقواه عن الدخول فيما لا يُحسن ولا يعرف.

روايته مع عدم بيان وضعه بقصد التّشَهِّي والتكثُّر من عارف: حرام، وهو شريك للواضع المفتري في إثمه، سواء كان في:

أ- العقائد. ب- الأحكام. ج- الفضائل. /والصحيح تعميم التحريم في الأصناف الثلاثة، ونقل الفيروزابادي قولاً (وتَعَقَّبَهُ) بالمنع مطلقا في العقائد، وبالمنع مقيدا بالبيان في الأحكام، وبالترخيص في الفضائل - مع البيان أو عدمه.

لأغراض أخرى

للتّعجُّب وغالباً مايكون مقرونا بالبيان، ويجوز عندأمن اللبس باتفاق (مع عدم البيان).

الجمهور على المنع. قول ابن المبارك. قول أحمد. ص/٣٢٩

عند المعرفة بحديث المتهم وتمييز صدقه من غيره.

الثوري على الجواز، وقد منع غيره ممن لا يميز. ص/٣٢٨

الإضطرار إلى حديث المنتقد مثل:

أ- مسلم عن سويد بن سعيد

ب- شعبة عن جابر الجعفي وأبان ابن أبي عياش.

هذان النوعان: الراجح فيهما الترك.

قول الإمام مالك ص/٣٢٩-٣٣٠

ثالثا: بَدْءُ الوضع، ووجود الموضوع من الحديث:

أ – تاريخ ظهور الوضع، واستعراض مُستندات الأقوال الثلاثة، ومناقشتها، وبيان الراجح منها :

[الوضع والوضّاعون من ص(٤١) إلى ص(٥٥)]

ـــ **الرأي الأول:** حدوثه في العهد النبوي. **[وهو رأيٌ مردود]**

وقال به الكاتب أحمد أمين ، كما ناصره هاشم معروف الحسيني الرافضي.

أما أحمد أمين فقرّره تخمينا وتخرصا ، و لم يتعرّض لذكر نص ولا حادثة فيه، فكلامه ـــ في بدايته ـــ ليس علميا، وفي نهايته استنتج ـــ فبنى على ما في أول كلامه ـــ سهولة الكذب عليه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وصعوبة تحقيق الخبر عنه؛ حيث يُلقي بكلامه هـذا ظلال التشكيك في السنة النبوية الثابتة.

أما الرافضي هاشم معروف فتوجُّهه لِلإزراء بالصحابة رضي الله عنهم في العهد النبوي نفسه وتقرير اتّهامهم ولمزهم في إيمانهم ، قاتله الله ، وأتى بأسلوب سقيم لا ينطلي زيفه إلا على الزائغ؛ مثله، حيث يحاول عرضه بصبغة علمية وموضوعية بحتة.

ـــ ومِن أهل العلم ـــ مثل فضيلة الشيخ محمد أبي زهو رحمه الله ـــ ممن ذهب إلى القول بِما عدَّهُ بعضهم سببا لِّورود حديث "من كذب عليّ .. "؛ وهو حادثةٌ لِّرجلٍ كذب على النّبي صلى الله عليه وسلم وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمعاقبته، لكنّ الحديث الوارد فيها ضعيف لا تقوم به حجة، وقد التبس أمر رَاويهِ صالح بن حيّان الضعيف على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقوّاه، لكنْ تبيّن أنه ليس صالح بن حيان الثقة الذي أخرج له البخاري في كتاب العلم من صحيحه منسوبا لجده فهو صالح بن صالح بن حيان، وأما راوي هذه الحادثة فهو الضعيف.

ـــ **الرأي الثاني:** الذي يُؤرّخ بداية الوضع بِمُنتصف القرن الأول؛ على اختلاف متقارب في التعبير عن ذلك؛ كما يلي: **[وهو مَرْجُوحٌ ، لأن أدلة القول –التالي له– أقوى]**

ـــ التحديد بسنة (٤٠هـ): للدكتور مصطفى السباعي والدكتور محمد أبي شهبة، وزاد أبو شهبة ذِكر حديث الوصية لعلي وعزا وضعه لابن سبأ. [وفيه نظر]

ـــ فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه: للدكتور عجاج الخطيب.

ـــ جمع بينهما د. نور الدين عتر؛ وقال: في فتنة مقتل عثمان وأرّخ بعام (٤١هـ)، وقبله د. محمد أبو زهو رحمه الله قال بذلك، وقد سبق النقل عن د. محمد أبي زهو بوجود حادثة كذب في العهد النبوي.

ـــ أواخر منتصف القرن الأول: للشيخ عبد الفتاح أبي غدة، لأثر ابن سيرين: (لم يكونوا يسألون عن الإسناد ..) [وفيه نظر نبّه عليه فضيلة د. محمد السماحي -رحمه الله- ثم د. عمر حسن فلاته]

ـــ ما ذهب إليه د. أكرم العمري: وهو احتمال وجوده في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، حيث ظهر شقاقٌ وخِلافٌ أثاره عليه بعض الناقمين عليه وحصلت بعده فتنة مقتله رضي الله عنه، مع التنبيه إلى أن ما وُجد من أحاديث موضوعة تتناول أحداث هذه الفترة لا يلزم منها كونها افتُريت في هذا الوقت بل حينما احتدمت الصراعات بين أتباع هذه الفِرق التي ظهرت ـــ حينذاك ـــ فاختُلقت لها تلك الموضوعات فيما بعد.

ـــ ومِمّا استشهد به د. أكرم على الوضع في آخر خلافة عثمان حادثة عبد الرحمن بن عديس رضي الله عنه، إلا أنه رجع عن هذا الاستشهاد فيما بعد، وكان ابن عديس صحابيا مِمّن بايع تحت الشجرة، فرُوي عنه أنه خطب على المنبر وقال إنه سمع ابن مسعود رضي الله عنه يروي مرفوعا: "عثمان أضلُّ < مِن > عيبة بفلاة عليها قفل ضلّ مفتاحها" ، وهذه القصة عليها ملاحظات:

- أن العبارة اعتراها خلل في بعض المراجع ـــ ومنها كتاب الموضوعات لابن الجوزي ـــ فجاءت بأكثر من صورة، والصورة المُثبتةُ -أعلاهُ-: أقربُها؛ وهي في دلائل النبوة للبيهقي ٦/٣٩٥ ، وفي نقل الذهبي عن ابن الجوزي ما يُقاربها، وليس الأمر فيها كما ذكره د. نور الدين بوياجيلار محقق الموضوعات في تعليقه رقم (٤) في ٢/ ٨٨.

- أن نسبة وضع هذا الكلام إلى ابن عديس منتفية، وحاشاه رضي الله عنه، والصحابة كلهم عدول؛ رضي الله عنهم جميعا؛ بتعديل الله تعالى لهم ورسوله صلى الله عليه وسلم؛ وهم في درجةٍ أعلى من تعديل كل معدّل يأتي بعدهم.

- وأما هذا الكلام فإنه -إن قُدِّر ثبوته- فهو من كلام ابن عديس نفسه لِما كان بينه وبين عثمان رضي الله عنه من نُفرة، وليس مرفوعاً، فكيف وهو لم يصحّ سنده!!

ـــ أنه سبق إلى مثل هذه الغفلة ابن الجوزي، فمع إشارته إلى ما يجب النظر فيه من حـــال رُواته أضرب عن ذلك فقال: (ولسنا نحتاج إلى الطعن في الرواة، وإنما هو مِن تخرُّص ابن عديس) يعني كذبه؛ وحاشاه، فكانت زلّةً لابن الجوزي غفر الله له، وكذلك الـــذهبي: فمع ذِكره لِعلّتين له لم يسلم مِمّا وقع فيه ابن الجوزي فقال ـــ في ترتيـــب الموضـــوعات الحديث رقم ٢٦٣ عند كمال بن بسيوني؛ ورقم ٣١٨ عند الفريوائي مع إغفالهما التنبيهَ على ما فيه ـــ قال الذهبي: (لا يُدرى مِمّن أخذه ابن أبي الدنيا، وابن لهيعة فيه تشيُّع قوي؛ أو قد افتراه ابن عديس) وحاشاه رضي الله عنه من الافتراء، وحاشا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبراءتهم من الكذب هو معنى عدالتهم ـــ المُقرّرة عند أهل الـــسنة والجماعة ـــ في باب الرواية، وليت الذهبي اكتفى بالعلتين فهما كافيتان في الردّ؛ لا سيّما أُولاهما حيث فيها الرواية عن مجهول لا يُدرى من هو؛ فابن أبي الدنيا يقول في إســـناده: "حُدِّثـــت عن كـــامل بن طلحة" ولم يُسمِّ من حدثه.

ومرجوحية هذا الرأي لسببين: ١-كثرة الصحابة في هذا الوقت. ٢- انعدام الدليل المادي.

ـــ **الرأي الثالث**: وهو تأخُّر وقوعه إلى الثلث الأخير من النصف الثاني من القرن الأول؛ أو ما هو في حدود هذا. **[وهو الراجح]**

وهو ما ذهب إليه فضيلة د. عمر بن حسن فلاته، وقبله فضيلة د. محمد السماحي -رحمه الله- الذي يرى: تأخُّرَهُ إلى ما بعد حصول فتنة ابن سبأ بزمن غير قريب؛ ولم يُحدّد.

ومُرَجِّحاتُ هذا الرأي كما يلي:

- أن فضيلة د. عمر يستظهر لما قاله بما وقع في أواخر زمن المختارِ الثقفي الذي كان قُتل سنة (٦٧هـــ)؛ حيث توجّهت أفكاره إلى هذه الجريمة النكراء: التقوُّل على رســـول الله صلى الله عليه وسلم، فحاول أكثر من محاولة، وقد رُويت عنه قصتان متشابهتان؛ ونقلهما عنه فضيلة د. عبد الصمد في ص (٥٤ ـــ ٥٥)؛ ويذهب فضيلة د. عمـــر إلى تـــرجيح إحداهما لأنها (بيّنت اسم الرجل ...كما أوضحت بأن الرجل رفض ...) يعـــني الوضـــع مطلقا لا على النبي صلى الله عليه وسلم ولا على غيره؛ وهو اللائق به وقد ذُكـــرت لـــه صحبة، واسمه: ابن الرَّبَعة الخزاعي، ولعل الرواية الأُولى لِرجل آخر غير صحابي فتكـــون قصةً أخرى، لا سيما وقد جاءت بلفظ: (قال المختار لرجل من أصحاب الحديث ...)،

ومن مُحاولاته ما فعله مع محمد بن عمار بن ياسر ــ رضي الله عنهما ــ الذي رفض طلب المختار فقتله [كما في الوضع في الحديث: ١/ ٢١٣ ــ ٢١٤] .

– ما ذكره فضيلة د/ عمر من أنّ الوضع بدأ في الثلث الأخير من القرن الأوّل؛ وما استند إليه في ذلك: أرى أنّه وُفِّق فيه ــ حفظه الله.

أقول: لعلّ ممّا يُشيرُ إلى هذا: قولَهُ ــ صلّى الله عليه وسلّم : "يكون في ثقيف كذّاب ومُبير"، كما في [صحيح مسلم:في فضائل الصّحابة؛(٢٥٤٥)] فتخصيص هذا الكذّاب بالذّكر لعلّه فيه إشارة ــ من أعلام نبوّته صلّى الله عليه وسلم ــ إلى ما كان منه من محاولاتٍ في هذا، قال فضيلة د/ عمر:(الرّوايات ــ وإن أفادت بأنّه لم يُجبْه أحد [إلى] طلبه ــ يمكن اعتبارها بدايةً للوضع في الحديث حيث اتّجه التّفكير [إلى] ذلك...). [١/ ٢١٤] ، وقال:(يُظنّ وقوعه ــ بعد تلك المُحاولات بزمن قريب)؛ يعني الوضع.

– ما ورد من نصوص عن ابن عباس وابن سيرين ظاهرُها أن الكذب وقع إبّان الفتنة: ففضيلة الشيخ السماحي ــ في المنهج الحديث ص (٥١٥) ــ يُوجّه ما ورد عن ابن عباس أنه ليس في قصته مع بُشير بن كعب أكثر من أنّ ابن عباس في زمنه لم يقبل حديثه، ويزيد فضيلة د. عمر فلاته تفصيلا في ذلك؛ حيث قارَنَ بين الألفاظ التي رُويت بها قصة بُشير [في ١/ ٢١٦ ــ ٢١٧] ؛ فما جاء فيها من (رُكوب الناس الصعبَ والذلول) قال عنه: (يظهر ــ والله أعلم ــ أن المراد من هذه العبارة هو تفرُّق الناس واختلافهم تَبَعاً لِّلحوادث التي عمّت؛ والفتن ... ، لا كما فسّرهُ بعض الرُّواة من أنّ الناس كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ لو كان مُراد ابن عباس ذلك لَما قبِل من بُشير بن كعب حديثا مُطلقا ... فسماعه بعض الحديث وردّ البعض الآخر يدلّ على أنه لم يكذبه ...) وقال ــ بعدَه: (أما ما جاء في الرواية الأولى مِن أنّ العلّة مِن ردّ حديث بُشير بن كعب كذبُ الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك ما فَهِمَهُ الراوي فأدّاه بالمعنى الذي فَهِمَ [هُ] مِن قوله "فلما ركب الناس الصعب والذلول").

والذي يجعل هذا الرأي راجحاً أمران : ١ – قلّة عدد الصحابة في هذا الوقت . ٢– ما سبق من أخبار المختار ، وهَيُؤ الأسباب بعد وجود مُقدّماتها –على فترات– من : اختلاف وِجهات اجتهاد حول الخلافة؛ والاجتراء على الخلفاء بالقتل، أو بعيب بعضهم والتشغيب عليهم؛ وتزوير الكتب، [الوضع في الحديث : ١/٢٠٢ – ٢١٢] .

وأما أثر ابن سيرين: فذكره فضيلة د.عمر، وقد نظر إلى أن قصد ابن عباس (هو نفسه قصدُ ابن سيرين من أن قيام الفتنة كان البِدايةَ في التثبُّت وعدم قبول الحديث مطلقا إلا من أهل السنة).

المبحث الأول: وقوع الوضع في الحديث:

هل وقع الوضع في الحديث؟

يبدو أن طرح مثل هذا السؤال غريب، لا سيما إذا نظرنا إلى الكتب المؤلفة في الأحاديث الموضوعة، وكذلك تناول علماء أصول الحديث هذه المسألة وعقد الأبواب لها في كتبهم، كما أن هناك طائفة كبيرة من رواة الحديث جرحوا وردت مروياتهم لاتهامهم بالكذب والوضع في حديث رسول الله ﷺ، إلا أن الموجب لطرح هذا السؤال ما أورده الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى من أن بعض المتكلمين أنكر وقوع الوضع في الحديث بالكلية، غير أنه لم ينسبه إلى شخص بعينه، أو طائفة معروفة، وإنما ذكره عن بعض المتكلمين. ثم أنه رحمه الله تعالى تعقب ذلك بأن هذا القائل إما أنه لا وجود له أصلا، أو أنه في غاية البعد عن ممارسة العلوم الشرعية[1].

قلت: إن إنكار وقوع الوضع إنكار أمر محسوس، لا سيما إذا عرف أن هناك من الأدلة المحسوسة والشواهد الواقعة ما يدل على أن بعض ما ينسب إلى النبي ﷺ لا يمكن أن يصدر من مشكاة النبوة أو يتلفظ به رسول الله ﷺ، وقد حاول بعض العلماء الرد على من ادعى إنكار وقوع الوضع في الحديث محتجا بما روي عن النبي ﷺ من قوله: سيكذب علي، قالوا: فهذا الحديث إن كان صحيحا فهو يدل على أن الكذب على رسول الله ﷺ سيقع لا محالة، وإن كان الحديث كذبا فقد حصل المقصود بورود هذا الحديث نفسه.

وقد اعترض على الاستدلال، بأنه لا يلزم من الإخبار بوقوع الكذب أن يكون

(١) اختصار علوم الحديث: ٨٠، انظر الوضع في الحديث لأبي شهبة: ٩.

قد وقع الآن إذ يبقى ليوم القيامة زمان يمكن أن يقع فيه ما ذكره، ثم قال الحافظ ابن كثير بعد ردّ القول والاستدلال له، والاعتراض على الدليل: (وهذا القول والاستدلال عليه والجواب عنه من أضعف الأشياء عند أئمة الحديث وحفاظهم الذين كانوا يتضلعون من حفظ الصحاح، ويحفظون أمثالها وأضعافها من المكذوبات خشية أن تروج عليهم أو على أحد من الناس)[1].

وقد بات من المسلّم به لدى أئمة الحديث وعلماء النقد أن وقوع الوضع في الحديث من الأمور التي لا يصح أن يُمترى فيها وأن من الجهل المركب ادّعاء إنكارها.

يقول الشيخ أبو شهبة: إن السائر على نهج هؤلاء القوم في معرفة السنة يجزم كما جزموا بوقوعه، فهناك من الأحاديث الكثيرة ما لا يشك عاقل وهب هذه المنحة الربانية أنه مكذوب مختلق لاستحالة أن يأتي به الشرع، فإن الشرع لا يناقض العقل ولا يأتي على خلافه، وهذا الرأي -أي إنكار وقوع الوضع في الحديث- له خطره على الشريعة لأن التمسك به يقتضي تصحيح الباطل والمحال، واعتماد روايات تقلّل الثقة بالأنبياء والمرسلين وتذهب بعصمتهم، وفي هذا من الخطر على الشرائع والأديان ما لا يمكن معه إقامة دين، وإثبات حق، فما أحق هذا الرأي أن يجعل دبر الأذنين[2].

وجملة القول بأن الوضع في الحديث والكذب على رسول الله ﷺ أمر حاصل واقع لا مرية فيه، وهو الدافع الأول لاهتمام أئمة الحديث والنقد في بذل الجهد وإفناء العمر في تنقية حديث رسول الله ﷺ من كل ما شابهُ مما ليس منه، وقد أسفر هذا الجهد الجهيد، والكفاح الدائم عن وجود هذا العدد الهائل من المؤلفات في حديث رسول الله ﷺ التي تميّز صحيحه من ضعيفه وصدقه من كذبه مما يعجز الباحث عن حصر أسمائها فضلا عن جمعها واستيعابها.

وإذا كان الوضع في الحديث أمراً واقعاً لا يتطرق إليه احتمال فلا بد أن نتحدث

(١) اختصار علوم الحديث: ٨٠، انظر الوضع في الحديث: ٩.
(٢) الوضع في الحديث: ٩.

رابعا: العوامل التي أدّت إلى ظهور الوضع :

أ ــ العوامل السّياسيّة، مع مناقشة ما يُذكر من حوادث نادرة في التزلُّف للحكام.

والمقصود بالعوامل السياسية ما ارتبط بأمور الخلافة، وولايتها، والتنازعات حول بعض مُتَعلَّقاتها، حتى امتدّت إلى نشوب الحروب، التي ضمّت البذور الأولى لفكرة العداوة، فتلاها التفرُّق، ثم التَّحزُّب، فالتعصُّب، ثم الاستنصار لذلك بالموضوع .

وكانت بدايات ذلك: ما تولّد من انقسام النّاس إلى طوائف بعد حرب (صفِّين)، وقد جاء فضيلة د/ عمر بمُجمل ذلك من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة ــ رحمه الله، فمنه: [١/ ٢٢٤] قوله: (كُلّما تأخّر العصر عن النّبوّة كثُر التّفرُّق والخلاف، ولهذا لم يحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة، فلمّا قُتِل وتفرّق النّاس حدثت بدعتان مُتقابلتان: بدعة الخوارج المُكفّرين لعليّ؛ وبدعة الرّافضة المُدّعين لإمامته وعصمته، ونُبُوّته أو إلهيّته)؛ ثم ذكر ظهور المُرجئة والقدريّة، ثم الجهميّة والمُشبّهة المُمثِّلة.

وظاهرٌ ــ مِّن هذا ــ ارتباطُ ظهورالبدع بمُسبِّباتها السّياسيّة من قتل الخلفاء وقيام الحروب،ولقد ذكر ــ رحمه الله ــ ما سمّاه (فِتَن السّيف) وسرد فِتَناً تتابعت من هذا القبيل، والبِدَعُ: كانت في بدايتها تتمثّل في طائفتين، ثم تكاثرت من بعد ذلك، وكان لأتباعها وللمُؤيّدين لها أثر في الافتراء على السُّنّة، قال فضيلة د/ عمر[١/ ٢٢٦] :(كان للجهلة من مُقلِّدي هذه الطّوائف ــ ومَن لا خلاق لهم ــ أثرٌ في وضع الحديث انتصاراً وتعصُّباً لآراء هذه المذاهب).

وكما كان لأصحاب البِدَع من الرّافضة وغيرهم أثر كبير في الوضع لِنُصرة أئمّتهم؛ فقد وُجِد لقومٍ جَهَلَة ــ مِّن أهل السُّنّة ــ أشياء وضعوها لِيُقابلوا بها ما وضعه الرّافضة؛ فوضعوا أحاديث في فضائل الخُلفاء الثّلاثة وفضل معاوية ــ رضي الله عنهم جميعاً.

[نُذكر ثلاثة أمثلة مِمّا ذكره فضيلة د/ عبد الصمد من ص(٧٦) إلى ص(٧٧) من (الوضع والوضّاعون) تحت عُنوان "العصبيّة للخُلفاء والحُكّام"] .

= **وأما التّقرُّب إلى الحُكّام:** [فهذا فرعٌ لما سبق ، **ولكنه عاملٌ (سببٌ) تأثيره نادرٌ**]

ـ فالمطلوب ما ورد في ["الوضع في الحديث": ١/ ٢٧٠ ـ ٢٧١] ، ثم في كلام فضيلته **تنبيهات مهمّة جدّاً**؛ أذكرها مع بعض ما يؤيِّدها: [ويُكتفى بما هنا]

١ – أنّه لا يوجد من الشواهد على الوضع تزلُّفاً للحُكّام إلا أمثلة نادرة، وهذا من فضل الله ورحمته؛ فإنّ النُّفوس وإن أُحضِرت الشُّحَّ وطلب حُطام الدُّنيا؛ ثم لكون التّجويز العقليّ ـ لأجل ذلك ـ يتّسع لتصوُّر مثل هذا؛ إلاّ أنّ الله عزّ وجلّ صان سُنّة نبيّه صلّى الله عليه وسلّم عن أن يدخُل إليها موضوعٌ ممّا هذا سبيلُهُ؛ إلاّ فيما ذُكِر من مثال أو أمثلة (لايبلُغ عدُّها عددَ أصابع اليد الواحدة) كما قال الشّيخ عمر.

٢ – قال فضيلته:(لولا أنّ كثيراً ممّن كتب في "أسباب الوضع في الحديث" اهتمّ بهذه النُّقطة وأولاها مزيداً من العناية) يعني وهي لا تستحقُّها لِنُدرة ما وُضِع ممّا هذا سبيله؛ قال: (لَما رأيت إيرادها).

٣ – على عكس هذا فإنّ الواضعين ـ ومن شرّهم الزُّهّاد ـ وضعوا ما وضعوه ـ ممّا تعمّده بعضهم؛ وبعضُهم تلقّفه عن رُواته دون تحرٍّ – من أجل مصلحة الدِّين لا لمصلحة الدّنيا، ولِحثِّ النّاس على عمل الصّالحات؛ يظُنّون بذلك أنّهُم يُحسنون صُنعاً (وهُم يُسيئُون بالتّزيُّد والكذب على الشّريعة).

٤ – أنّ أحوال الخُلفاء والوُلاة –من حيث الاهتمامُ بأخبارهم ونقل ما يدور في مجالسِهم؛ وأخبار مَن يأتيهم وما يقولُهُ لهُم وما يقولونه له– موضِع اهتمام بالغ من قِبَل المُؤرِّخين، ومع هذا فلم تنقُل الأخبار التّاريخيّة من ذلك إلاّ النّادر، كما تقدّم.

٥ – على عكس هذا أيضاً فإنّ من خُلفاء الدّولة العبّاسيّة –والذين ذُكر عن بعضهم هذا– مَن كانت له أخبار مشهورة في تتبُّع الزّنادقة والكَذَبة وتشريدهم وإيقاع العُقوبات بهم؛ ومنهم (المهدي) ـ كما في "الوضع في الحديث": ١/ ٢٢٣ –وهو الذي تُذكر عنه قِصّةُ (غِياث بن إبراهيم) الوضّاع حين دخل على المهدي؛ كما تذكر القصّة– وكان يُطيِّر الحمام فافترى لِتسويغ عمله زِيادةً في حديث: "لا سبق إلاّ في حافِر أو نَصْل" فزاد "أو جناح" لإرضاء المهدي؛ فهذا مُنافٍ لِما عُرِف من حال المهدي في زجر الزّنادقة والكَذَبة؛ ممّا يُشعِر ببُطلان القصّة، وقد نقل ابن الجوزي عن المهدي قوله: (أقرّ عندي رجل أنه وضع أربعمائة حديث فهي تجول في أيدي الناس). [الموضوعات: ١/٣٧]

٦ – يُضاف إلى ذلك أنّ الخُلفاء كانوا عوناً –في الغالب– على التّنكيل بالكَذَبة

والوضّاعين، قال فضيلة د/ عمر:(عَمَد بعض النُّقّاد إلى الاستعانة بالوُلاة والأُمراء على بعض الكذّابين)؛ قال:(وكثيراً ما يستجيب الوُلاة لذلك ويقومون بما يرونهُ رادِعاً لِهؤلاء الكذّابين مِن سِجن وضرب وغير ذلك).

٧ – ثم قد عُرِف عند المُحدّثين – كثيراً – مُحاولة العُزُوف (البُعد) عن صُحبة السّلاطين خوفاً على أنفُسهم مِن المُداهنة؛ وغالِباً ما كانوا: يرفُضون هدايا السُّلطان؛ ويَعيبون مَن يقبلُها.

٨ – مع ذلك: فقد كانت مجالس الأُمراء تَحفُلُ ــ غالبا ــ بالكثير من أهل العلم.

ب – الفِرَق والأهواء:

١– الرافضة؛ وإسهامهم الواسع في الوضع، والاستشهاد لذلك ببعض ما في كتبهم:

من ["الوضع في الحديث": ١/ ٢٤٥ من قوله: (أما أثرهم في وضع الحديث) إلى: ١/ ٢٥٠ أوّل "دور الحزب المُعارِض"] ، ويُضاف إلى ذلك كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ في كونهم أكذب الطوائف، وكلامه عن أصل بدعتهم؛[في الوضع والوضّاعون ص (٦٦)، وسيأتي في الحاشية].

ــ كتابهم المُعتبر عندهم "الكافي". [في ٣ أوراق]

تعريض بالوصف بل إشارة له بالعين، ويقولون بأن الإمامة في أولاد الحسين خاصة، إلا أنهم يختلفون اختلافا كبيرا في تعيين الأئمة بعد علي بن الحسين كما يقولون بأنه ليس في الدين أمر أهم من تعيين الإمام، ولهم أدلة يثبتون بها دعواهم وهم فرق أشهرهم : الباقرية[1] والناووسية[2] والاقطحية[3] والشمطية[4]، والاسماعيلية[5] والموسوية[6] والاثناعشرية[7].

٤- الزيدية، وهم المنتسبون إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم، وهم يرون الامامة في أولاد علي من فاطمة ويجوزون لكل فاطمي عالم شجاع سخي خرج وطالب بالإمامة أن يكون إماما واجب الطاعة سواء كان من أولاد الحسن أو من أولاد الحسين، كما يجوزون خروج إمامين في قطرين ما داما يستجمعان الشروط المطلوبة ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة، ويرون جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، ويقولون: بأن عليا رضي الله عنه أفضل الصحابة، إلا أنّ الخلافة فوضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها، وكان قوله بصحة إمامة أبي بكر وعمر سببا في تبريء شيعة

(١) هم أتباع محمد الباقر بن علي زين العابدين، ويعرفون بالجعفرية نسبة إلى جعفر الصادق بن محمد الباقر حيث قالوا بإمامتها بعد علي بن الحسين، ومن توقف عند الباقر وقالوا برجعته عرفوا بالباقرية ومن قال برجعة جعفر وتوقف عنده سموا بالجعفرية. ويطلق عليهم الواقفية لتوقفهم عند الباقر والصادق. انظر الملل والنحل ١: ١٦٥/ ١٦٦.

(٢) هم أتباع رجل يقال له ناووس، وقيل نسبوا إلى قرية ناوسا وهم يقولون إن الصادق حي لا يموت حتى يظهر أمره وهو المهدي القائم. الملل والنحل ١: ١٦٦/ ١٦٧.

(٣) نسبوا إلى عبدالله بن جعفر الصادق المعروف بالأقطح، ونسبوا إليه لأنهم يرون إمامته بعد أبيه جعفر الصادق لأنه أسنّ أولاده.

(٤) هم أتباع يحيى بن أبي شميط وهم يرون الامام بعد جعفر الصادق هو ابنه محمد. انظر الملل والنحل ١: ١٦٧.

(٥) هم القائلون بإمامة إسماعيل بن جعفر الصادق بعد أبيه بنص منه واتفاق من أولاد جعفر، وقد اختلفوا في موته فادعى بعضهم أنه لم يمت، وأنه إنما أظهر موته تقية من خلفاء بني العباس. انظر الملل والنحل ١: ١٦٧.

(٦) وهم القائلون بإمامة موسى بن جعفر بعد أبيه، وأن جعفرا نص على إمامته وقد توقف بعضهم في موته وقالوا لا ندري أمات أم لم يمت وسيخرج بعد الغيبة ويقال لهم الواقفة. انظر الملل والنحل ١: ١٦٨/ ١٦٩.

(٧) هم طائفة من الشيعة الامامية، سموا بذلك لقولهم باثني عشر إماما، وهم متفقون على سوق الامامة إلى موسى الكاظم بن جعفر الصادق ثم يختلفون بعد ذلك فيمن بعده اختلافا كبيرا وصل بالاستقراء إلى إحدى عشرة جماعة. انظر تفصيل أقوالهم في الملل والنحل ١: ١٦٩/ ١٧٣.

الكوفة منهم ورفضهم له فسموا بالرافضة، وقد افترق أصحابه إلى ثلاثة فرق : الجارودية[1] والسليمانية[2] والصالحية والبترية[3].

هذه هي أهم فرق الشيعة أو المنسوبون إلى التشيع.

أما أثرهم في وضع الحديث، فقد أطبق العلماء على أن للشيعة أثرا بارزا في الكذب ووضع الحديث ولم يخالف في ذلك أحد، بل إن نفرا من الشيعة أنفسهم يقرون بأن بعض من انتسب إليهم كان يفتري ويتقول على رسول الله ﷺ وآل بيته، والاعتراف كما يقال - سيد الأدلة، يقول ابن أبي الحديد: إن أصل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كان من جهة الشيعة فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلفة في صاحبهم حملهم على وضعها عداوة خصومهم، فلما رأت البكرية ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها في مقابلة هذه الأحاديث[4].

وهاك أقوال بعض أئمة الحديث المعتد بأقوالهم يصرحون بدور الشيعة في وضع الحديث.

يقول الإمام الشافعي: وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، وحُكِيَ أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري، ورُوِي مثله عن أبي يوسف القاضي[5].

(١) الجارودية أصحاب أبي الجارود زياد بن أبي زياد، وهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نص على إمامة علي بالوصف دون التسمية، ويخالفون مذهب الزيدية في تكفير الصحابة لمبايعة أبي بكر. الملل والنحل ١: ١٥٧/ ١٥٨.

(٢) أتباع سليمان بن جرير وهم يقولون أن الامامة شورى ويصح أن تنعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين وتصح للمفضول مع وجود الأفضل ويثبتون إمامة أبي بكر وعمر وإن كان الصحابة قد أخطأوا في تولية أبي بكر رضي الله عنه إلا أنهم لا يؤاخذون على خطئهم كما أنهم كفروا عثمان رضي الله عنه للأحداث التي أحدثها وكفروا عائشة وطلحة والزبير لمحاربتهم عليا، وخالفوا سائر الشيعة في القول بالبداء والتقية. انظر الملل والنحل ١: ١٥٩/ ١٦٠.

(٣) أما الصالحية فهم أصحاب صالح بن الحسين بن حي، وأما البترية فهم أتباع كثير النوى الابتر، وهم متفوقون في المذهب ويوافقون السليمانية في كثير مما ذهبوا إليه ويخالفونهم في أمر عثمان رضي الله عنه. فهم متوقفون فيه للتعارض بين فعله وما ورد عن النبي ﷺ في فضله. انظر الملل والنحل ١: ١٦١/ ١٦٢.

(٤) السنة ومكانتها في التشريع: ٨٩/ ٩٠، السنة قبل التدوين: ١٩٥، نقلاً عن شرح نهج البلاغة.

(٥) الكفاية: ١٩٤/ ١٩٥.

وأخرج الخطيب بأسناده إلى حرملةبن يحيى قال، سمعت الشافعي يقول: لم أر أحدا من أهل الأهواء أشهد بالزور من الرافضة[1].

وروى أيضا باسناده إلى عليبن الجعد قال، سمعت أبا يوسف يقول: أجيز شهادة أهل الأهواء أهل الصدق منهم إلا الخطابية والقدرية، قال أبو أيوب، سئل إبراهيم عن الخطابية فقال: صنف من الرافضة[2].

كما روى الخطيب أيضا بسنده إلى ابن المبارك قال: سأل أبو عصمة أبا حنيفة ممن تأمرني أن أسمع الآثار؟ قال: من كل عدل في هواه إلا الشيعة، فان أصل عقدهم تضليل أصحاب محمدﷺ[3].

وقال يونس بن عبد الأعلى، قال أشهب: سئل مالك رضي الله عنه عن الرافضة؟ فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون[4].

وقال يزيدبن هارون: يُكتَب عن كل مبتدع إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فإنهم يكذبون[5].

وقال شريك: أحمل العلم عن كل من لقيتُه، إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا[6].

وقال أيضا: أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكذابين -يعني- أصحاب المغيرةبن سعيد[7].

وقال الذهبي: والرافضة يقرون بالكذب حيث يقولون: ديننا التّقيّة* وهذا هو النفاق ثم يزعمون أنهم هم المؤمنون ويرمون السابقين الأولين بالردة والنفاق، كما قيل: رمتني بدائها وانسلت[8].

(١) الكفاية: ٢٠٢، المنتقى: ٢١.
(٢) الكفاية: ٢٠٢.
(٣) الكفاية: ٢٠٣
(٤) المنتقى: ٢١
(٥) المنتقى: ٢٢.
(٦) المنتقى: ٢٢.
(٧) المنتقى: ٢٢ والمراد بهم المغيرية وهم طائفة من الغلاة سبقت الاشارة اليهم قريبا.
(٨) المنتقى: ٢٣.

هذه بعض الآثار الواردة عن سلف الأمة وخلفها تجاه الشيعة وأثرهم في وضع الحديث، ولو أمعنا النظر لرأينا أن ثمة مؤثرات حدت بكثير من منتسبي الشيعة إلى الوضع في الحديث، وهذه المؤثرات يمكن تقسيمها إلى قسمين:

أ- مؤثرات خارجية.
ب- مؤثرات داخلية.

أ- المؤثرات الخارجية وتتمثل فيما يلي:

١- انخراط الكثير من أعداء الاسلام بعد أن تظاهروا بالدخول فيه في صفوف كثير من الشيعة، وانتحلوا مذهبهم وتظاهروا بحب آل بيت رسول اللهﷺ، وهم يهدفون بذلك نشر آرائهم الباطلة وبث نظرياتهم المعادية للاسلام، فاتخذوا التشيع ستارا يعملون من خلفه لتحقيق أهدافهم والوصول إلى مآربهم وقد استغلوا مكانة آل بيت رسول اللهﷺ في نفوس المسلمين، وبعدهم عن السلطة بعد تنازل الحسن عن الحكم، فأشعلوا نار الفتنة وأذكوها حتى اشتد أوارها باسم آل البيت ليبلغوا ما أرادوا فلم يكتفوا بتفريق كلمة المسلمين حيث غدوا يشتم بعضهم بعضا، ويلعن بعضهم بعضا، بل يضرب بعضهم رقاب بعض حتى بثوا تعاليمهم المخالفة صراحة للاسلام، فسووا بين الأئمة وبين الأنبياء بل جعل بعضهم الأئمة آلهة عبدوها من دون الله، وطعنوا في الذات العلية، وجعلوها مكانا للجهل والتناقض. وما تعدّد طوائف غلاة الشيعة والمبادىء التي نادوا بها إلا دليل قاطع على أن دعاة هذه الطوائف قوم انتحلوا الاسلام بقصد هدمه وإفساده، ولما كان من الصعب الجهر بهذه الآراء ابتداءاً فقد زملوها ثوب التشيع، ودثروها حب آل البيت، فتقولوا على رسول اللهﷺ، وعلى أئمة أهل البيت ما لم يقولوا، وألصقوا بهم ما برأهم الله منه مما صدح به اليهود، ودعا إليه النصارى واعتقده أصحاب الأديان الوثنية ولا أدل على ما أقول من تزعم ابن سبأ والمغيرةبن سعيد، ومحمدبن أبي زينب أبي الخطاب وغيرهم من أمثالهم ممن كانوا طالع سوء على الشيعة الذين اتبعوهم وجعلوهم أئمة لهم بهم يهتدون وعلى سننهم يستنون.

٢- انتحال بعض الكذابين والفسقة مذهب التشيع والقيام بالدعوة لبعض أئمة آل البيت والأخذ بترتهم، وإنما غرضهم من ذلك الوصول الى السلطة والحياة في ظل الإمرة، وقد سوغوا لأنفسهم الكذب ووضع الحديث والحض عليه، بل تجاوزوا الأمر في ذلك حتى ادعوا الامامة، بل النبوة، ويكفي في ذلك مثالا قيام المختار الثقفي الكذاب الذي طلب من بعض الصحابة وأبنائهم أن يقوّوه بأحاديث يضعونها على لسان الرسولﷺ ليبلغ بها الوصول إلى الامارة والسلطة. وقد سبقت الاشارة إلى ذلك عند الكلام على بداية الوضع[1].

ب- المؤثرات الداخلية:

وهي تتمثل في بعض آراء انفرد بها الشيعة ومحور هذه الآراء يتعلق بالامامة وغيرها، إذ يترتب على ادعائها لبعض رجال آل البيت الوقوع في الكذب من حيث يشعرون أو لا يشعرون.

١- فقد جعلوا شرط الإمامة الأفضلية، وقالوا بفضل علي رضي الله عنه على الاطلاق بعد رسول اللهﷺ، ولم يكتفوا بما صح من الآثار في فضله حتى اختلقوا أحاديث يؤكدون فيها ذلك فوضعوا أحاديث تبين المادة التي خلق منها تدل على ميزته وفضله[2] كما وضعوا أحاديث في سبقه للاسلام واستقرار الايمان في قلبه قبل غيره[3]، ووضعوا أحاديث تنص على أنه خير الناس مطلقا ويكفّرون من ينكر ذلك[4] ووضعوا أحاديث توعد من لا يحبه فضلا عمن يبغضه ويشنأه[5].

٢- كما اقتضى إثباتهم الوصية له من رسول اللهﷺ التقول عليه بأن وضعوا أحاديث تنص على أنه وارثه وأنه وصيه من بعده[6]، ولما عورضوا في دعواهم

(١) انظر صفحة: ٢١٢ / ٢١٣ جـ ١.
(٢) انظر الموضوعات ١: ٣٣٩/٣٤٠، اللآلي المصنوعة ١: ٣٢٠/٣٢١.
(٣) الموضوعات ١: ٣٤٠/٣٤١.
(٤) الموضوعات ١: ٣٤٧/٣٤٩.
(٥) الموضوعات ١: ٣٨٥/٣٨٦.
(٦) الموضوعات ١: ٣٤٦/٣٤٧، اللآلي ١: ٣٧٤/٣٧٨.

هذه بإجماع الصحابة على أبي بكر وعمر ومبايعتهم لهما حكموا بتخطئة الصحابة أو بكذبهم، بل تجرأ بعضهم فحكم بكفرهم -مع أن الله تعالى صرح بأنه رضي عنهم- وأن عليا رضي الله عنه نص بالوصية لمن بعده، وكذلك كل إمام ينص على من بعده.

٣- كما أن دعواهم بأن الأئمة محيطون بالأحكام المتعلقة بأفعال العباد، وأن النبيﷺ لقنهم إياها سواء فيما وقع أو فيما سيقع، وأن معرفة هذه الأحكام مما استأثر الأئمة به، فلا يعلمها غيرهم إلا من طريقهم، كل هذا سوغ لبعض من انتسب إليهم أن يضع في ذلك أحاديث ينسبها إليهم، ويسلسل اسناده بأئمتهم، فقد اشتهر لدى أئمة الحديث نسخ موضوعة، ألصقت بآل البيت، من ذلك:

١- نسخة أحمد بن عامر بن سليمان الطائي عن آل البيت.
٢- نسخة محمد بن سهل بن عامر البجلي عن موسى الرضا عن آبائه.
٣- نسخة أحمد بن علي بن صدقة عن علي بن موسى الرضا عن آبائه.

وغير ذلك من النسخ التي حكم عليها الجهابذة بالوضع والكذب[1].

٤- كما أن قول الشيعة بالبداء قد سوغ لبعض المنتسبين منهم الوضع والكذب على الله عز وجل، وعلى رسول اللهﷺ، فإذا كشف أمره، وبدت عورته، وأسقط في يده، زعم أنه بدا لله غير ما أخبر[2].

٥- زيادة على ذلك قول بعضهم أن الأئمة يحيطون بعلم الظاهر والباطن، سوغ لبعض أدعيائهم أن ينسبوا إلى أئمتهم كل تفسير للقرآن الكريم متعسف أو تأويل متكلف، زعما منهم أن ذلك تأويل الباطن المتلقى عن أئمتهم.

كل هذه المبادىء وغيرها مما انفرد به الشيعة سوغت لبعضهم الوضع في

(١) انظر الموضوعات ١: ١٢٩، اللآلي ١: ٣٧٧، وانظر المبحث الذي أفردته للكلام على النسخ الموضوعة.
(٢) انظر الملل والنحل ١: ١٤٨/١٤٩، في تفسير البداء، وقد أشار إلى الأسباب التي حملتهم على القول بالبداء.

الحديث والتقول على رسول الله ﷺ وعلى أئمة آل البيت، ولم يقتصر وضع الشيعة على هذه المسائل بل تجاوز الأمر إلى مسائل أخرى يتلخص أهمها فيما يلي:

أ) الوضع في مثالب الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقذفهما بالظلم والحط من قدرهما وفضلهما وادعاء إساءتهما لعلي وآل بيته مما لا يخفى كذبه، وقد أشار ابن أبي الحديد إلى كذب الشيعة في ذلك فقال: فأما الأمور الشنيعة المستهجنة التي تذكرها الشيعة من إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة... وأن عمر ضغطها بين الباب والجدار وجعل في عنق علي حبلا يقاد به، فكله لا أصل له عند أصحابنا ولا يثبته أحد منهم، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه، وإنما هو شيء تنفرد الشيعة بنقله[1] وقد أُلفت كتب في مثالب الشيخين لو بحثنا عن مؤلفيها لوجدناهم من الشيعة.

ب) لم يكتف الشيعة من النيل من معاوية بلعنه أو شتمه أو الطعن فيه لخروجه على علي رضي الله عنه ومحاربته له، حتى وضعوا أحاديث على لسان رسول الله ﷺ، يأمر فيها بقتله[2] ويوعده على ولايته[3]، ويدعو عليه وعلى عمرو بن العاص بالاركاس والدَّرْع في النار[4]، بل لم يقتصروا على ذلك حتى ألحقوا بني أمية كلهم، وتقولوا عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن الله عناهم بقوله: «والشجرة الملعونة في القرآن»[5].

كل هذا وغيره يبين لنا دور الشيعة وأثرهم في الوضع في الحديث وأجدني غير غال إذا قلت: إن الشيعة كان لها نصيب وافر في ذلك، وكتب الموضوعات أكبر شاهد على هذا القول والله أعلم.

(١) السنة قبل التدوين ١: ١٥٨/١٥٩. نقلا عن شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد.
(٢) والحديث هو: إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري هذا فاقتلوه. انظر الموضوعات ٢: ٢٤/٢٦.
(٣) الحديث طويل، والمقصود منه قوله: كيف بك إذا وليت حقبا تتخذ السيئة حسنة والقبيح حسنا يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير أجللك يسير وظلمك عظيم. انظر الموضوعات ٢: ٢٨.
(٤) الموضوعات ٢: ٢٨.
(٥) سورة الإسراء آية رقم ٦٠.

٣- دور الحزب المعارض للشيعة في وضع الحديث:

وإنما أعني بالحزب المعارض للشيعة الجمهور الذي عرف فيما بعد بأهل السنة، إذ سبق الكلام على الخوارج ودورهم في وضع الحديث.

أما دور هذه الطائفة من الناس فالمتتبع لكتب الحديث، خاصة ما اختصت بتدوين الأحاديث الموضوعة والمكذوبة فيرى أن بعض الجهلة والفسقة منهم ممن أخذته العزة بالاثم قابلوا الشر بمثله، قد ولجوا في حمأة الوضع ومستنقعات الكذب فقابلوا الشيعة في ثلبها الشيخين والنيل من معاوية ومن دار في فلكه من الصحابة، فوضعوا أحاديث في فضل الشيخين، حيث رأوا أن الفضائل الثابتة لهما غير كافية لمجابهة ذلك السيل من بهت الشيعة وانتقاصهم أبا بكر وعمرو، فتقولوا على رسول الله ﷺ ما لم يقل، ووضعوا أحاديث أفردت في فضائل أبي بكر، وأخرى في فضائل عمر، وثالثة في فضلهما معا ورابعة في فضلهما مع عثمان رضي الله عنه.

ومن ذلك ادعاؤهم في أبي بكر أنه فُضِّل في المادة والروح التي جبل منها[1] وأن الله تعالى يتجلى له خاصة، وأن حبه سبب في دخوله الجنة[2] وأن النبي ﷺ نص على خلافته من بعده وحض العباس وعليا رضي الله عنهما على طاعته والامتثال له[3] إلى غير ذلك مما وضعوه انتصارا لأبي بكر مع أنه رحمه الله غني عن ذلك كله[4].

كما وضعوا أحاديث في فضائل عمر رضي الله عنه[5]، وأحاديث في فضائل عثمان رضي الله عنه[6] وقد حاول بعضهم رأب الصدع بين أهل السنة والشيعة في جعلهم الخلفاء الراشدين غرضا يصوبون لهم سهام الشتم ويكيلون لهم اللعن

(١) الموضوعات ١: ٣١٠/٣١٢.
(٢) الموضوعات ١: ٣٠٤/٣٠٨.
(٣) الموضوعات ١: ٣١٢/٣١٣.
(٤) الموضوعات ١: ٣١٥/٣١٧.
(٥) انظر الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي مما وضع في فضائل أبي بكر غير ما أشرت إليه. الموضوعات ١: ٣١٧/٣١٩.
(٦) الموضوعات ١: ٣٢٠/٣٢١.

بسم الله الرحمن الرحيم

(الكافي) لِلكُلَيني

مؤلِّفُهُ: محمد بن يعقوب بن إسحاق، أبو جعفر الكليني (ت: ٣٢٨هـ).

يُعرف عند الشيعة بـ (ثقة الإسلام، وعلم الأعلام) [١] ، قال الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) عنه:(ثقة عارف بالأخبار) [٢] ، وقال الحِلّي: (ت: ٧٢٦هـ) عنه: (شيخ أصحابنا في وقته بالريّ ووجهُهُم - مِن ألقابهم - وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم، صنّف "الكافي" في عشرين سنة ببغداد سنة ٣٢٨هـ). [٣]

وقال أغا بزرگ الطهراني: (الكافي في الحديث - وهو أجلّ الكتب الأربعة الأصول المُعتمِدةِ عليه - لم يُكتب مثله في المنقول عن آل الرسول، لِثقة الإسلام محمد بن يعقوب ابن إسحاق الكليني ابن أخت علان الكليني، ت: ٣٢٨هـ، فاشتمل على أربعة وثلاثين كتاباً، وثلاثمائة وستة وعشرين باباً، وأحاديثه حُصرت في ستة عشر ألف حديث: الصحيح منها: (٥٠٧٢)، والحسن: (١٤٤)، والمُوثّق: (١٧٨)، والقوي [٤] : (٣٠٢)، والضعيف: (٩٤٨٥)). [٥]

وقال الدكتور حسين علي محفوظ الكاظمي - مُعاصر: (قد اتفق أهل الإمامة وجمهور الشيعة على تفضيل هذا الكتاب والأخذ به والثقة بخبره والاكتفاء بأحكامه، وهم مُجمعون مُقِرّون على الإقرار بارتفاع درجته وعُلوّ قدره وعلى أنه القطب الذي عليه مدار روايات الثقات المَعروفين بالضبط والإتقان إلى اليوم، وهو عندهم أجلّ وأفضل من سائر أصول الحديث). [٦]

---

(١) حاشية لُؤلؤة البحرين ص (٣٨٩).

(٢) الفهرست للطوسي ص (١٦٥).

(٣) رجال العلامة للحلي ص (١٤٥).

(٤) القوي: ما كان سنده كلّه أو بعضه عن غير الإماميين وليس فيه ضعف. كما في (الشيعة الإثني عشرية).

(٥) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٧/ ٢٤٥

(٦) حاشية محمد صادق بحر العلوم على "لؤلؤة البحرين" ليوسف البحراني (ت:١١٨٦ هـ) ص (٣٨٩)

ويزعم الشيعة أنّ سُفَراء الإمام الغائب عرضوا "الكافي" عليه فقال: (الكافي كافٍ لشيعتنا).[٧]

وعقب المرزا حسين النوري على قول المفيد: (إن كتاب "الكافي" من أجل كتب الشيعة وأكثرها فائدة) فقال: (إنما كان أكثر فائدة من غيره من حيث إنه جامع للأصول والأخلاق والفروع والمواعظ والآداب وغير ذلك من المواضيع ؛ جمعها من الأصول الأربعمائة التي كانت بتمامها موجودة في عصره).[٨]

ويقول هاشم الحسني: (ومهما كان الحال فـ "الكافي" ... من أوثق المجاميع في الحديث منذ تأليفه إلى عصر العلامة الحلّي وأستاذه أحمد بن طاوس أكثر من ثلاثة قرون من الزمن)[٩]، وذكر الحسني عن الخوانساري أنّ المُوثّق ألف ومائة وثمانية وعشرون حديثا.

ومع أنه كان بهذه المنزلة عند المُتقدمين فإن جماعة منهم كالمُفيد وابن إدريس وابن زهرة والصدوق لم يَثِقوا بِكُلّ مروياته ووصفوا بعضها بالضعف كغيرها من المرويّات التي لم تتوفّر لها شروط الاعتمادعلى الرواية.

قال الشيخ عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي صاحب التحفة الإثني عشرية: (كتاب الكافي مملوء من رواية ابن عيّاش، وهو بإجماع هذه الفرقة كان وضّاعاً كذابا، والعجيب من الشريف المرتضى ـ مع علمه بهذه الأمور ـ كان يقول: "إن أخبار فرقتنا وصلت إلى حدّ التواتر"، وأعجب من ذلك أنّ جمعاً مِّن ثقاتهم رووا خبراً ـ وحكموا عليه بالصحة ـ وآخَرين كذلك وحكموا عليه بأنه موضوع مُفترى، وهذه الأخبار كلها في صحاحهم، كما أن ابن بابويه حكم بوضع ما رُوي في تحريف القرآن وآياته ومع ذلك فتلك الروايات ثابتة في "الكافي" بأسانيد صحيحة بزعمهم، إلى غير ذلك من المفاسد، والله يُحقّ الحق وهو يهدي السبيل)[١٠]

---

(٧) الشيعة لِمحمد صادق الصدر ص (١٢٢)، ودراسات في الحديث والمحدثين لِهاشم الحسيني.

(٨) دراسات في الحديث ص (١٣١).

(٩)دراسات في الحديث ص (١٣٧)

(١٠) التحفة الإثني عشرية ص (١٢٤).

وفي الحقيقة أن "الكافي" شحنه مُؤلفه بالروايات المكذوبة على أعلام أهل البيت وخاصّةً جعفر الصادق رحمه الله، وهي الروايات التي تُروّج لِمُعتقدهم لِمُصحف فاطمة، والبَداء، والوحي الخاص بالأئمّة، وعلم الأئمة بالغيب وغير ذلك.

ففي "الكافي" ص (٥٧) (طبعة: ١٢٧٨): (وإن عندنا لَمُصحف فاطمة عليها السلام وما يُدريهم ما مصحف فاطمة ...مصحف فيه مثل قرآنكم ثلاث مرات،والله ما فيه من قرآنكم حرف..)

وفي ص (٤١): (روى الكليني عن السجاد أنّ علي بن أبي طالب كان مُحدَّثا: وهو الذي يُرسل الله إليه الملك فيكلمه ويسمع الصوت ولا يرى الصورة).

وفي ص (٦٨): باب إن الأئمة لم يفعلوا شيئا ولا يفعلون إلا بعهد من الله وأمر لا يتجاوزونه.

وفي ص (٦٢): باب أن الأئمة يعلمون متى يموتون ولا يموتون إلا باختيارٍ مِّنهم.

وفي ص (٦٣): باب في أن الأئمة يعلمون عِلم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم شيء.

هذه نماذج من كتابهم هذا، ولو طالعناه لوجدناه مشحونا بِمِثل هذه الأكاذيب، وهم يستعملون التقيّة في ذلك، فلو قلتَ لهم هذه الرواية في "الكافي": فيها الراوي الفلاني لَقالوا ليس كل ما في "الكافي" صحيحا، ولو لم يُنقَّر على تلك الرواية لاستدلُّوا بها....

٢ – الخوارج:

أ ـ من ["الوضـــع والوضاعون" ص (٦٦ ـــ ٦٨) من عنوان (الخوارج: هل كان لهـــم دور في وضع الحديث؟)]

– عبارة د/ عمر في "الوضع في الحديـــث" :١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧ (الخوارج لم يكن لهم أثر في وضع الحديث) فالنّفي قاطع ،

وأما عبارة د/ عبدالصمد ص(٦٧) (لم يكن للخوارج كبيرُ دورٍ في ظهور الوضع) فمعناهُ أنّ لهم دوراً ضئيلاً،

ولعلّ الأوّل الراجح؛ والله أعلم، ثم ذكر د/ عبد الصمد السّبب في ذلك بقوله: (للأمور التّالية ...) وذكر (٦) أمور مُلخّصة من كلام د/ عمر.

– ما ذُكر مِن شذوذ بعضهم بوضعهم الحديث: أتى به فضيلـــة د/ عبد الـــصمد (٦٨) وكأنّه على التّنَـــزُّلِ وافتراضِ ثبوتِ روايـــةِ أنّ الرّجـــُل التـــّائب ـ مـــن الوضع ـ كان من الخوارج؛ قال د/ عبد الصمد:(يمكن توجيهُه بـــأنّ هذا كان فيما بعد عنـــدما كُسِرت شوكتهم و لم تكن لهم قوّة وصولة، وخالطوا الناس وأهل الأهواء)، أما فـــضيلة د. عمر فيذهب إلى الترجيح بين روايات قصة الرجل التائب؛ فنفى أثرهم قطعاً.

• الخوارج : (هل كان لهم دورٌ في وضع الحديث ؟؟) . (الأخير)

الرأى الراجح أنه ليس للخوارج دور فى ظهور الوضع ، فقد نقل الخطيب بسنده عن أبى داود – رحمه الله – قوله : « ليس فى أصحاب الأهواء أصح حديثا من الخوارج »[٤].

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – العلة فى ذلك حيث يقول :

« فالخوراج مع أنهم مارقون يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، وقد أمر النبى ﷺ بقتالهم ، واتفق الصحابة ، وعلماء المسلمين على قتالهم ، وصح فيهم الحديث عن النبى ﷺ من عشرة أوجه ، رواها مسلم فى صحيحه ، روى البخارى ثلاثة منها ، ليسوا ممن يتعمد الكذب ، بل هم معروفون بالصدق ، حتى يقال : إن حديثهم من أصح الحديث .

لكنهم جهلوا وضلوا فى بدعتهم ، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد ، بل عن جهل وضلال فى معرفة الكتاب .. »[١].

فلم يكن للخوارج كبير دور فى ظهور الوضع للأمور التالية :[٢]

١ – أن كثيراً من طوائف الخوارج يقتصرون فى الاحتجاج على ظواهر القرآن ، ولا يحتجون بالسنة .

٢ – أن من أصولهم : أن مرتكب الكبيرة كافر ، والكذب عندهم من الكبائر ، ولذا فهم يكفرون الكاذب .

٣ – اعتمادهم على السيف والقوة والمصارحة فى الدعوة إلى بدعتهم ، وعدم قولهم بالتقية .

٤ – كونهم عرباً خلصا مع اتصافهم بالبداوة ومجانبة الحياة المدنية والحضارية التى من شأنها المداهنة والملق .

٥ – شهادة أئمة الحديث – كما رأيت آنفا – على صدقهم ، وترفعهم عن الكذب .

٦ – خلوّ كتب الموضوعات من أحاديث اتهموا بوضعها ، أو تنصر آراءهم .

أما ما أخرجه الخطيب فى كتابيه (الجامع) و(الكفاية) وابن الجوزى فى (الموضوعات) من طريق عبدالله بن عبد الرحمن المقرىء عن ابن لهيعة ..[٣]

وكذا ما أخرجه ابن حجر فى مقدمة (لسان الميزان) من طريق عبد الرحمن بن

أنه « حكى عن شيخ من الخوارج : أنه سمعه يقول بعدما تاب : إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فإنا كنا إذا هوينا أمرا صيرناه حديثا »[١].

فيمكن توجيهه ، بأن هذا كان فيما بعد ، عندما كسرت شوكتهم ، ولم تكن لهم قوة وصولة وخالطوا الناس وأهل الأهواء . فكان لبعضهم دور فى نشر الوضع ، ومع هذا هم أقل من غيرهم فى وضع الحديث[٢]. فلم يكن لهم دور فى ظهور الوضع . – والله أعلم – .

توجيه آخر لروايات قصة الرجل التائب : [الوضع فى الحديث ١/ ٢٣٥]

يُمكن القول بأن رواية "من أهل البدع" هي الأصل ، وأن رواية من الخوارج قد جاءت بالمعنى حَسَبَ فَهْمِه ، وهكذا يرتفع الخلاف الظاهر في رواية ابن لهيعة والله أعلم .

وكذلك القول في رواية عبد الكريم التي أوردها الرامهرمزي فهي من رواية عبيدبن هشام حيث رواها بالمعنى باعتبار أنها موافقة لرواية ابن لهيعة والله أعلم .

هذا ما يتعلق برواية ابن لهيعة ، وقد ترجح لدي والله أعلم أن رواية ابن لهيعة حيث قال : (سمعت شيخا من أهل البدع تاب ورجع وهو يقول . . . الخ) أنّ من صرح بأن الشيخ من الخوارج فقد روى ذلك حسب المعنى الذي فهم ، وعلى ذلك فأثر ابن لهيعة لا يصلح أن يكون دليلا على أن الخوارج وضعوا الحديث أو كذبوا على رسول الله ﷺ ، على أنه قد جاء ما يعارض هذه الرواية ، وأن الشيخ الذي أقرّ بالكذب والوضع كان من الرافضة .

قال الخطيب أنبأنا أبو الحسن علي بن أحمد بن ابراهيم البزار ، قال : حدثنا يزيد بن اسماعيل الخلال ، حدثنا أبو عوف البزوري ، قال : حدثنا عبدالله بن أبي أمية ، قال : حدثني حماد بن سلمة قال ، حدثني شيخ لم يعني الرافضة ، قال : كنا إذا اجتمعنا واستحسنا شيئا جعلناه حديثا .

فهذه الرواية صرّحت بأن الشيخ التائب من الرافضة ، وهي مُعارضة

أولا- الزندقة والالحاد في الدين:

الزندقة لفظة فارسية معرّبة، قيل أصلها زندوين، أي دين المرأة[1] وقيل زَنْد بمعناها التفسير أو التأويل[2]، فالزندقة معناها: التفسير الخارج عن الحدود الطبيعية للتأويل، وقد أطلقت عند تعريبها على تأويل نصوص القرآن أو الحديث تأويلا يخالف المعنى المقصود مخالفة غير معقولة، أو تأويلا منافيا للأصول الاعتقادية[3].

والزنادقة هم الذين يأولون القرآن والسنة تأويلا فاسدا منافيا لأصول العقيدة الاسلامية.

وقيل هم الذين يبطنون الكفر ويظهرون الاسلام أو الذين لا يتدينون بدين، يفعلون ذلك استخفافا بالدين يتقون به الناس[4].

وقد اندس الزنادقة بين صفوف المسلمين عندما أكرهوا على الدخول في دين الله، فأظهر جماعة منهم الاسلام، ولم تنشرح صدورهم له، وقد كان بعض هؤلاء الزنادقة ذوي مكانة في مجتمعاتهم قبل الفتح الاسلامي لبلدانهم، وبسقوط امبراطورياتهم ومملكاتهم أضحوا نسياً منسياً فدفع بهم الحقد الدفين في نفوسهم إلى الكيد للاسلام والمسلمين، وقد أجهدوا أنفسهم للوصول إلى أغراضهم، ولما كان باب القرآن قد أوصد أمامهم، منذ جُمع الناس على مصحف واحد، لجأوا إلى باب السنة منه يدخلون وعلى السذج من المسلمين يلفقون، فأذكوا نار الفتنة ووسعوا دائرة الخلاف بين المسلمين، وأدرجوا في الشريعة السمحاء من معتقداتهم الباطلة يعززونها بوضع الحديث على رسول الله ﷺ.

وقد تعددت طرقهم في كيفية بث سمومهم ونشر مفترياتهم، فمنهم من اتخذ التشيع له شعارا ينشر منه مفترياته كما فعل ابن سبأ[5]

(١) القاموس المحيط مادة زندقة ٣: ٢٤٢، وكذلك انظر الكلام على الزندقة وأصلها وما تعربت وفيما استخدمها المسلمون، دائرة المعارف الاسلامية مادة زنديق، ١٠: ٤٤٥.
(٢) هامش دائرة المعارف الاسلامية ١٠: ٤٤٥.
(٣) هامش دائرة المعارف الاسلامية ١٠: ٤٤٥.
(٤) فتح المغيث ١: ٢٣٩.
(٥) انظر مبحث متى بدأ الوضع في الحديث ص ١٧٧ جـ١.

وكما نقل عن بيان بن سمعان[1]، أنه ادعى إلهية علي وأن فيه جزءا إلهيا متحدا بناسوته، وأن ذلك في محمدبن الحنفية بعده ثم في أبي هاشم بن محمدبن الحنفية من بعد أبيه ثم انتقل الأمر من بعدهم إلى بيان نفسه، ثم ادعى النبوة في كتاب كتبه إلى ابن أبي جعفر الباقر[2].

ومنهم من كان يدس الأباطيل والأكاذيب السخيفة على رسول الله ﷺ قاصدين بذلك تشويه صورة الاسلام الناصعة في عقائده وعباداته ومقاصده، فقد وضعوا أحاديث تتعلق بذات الله وصفاته تتناقض مع عقيدة الاسلام الصحيحة، وهي تنم عما تنطوي عليه بواطنهم، بالاضافة الى ما يقصدون من وراء ذلك من تنفير العامة عن الاسلام وإظهاره بمظهر الدين المتناقض الذي يشتمل على كثير من الأمور المتناقضة وغير المعقولة. ومن أمثلة ما وضعوا في ذلك.

ما روى ابن الجوزي بسنده من طريق الحاكم إلى أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله مم ربنا؟ قال: من ماء مرور لا من أرض ولا من سماء، خلق خيلا فأجراها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق[3].

وكذلك ما أخرجه أيضا بسنده من طريق الخطيب والعقيلي وغيرهما من حديث معاذ أن النبي ﷺ لما بعثه الى اليمن قال: إنهم سائلوك عن المجرة فقال: إنها من عرق الأفعى التي تحت العرش[4]، قال أبو القاسم البلخي: وما يستجيز أن يَروى مثل هذا عن رسول الله ﷺ إلا من لا يبالي بدينه، ومتى قال المسلمون: إن تحت العرش أفعى؟! وهل يجوز أن يكون هذا إلا من دسيس الزنادقة ليقبحوا الاسلام[5].

ومما تجدر الاشارة إليه أن هؤلاء الزنادقة كثيرا ما نراهم يُقرون بالوضع بل أن غالبهم كان يقر بأنه وضع أحاديث كثيرة تركها تجول بأيدي العامة من الناس.

فهذا عبد الكريم بن أبي العوجاء، لما أراد محمد بن سليمان بن علي ضرب

(١) بيان بن سمعان التهدي. من بني تميم، ظهر بالعراق بعد المائة وقال بإلهية علي، قتله خالد بن عبدالله القسري وأحرقه بالنار. انظر ترجمته في ميزان ١: ٣٥٧، لسان ٢: ٧٠/٦٩.
(٢) ميزان ١: ٣٥٧، لسان ٢: ٧٠/٦٩.
(٣) الموضوعات ١: ١٠٥، اللآلي ١: ٣، تنزيه الشريعة ١: ١٣٤.
(٤) موضوعات ١: ١٤٢/١٤١، اللآلي ١: ٨٥.
(٥) قبول الأخبار ومعرفة الرجال للبلخي: ١٤، وانظر السنة قبل التدوين: ٢٠٧

عنه قال: والله لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أحرّم فيها الحلال، وأحل فيها الحرام، ولقد فطرتكم في صومكم، وصومتكم في يوم فطركم[1].

وهذا المهدي يقول: أقرّ عندي رجل من الزنادقة أنه وضع أربعمائة حديث فهي تجول في أيدي الناس[2].

ويقول حمادبن زيد: وضعتْ الزنادقة على رسول الله ﷺ أربعة عشر ألف حديث[3].

ويقول ابن لهيعة: دخلت على شيخ وهو يبكي فقلت: ما يبكيك؟ قال وضعت أربعمائة حديث أدخلتها في برنامج الناس فلا أدري كيف أصنع[4].

ويرى بعض الباحثين أن اقرار الزنادقة بوضع الحديث وإصرارهم على ذلك إنما هو من تحديهم للمسلمين وإصرارهم على زندقتهم[5].

وقد بدا لي والله أعلم أن إقرار بعضهم واعترافهم بالوضع في الحديث بصور هائلة وأرقام خيالية هو جزء من مخططهم الرهيب، فقد أبت زندقتهم إلا تنفير الناس من معتقداتهم والطعن عليهم في دينهم، وقد بذلوا جهدهم في ذلك حال تمتعهم بحرياتهم، فلما أُخذوا وأيقنوا بالهلاك عملوا على تنفيذ مخططاتهم بالتشكيك فيما في أيدي الناس من الأحاديث والروايات، وليس معنى هذا أنهم لم يكذبوا مطلقا، بل إنهم كذبوا على رسول الله ﷺ بعض الأحاديث، وهم بذلك يُعَدُّون كذابين وضاعين إلا أنه لا ينبغي أن يسلم لهم وضع هذه الأعداد الهائلة لا سيما وأن بعضهم حصرها في تحليل الحرام أو تحريم الحلال ولو تتبعنا الكتب التي عنيت بجمع الأحاديث الموضوعة لم تبلغ هذا العدد فضلا عن أن تبلغ أحاديث الأحكام هذا الرقم، فالزنادقة كما أفسدوا حال حياتهم أرادوا أن يفسدوا أيضا بعد أخذهم وتقتيلهم، فألقوا القول رغبة في تشكيك الناس في سنة رسولهم ﷺ ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

(١) الموضوعات ١: ٣٧.
(٢) الموضوعات ١: ٣٧/٣٨.
(٣) الموضوعات ١: ٣٨.
(٤) بحوث في تاريخ السنة المشرفة: ١٧ نقلا عن الكامل لابن عدي: ١/٥٠
(٥) السنة ومكانتها في التشريع: ١٠٠.

وقد أحسن الخلفاء صنعا حينما أخذوهم وقعدوا لهم كل مرصد وأراحوا الأمة الاسلامية منهم بإنزال أشد العقوبة بهم، وكفوا المسلمين شرهم فقد سنّ الوالي خالدبن عبد الله القسري[1] سنة حسنة فيهم حينما ضحى بالجعدبن درهم سنة ١٥٢هـ ثم سار خلفاء بني العباس على سنته لما أحسوا بخطرهم على كيان الاسلام فتعقبوهم قتلا وتشريدا، وأشهر من أعمل في رقابهم التأديب الخليفة المهدي الذي أنشأ ديوانا خاصا للزنادقة يتتبع فيه أوكارهم ويقضي على رؤسائهم[2].

ثانيا: نصرة المذاهب والأهواء:

حرص النبي ﷺ على ترك أمته مجتمعا واحدا يسوده الاتفاق، ولا يجد الاختلاف إليه سبيلا، ففي كل مناسبة كان ﷺ يحض على الاتفاق وجمع الكلمة وينفّرهم من الاختلاف وتفرق الناس، وقد سد كل سبيل يتطرق منه إلى الأمة الافتراق، ولما انتقل ﷺ الى الرفيق الأعلى، واستخلف الناس أبا بكر رضي الله عنه، سار على نهجه ﷺ وكان من أوائل أعماله رضي الله عنه إعادة المرتدين إلى حظيرة المسلمين، وجمع كلمة المسلمين، وقلع بذور الفتنة وخشية من تفرق كلمة المسلمين عهد بالأمر من بعده إلى عمربن الخطاب رضي الله عنهما، فسار الأخير على طريق الأول، يستشير كبار الصحابة فيما ينزل، ولا يقطع أمراً دونهم، ويقضي على الفتنة حيث تبدأ، ثم أسلم رضي الله عنه القياد لثلة هم خير الأمة، على أن يختاروا أحدهم، فسلموا زمامهم رضي الله عنهم لعثمانبن عفان، فسار فيهم سيرة الشيخين شطر خلافته الأولى، ثم نقم عليه بعضهم أمورا رأوها مخالفة لما كان عليه الأمر الأول، ومع ذلك، فقد كانت كلمتهم مجتمعة، فلم يتوقف الغزو، ولم تُطْوَ ألوية الفتوح، حتى بلغت الفتنة أقصاها، وعلا حبابها، واشتد أوارها بقتل عثمان رضي الله عنه، ونجم من جراء ذلك تفرق المسلمين ومقاتلة بعضهم بعضا فكانت موقعة الجمل ثم موقعة صفين ثم أخذت الفتن تقع بالمسلمين تترى كلما استقرت

(١) خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري، أمير الحجاز ثم الكوفة، قتل سنة ستة وعشرين ومائة. روى له أبو داود. تقريب ١: ٢١٥.
(٢) انظر السنة ومكانتها في التشريع: ١٠٠.

د – العصبيّة :

وتشمل:

١ – التعصب للمذهب (في الأصول والفروع)

ـ في الأصول(العقديّة) : [في الوضع في الحديث: ١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٨]

يُطلب حديث موضوع يكون مثالاً للفقرات التّالية:

– ما وُضع لِنُصرة الفِكرة. – ما وضِع للرّدّ على مُخالِفيها.

– ما وُضع في ذمّ بعض الفِرَق بأسمائها.

ـ فيْ الفروع (الفقهيّة) [في "الوضع في الحديث": ١/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩]

ويُطلب مِثالان: أحدهما: لما وضع في مناقب الأئمّة وذمّ مُخالِفيهم.

وثانيهما: لِتأييد رأي لإِمام في مسألة.

٢ ، ٣ ، ٤ – العصبيّة؛ للبلد، وللُّغة، وللجنس: [في "الوضع في الحديث": ١/ ٢٦٠]

مِن قوله: (ويلحق بالتّعصُّب للمذاهب...الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تفضيلاً لِقبيلة على أُخرى..... إلى :١/ ٢٦٢ إلى أوّل قوله: وقريبٌ مِن هذا النّوع).

- وضعت المرجئة أحاديث تقوي بها بدعتها، مثل حديث «قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ فقالوا جئناك نسألك عن الايمان أيزيد أو ينقص؟ قال: الايمان مثبت في القلب كالجبال الرواسي، وزيادته كفر، ونقصانه كفر[1]، ونحوه في الأحاديث[2].

وقد حاراهم مخالفوهم فوضعوا أحاديث على النقيض من ذلك، فقد وضعوا على رسول الله ﷺ حديث «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»[3].

- ووضعوا أحاديث في الرد على الجهمية الذين قالوا بخلق القرآن من ذلك «كل ما في السموات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن ذلك أنه كلامه منه بدأ وإليه يعود، وسيجيء أقوام من أمتي يقولون القرآن مخلوق، فمن قاله منهم كفر بالله العظيم، وطالقت امرأته من ساعته، لأنه لا ينبغي أن تكون تحت كافر إلا أن تكون سبقته بالقول»[4].

كما وضعت طائفة منهم حديث «إن من تمام إيمان العبد الاستثناء، أن يستثني فيه»[5].

وقد وضع المخالفون لذلك حديث «إن أمتي على الخير ما لم يتحولوا عن القبلة، ولم يستثنوا في إيمانهم»[6]... الحديث.

وحديث «كما لا ينفع مع الشرك شيء، كذلك لا يضر مع الايمان شيء»[7].

- ذهب بعضهم الى وضع أحاديث في ذم أصحاب تلك البدع التي نصوا عليها، وقذف أهلها بالكفر ووصفهم بأقذع الصفات، وإيعادهم بالخلود في النار، فمما وضعوا الحديث السابق ذكره آنفا فيمن قال بخلق القرآن، وكذلك حديث

(١) الموضوعات ١: ١٣١.
(٢) الموضوعات ١: ١٣١/١٣٢.
(٣) الموضوعات ١: ١٢٩/١٣٠.
(٤) الموضوعات ١: ١٠٧.
(٥) الموضوعات ١: ١٣٥.
(٦) الموضوعات ١: ١٣٥.
(٧) الموضوعات ١: ١٣٦.

«صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي، المرجئة والقدرية»، قيل: يا رسول الله من القدرية، قال: «قوم يقولون لا قدر»، قيل فمن المرجئة، قال: «قوم يكونون في آخر الزمان إذا سئلوا عن الإيمان يقولون: نحن مؤمنون إن شاء الله»[1].

وكذلك حديث «من قال: الايمان يزيد وينقص، فقد خرج من أمر الله، ومن قال أنا مؤمن إن شاء الله فليس له في الاسلام نصيب»[2].

وكذلك حديث «ما كانت زندقة إلا وأصلها التكذيب بالقدر»[3].

وحديث «إن لكل أمة مجوسا، وإن مجوس هذه الأمة القدرية، فلا تعودوهم إذا مرضوا ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا»[4].

وحديث «إن لكل أمة يهودا، ويهود أمتي المرجئة»[5].

وحديث «سئل رسول الله ﷺ عن المرجئة فقال: لعن الله المرجئة قوم يتكلمون على الايمان بغير عمل، وأن الصلاة والزكاة والحج ليست بفريضة، فإن عمل فحسن وإن لم يعمل فليس عليه شيء»[6].

- كما أن بعض مخالفي هذه البدع وضعوا أحاديث عن النبي ﷺ يبين فيها ما تختص به كل طائفة من قول، وسوى بينهم في الوعيد والعقوبة. فقد رووا عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ «إن الله لعن أربعة على لسان سبعين نبيا»، قلنا من هم يا رسول الله، قال: «القدرية والجهمية والمرجئة والروافض»، قلنا يا رسول الله، ما القدرية؟ قال: «الذين يقولون الخير من الله، والشر من إبليس، إلا أن الخير والشر من الله»، قال: «فمن قال غير ذلك فعليه لعنة الله»، قلنا: يا رسول

(١) الموضوعات ١: ١٣٤.
(٢) الموضوعات ١: ١٣٥.
(٣) الموضوعات ١: ٢٧٤.
(٤) الموضوعات ١: ٢٧٥.
(٥) الموضوعات ١: ٢٧٦.
(٦) الموضوعات ١: ٢٧٦/٢٧٧.

الله، فما الجهمية؟ قال: «الذين يقولون: إن القرآن مخلوق ألا أن الله غير مخلوق، فمن قال غير ذلك فعليه لعنة الله»، قلنا: يا رسول الله، فما المرجئة: قال: «الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل»، قلنا يا رسول الله، فما الروافض؟ قال: «الذين يشتمون أبا بكر وعمر. ألا فمن أبغضهما فعليه لعنة الله»[1].

وكذلك وضعوا حديث «المرجئة والقدرية والروافض والخوارج يُسلَبُ منهم ربع التوحيد فيلقون الله عز وجل كفارا خالدين مخلدين في النار[2] إلى غير ذلك من الأحاديث التي لا يشك من له أدنى مسكة من عقل أنها مكذوبة عن رسول الله ﷺ، وما أوردته غيض من فيض. كل ذلك يدل على أن الخلافات الكلامية، والمذاهب العقدية كان لها أثر واضح على الوضع في الحديث والتخرص على رسول الله ﷺ.

٥ - الخلافات والمذاهب الفقهية:

كما ظهر لنا مما سبق اختلاف الناس وتفرقهم في بعض المسائل العقدية، فقد كان اختلافهم في المسائل الفرعية والتطبيقات العملية أكثر، لا سيما وأن الشارع وكل إلى الفقهاء المجتهدين استنباط بعض المسائل الفرعية، بعد أن وضع لهم الأصول الكلية حسب وسائل يتبعونها، ومسائل يراعونها، فأدى ذلك إلى وجود اختلاف في بعض المسائل الفرعية التي أجاز الشارع فيها ذلك الإختلاف وعدّها من تنوع العبادات خصوصا إذا كان في ذلك مصلحة للأمة الاسلامية، ودفعٌ لعنت يلحقها، وجرح يصيبها، ولكن الجهلة المقلدين الذين ضاق أفقهم، ووخم عطنهم، جعلوا الانتصار للمذهب غايتهم، وحمل الناس على رأيهم هو هدفهم، فدفع ذلك الفسقة منهم إلى طرق باب الوضع في الحديث للوصول إلى مآربهم، ولإضفاء القدسية على مذهبهم، وسلكوا في سبيل الوصول إلى ذلك طريقين:

أ- الطريقة الأولى:

وضعوا أحاديث في مناقب أئمتهم، وأخرى في مثالب أئمة مخالفيهم زعما منهم

() الموضوعات ١: ٢٧٦، اللآلي المصنوعة ١: ٢٦٢
(٢) الموضوعات ١: ٢٧٨، اللآلي ١: ٢٦٣.

أن في الاشادة والمنقبة لإمامهم أو أئمتهم دليلا على صحة كل ما ذهبوا إليه أو قالوه، كما أن في الأخرى دليلا على انتقاص ما ذهب إليه غيرهم وعدم صحته. فمما وضع هؤلاء الفسقة في مناقب بعض الأئمة حديث «يكون في أمتي رجل يقال له النعمان بن ثابت يكنى أبا حنيفة، يُجري الله على يديه ديني وسنتي»[1]. وفي رواية أخرى «سيكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتي»[2].

أما أحاديث المثالب فمنها حديث «يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس، أضر على أمتي من إبليس»[3] وغير ذلك من الأحاديث الواردة في ذلك.

ب- الطريقة الثانية:

فقد لجأ بعضهم إلى وضع حديث أو أحاديث يؤيد بها رأي إمام في مسألة بعينها، قال فيها الإمام قولا، فيعزز هؤلاء المتعصبون لهذا الامام قوله بحديث يختلقونه على رسول الله ﷺ، ومما وضعوا انتصارا لمذاهبهم حديث «إذا كان في الثوب قدر درهم من الدم غسل وأعيدت الصلاة»[4].

وكذلك حديث يروى عن ابن مسعود «صليت مع النبي ﷺ، ومع أبي بكر وعمر، فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة»[5].

وكذلك حديث يروى عن أبي هريرة، وأنس بن مالك «من رفع يديه في الصلاة، وفي رواية في التكبير فلا صلاة له»[6].

وقد وضع المخالفون لهم حديثا آخر يؤيد ما ذهبوا إليه حيث لم يكتفوا بما ورد

(١) الموضوعات ٢: ٤٩، اللآلي ١: ٤٥٨.
(٢) الموضوعات ٢: ٤٨، اللآلي ١: ٤٥٧.
(٣) الموضوعات ٢: ٤٨/ ٤٩، اللآلي ١: ٤٥٧.
(٤) الموضوعات ٢: ٧٦/٧٥، اللآلي ٢: ٤/٣.
(٥) الموضوعات ٢: ٩٦.
(٦) الموضوعات ٢: ٩٧.

من أحاديث صحيحة[1]. وما الدافع لذلك إلا التعصب والجهل، والحديث الذي وضعوه عن علي رضي الله عنه قال: لما نزلت إنا أعطيناك الكوثر، قال النبي ﷺ لجبريل: «لِمَ هذه النحيرة التي يأمرني بها الله عز وجل»، قال: ليست بنحيرة، ولكنه يأمرك إذا تحرك للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع، فإنه من صلاتنا وصلاة الملائكة الذين في السموات السبع. إن لكل شيء زينة، وزينة الصلاة رفع الأيدي عند كل تكبيرة. قال، وقال النبي ﷺ «رفع الأيدي في الصلاة من الاستكانة...» الحديث[2].

كما وضعوا حديث «لا يجتمع على مؤمن خراج وعشر»[3].

إلى غير ذلك من الأحاديث التي وضعت انتصارا لآراء بعض الأئمة وتأييدا لمذاهبهم وما ذكرته هو مما وضع في مذاهب أهل السنة أما بالنسبة للشيعة، فقد سبقت الاشارة إلى انهم لا يقبلون من الحديث إلا ما روي عن طريق أئمتهم، وقد حمل ذلك قليلي الورع منهم على وضع أحاديث على أئمتهم[4].

كل ذلك يشير إلى أن التعصب لبعض الآراء والمذاهب الفقهية الفرعية حمل بعض الفساق على المين في الحديث، والكذب على رسول الله ﷺ.

ويلحق بالتعصب للمذاهب، والآراء ما تجرأ به بعض من لا خلاق له من الكذب على رسول الله ﷺ تفضيلا لقبيلة على أخرى، أو لجنس على جنس آخر أو

(١) قال ابن الجوزي: وما أنكر من وضع هذه الأحاديث الباطلة ليقاوم بها الأحاديث الصحيحة، ففي الصحيحين من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع، قال ابن المديني: حق على المسلمين أن يرفعوا أيديهم لهذا الحديث، قال المصنف رأي ابن الجوزي- قلت: وهذه سنة قد رواها عن رسول الله ﷺ أبو بكر عثمان وعلي، وعبد الرحمن بن عوف وحسين بن علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وعمار بن ياسر وأبو موسى الأشعري وعمران بن حصين وابن عمرو بن عمرو وابن عباس وجابر وأنس وأبو هريرة ومالك بن الحارث وسهل بن سعد وبريده ووائل بن حجر، وعقبة بن عامر وأبو سعيد الخدري وأبو حميد الساعدي وأبو إمامة الباهلي وعمر بن قتادة وعائشة واتفق على العمل بها مالك والشافعي وأحمد بن حنبل. الموضوعات ١: ٩٨.

(٢) الموضوعات ٢: ٩٩، اللآلي ٢: ٢٠.

(٣) الموضوعات ٢: ١٥١، اللآلي ٢: ٧٠.

(٤) انظر صفحة: ١٧٠/ ١٧١.

لشعب على شعب مقابل أو للون على لون، دون أن يكون هناك دافع للتفضيل سوى اتصافهم ببعض الصفات الجبلية، ككونهم عربا أو فرسا، أو كونهم من ربيعة أو مضر، أو كونهم ساميين أو غيرهم. بل تناول الأمر تفضيل بعض البلدان، وذم بعض المدن والأمصار، ضاربين عرض الحائط للمبادىء التي جاء بها الاسلام ونص فيها على المساواة بين الناس، وأنهم كأسنان المشط، وأنه لا فرق بين عربي وعجمي وبين أبيض وأسود إلا بالتقوى.

وقد زاد من تلك النعرات، وأمكن من رفع تلك الشعارات إيثار بعض الخلفاء في الدولة الأموية والعباسية بعض القبائل أو الشعوب وتفضيل بعض الأجناس، وقصر العمل عليهم دون غيرهم، وتوليتهم مهام أمور الدولة، فأدى ذلك إلى فخر القبائل العربية والدعوة إلى الشعوبية، والمناداة بفضل السودان، وادعاء المزية لأبناء فارس أو أبناء الرومان، ولعب فسقة كل طائفة دورهم في تأييد دعواهم بالتقول على رسول الله ﷺ بما لا يخفى كذبه، ولا يجهل وضعه، فمما وضعوا في فضل العربية وذم غيرها من اللغات حديث «أبغض الكلام إلى الله تعالى الفارسية وكلام الشيطان الخوزية، وكلام أهل النار البخارية، وكلام أهل الجنة العربية»[1].

كما وضع الشعوبيون مقابل ذلك حديث «إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية»[2].

كما وضعوا حديث «إن كلام الذين حول العرش بالفارسية، وأن الله إذا أوحى أمرا يسر أوحاه بالفارسية، وإذا أوحى أمرا فيه شدة أوحاه بالعربية»[3].

كما وضع بعضهم في ذم السود حديث: ذُكر السودان عند رسول الله ﷺ فقال: «دعوني من السودان، إنما الأسود لبطنه وفرجه»[4].

(١) الموضوعات ١: ١١١، اللآلي ١: ١١.

(٢) الموضوعات ١: ١١١، اللآلي ١: ١١.

(٣) الموضوعات ١: ١١١، اللآلي ١: ١٠.

(٤) تنزيه الشريعة ٢: ١٣.

كالمستهزىء بهما . »[1].

قال ابن حبان – رحمه الله – : « فإذا كان مثل هؤلاء يجترؤن على أحمد ويحي وإسحاق حتى يضعوا الحديث بين أيديهم من غير مبالاة بهم ، كانوا إذا خلوا بمساجد الجماعات ومحافل القبائل من العوام والرعاع أكثر جسارة فى الوضع ، والقوم إنما كانت لغتهم العربية ، فكان يعلق بقلوبهم ما سمعوا ، فربما يسمع المستمع من أحدهم حديثا قد وضعه فى قصصه بإسناد صحيح على قوم ثقات فيرويها عنه على جهة التعجب، فيحملونه عند ذلك ، حتى وقع فى أيدى الناس .

فمن هاهنا وجب التفتيش والتنقير عن أصل كل رواية ، والبحث عن كل راو فى النقل .. »[2]

ثالثا : الترغيب والترهيب من جهلة الصالحين : (الزُّهّاد)

كان لبعض المنسوبين إلى الصلاح والزهد أثر فى وضع ونشر الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ ، وهذا الصنف من الناس له وزنه وخطره حيث يعتقد فيهم العامة الصدق وسلامة الصدر ، ولا يظنون من قريب أو بعيد أن هؤلاء يكذبون ، أو يقع منهم الكذب .

وبالتأمل فى أحوال الواضعين منهم نجدهم فريقين :

الأول : قوم وضعوا الحديث وهم يعلمون أنهم يكذبون ويرون ذلك حسبة وتدينا .

الثانى : من جرى الكذب على لسانه ، و لم يتعمد ذلك وحمله الناس عنه .

أما **الصنف الأول** : فقد وقع منهم الكذب تعمدا ، فوضعوا أحاديث فى الترغيب والترهيب حسبة لله تعالى وخدمة للدين كما يزعمون .

فهم يريدون حمل الناس على فعل الخيرات ، وزجرهم عن ارتكاب المنكرات ، وحينما ينكر عليهم ذلك ويُذكرون بحديث (من كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) . يقولون : نحن نكذب له لا عليه ، ونحن نُقَوِّي شرعه .

(١) المجروحين (١/٨٥) .

(٢) المجروحين (١/٨٨) .

وهذا من شدة جهلهم بالدين وبالإسان العربى ..

– العقيلى ، بسنده عن محمد بن عيسى بن الطباع قال : « حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى ، قال : قلت لميسرة بن عبد ربه ، فى هذا الحديث الذى حدّث به فى فضائل القرآن إيش هو ؟! .

قال : هذا وضعته أرغب الناس فى القرآن »[1].

– ابن عدى قال : « سمعت أبا عبد الله النهاوندى بحرّان فى مجلس أبى عروبة يقول : قلت لغلام الخليل : هذه الأحاديث الرقائق التى تحدث بها ؟

قال : وضعناها لترقق بها قلوب العامة »[2].

فهذا النوع من الصالحين الوضاعين ليسوا من أهل الغفلة ، ولكنهم يعلمون ما يفعلون ، ويظنون ذلك تعبداً واحتسابا ، وهو ضلال قبيح إذ تجرأوا به على الكذب على رسول الله ﷺ .

أما **الصنف الثانى** :[3] فهم قوم من الصالحين والعباد يقال فيمن شابههم : أدركتهم غفلة الصالحين ، وقع منهم الوضع للحديث جهلا وبلها ، وسلامة صدر ، وقلة نباهة ، وعدم عناية بمعرفته .

فكان الكذب يجرى على ألسنتهم وهم لا يعلمون ، لما أنهم يَقَنَة يصدقون كل ما يسمعون فيقبل منهم ، ويؤخذ عنهم لحال صلاحهم وتعبدهم وزهدهم .

– مسلم ، بسنده عن يحي بن سعيد القطان قال : « لم نر الصالحين فى شىء أكذب منهم فى الحديث » ، وفى لفظ : « لم نر أهل الخير فى شىء أكذب منهم فى الحديث » .

قال مسلم : « يقول يجرى الكذب على لسانهم ولا يتعمدون

(١) الضعفاء (٤/٢٦٤) ، قال ابن حبان فى المجروحين (٣/١١) : « ميسرة بن عبد ربه الفارسى ، من أهل دورق ، كان ممن يروى الموضوعات عن الأثبات ، ويضع المعضلات عن الثقات فى الحث على الخير والزجر عن الشر ، لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار » . وانظر : ابن حجر : اللسان (٦/١٣٨) .

(٢) الكامل (١/١٩٩) وغلام الخليل اسمه : أحمد بن محمد بن غالب ، الباهلى مولاهم ، كان من كبار الزهاد ببغداد ، مات سنة ٢٧٥ هـ ، وحمل إلى البصرة ودفن بها انظر : ابن حجر : اللسان (١/٢٧٢) .

(٣) وانظر : أبو غدة : لمحات من تاريخ السنة (ص ٩٦ –٩٧) .

و – القُصّاص، والمُذكّرون على غير الوجه الشرعي، وخطرهم، وتعريف كُـلٍّ مـن (القَصص، والتذكير، والوعظ)، وبيان أسباب إنكار السّلف للقصص.

وذلك مِمّا ذكره السيوطي وغيره. ["الوضع في الحـديث": ١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٦]

تُلخّص الأسباب.

ـ مثالان لما وضعه القُصّاص [١/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩: في قصّة ابن حِبّان مع الرّاوي عن أبي خليفة، وقصّة الحسن والحسين مع أمير المؤمنين عمر ـ رضي الله عنهم جميعاً ـ وتعليـق ابن الجوزي :١/ ٢٧٩] .

- يُمثّل لِكُلٍّ مِمّا تقدم بمثال.

يرقى منبر رسول الله ﷺ في قباء أسود ومنطقة، فقال أبو البختري: حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال: نزل جبريل على النبي ﷺ وعليه قباء ومنطقة مخنجرا فيها بخنجر(١).

وروى البرقاني بسنده إلى زكريا الساجي قال: بلغني أن أبا البختري دخل على الرشيد -وهو قاص- وهارون إذ ذاك يطير الحمام فقال: هل تحفظ في هذا شيئا فقال، حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يطير الحمام فقال: أخرج عني لولا أنه رجل من قريش لعزلته(٢).

وهكذا نرى هؤلاء اتخذوا الكذب سبيلا يتزلفون به إلى الحكام، ويدنون به إلى الأمراء، فلم يزدهم ذلك إلا بعدا وتحقيرا وذلا.

٢- القصص والقصاص:

القصص مصدر -قص- بمعنى تتبع أثر الشيء، والقصص هو تتبع الأثر شيئا بعد شيء، والقصة الجملة من الكلام.

والقاص: هو من يأتي بالقصة، وسمي بذلك لإتباعه خبرا بعد خبر وسوقه الكلام سوقا(٣).

وفي الاصطلاح: هو الذي يتّبع القصص الماضية بالحكاية عنها، والشرح لها، وهو من يروي أخبار الماضين(٤).

وهناك ثلاثة أمور يتداخل بعضها في بعض هي: القصص والتذكير والوعظ، أما القصص فقد تم بيانه.

وأما التذكير فهو تعريف الخلق نعم الله عز وجل عليهم، وحثهم على شكره وتحذيرهم من مخالفته.

(١) تاريخ بغداد ١٢: ٤٥٢.
(٢) تاريخ بغداد ١٣: ٤٥٣.
(٣) تهذيب اللغة ٨: ٢٥٦.
(٤) تحذير الخواص للسيوطي: ٢٢٠.

وأما الوعظ فهو تخويف يرق له القلب(١).

ونظرا لتداخل هذه الأمور وعدم انفكاك بعضها عن بعض، أطلق الناس اسم القصص عليها جميعا، وكذلك سمي من يقوم بذلك القاص، أو المذكر، أو الواعظ، إلا أن الغالب إطلاق اسم القاص. ويتضح من التعريف للقصص والقاص، أن المادة التي يعتمد عليها هي الأمم السابقة من حيث أخبارها وأحوالها ومواقفها من أنبيائها ورسلها، وأنباء ملوكها وسلاطينها، لكنه حسب عرف الناس وما غلب عليهم إطلاقه، هو من يجمع الأمور الثلاثة حيث يهدف تخويف الناس، وتذكيرهم نعم الباري جل وعلا عليهم، وحثهم على اتباع أمره وعدم معصيته ومخالفة أوامره بأخبار الأمم الماضية وأثر امتثالهم لأمر ربهم واتباعهم لأنبيائهم ورسلهم، وعاقبة معصيتهم ونتيجة عنادهم وكفرهم.

ويبدو أن القصص بمعناه الغالب بدأ في عهد عمر رضي الله عنه، فقد أخرج الطبراني بسند جيد عن عمرو بن دينار أن تميما الداري استأذن عمر رضي الله عنه في القصص فأبى أن يأذن له ثم استأذنه فأبى أن يأذن له ثم استأذنه فقال: إن شئت وأشار بيده يعني الذبح(٢).

وفي رواية أخرجها ابن عساكر عن حميد بن عبدالرحمن أن تميما الداري استأذن عمر في القصص سنتين فأبى أن يأذن له فاستأذنه في يوم واحد، فلما أكثر عليه قال له: ما تقول؟ قال: أقرأ عليهم القرآن، وآمرهم بالخير، وأنهاهم عن الشر، قال عمر: ذلك الذبح، ثم قال: عظ قبل أن أخرج إلى الجمعة، فكان يفعل ذلك يوما واحدا في الجمعة(٣).

(١) تحذير الخواص: ٢٢٢.
(٢) تحذير الخواص: ١٨٨.
(٣) تحذير الخواص: ١٨٨، ويظهر من النص أن ما قام به تميم الداري هو الوعظ حيث كان يعتمد على القرآن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن قول عمر رضي الله عنه: عظ قبل أن أخرج إلى الجمعة، لكن كما أشرت إلى أن اطلاق كلمة القصص غلب على ذلك، على أن عمر رضي الله عنه لم يخص بالنهي تميما، بل كان ذلك شأنه، فقد روى الامام أحمد بسنده إلى الحارث بن معاوية الكندي أنه ركب إلى عمر بن الخطاب فسأله عن القصص، فقال: ما شئت، قال: إنما أردت أن أنتهي إلى قولك، قال أخشى عليك أن تقص فترتفع، ثم تقص فترتفع =

على أن هناك روايات أخرى تشير إلى أن القصص إنما كان بعد عصر عمر رضي الله عنه، فقد روى ابن ماجه بسنده إلى عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن القصص في زمن رسول الله ﷺ ولا زمن أبي بكر، ولا زمن عمر(١).

وفي رواية أخرجها الامام أحمد والطبراني عن السائب بن يزيد قال: إنه لم يكن يقص على عهد رسول الله ﷺ، ولا زمن أبي بكر ولا زمن عمر(٢).

كما جاءت روايات أخرى تشير إلى أن القصص إنما بدأ حين وقعت الفتنة.

قال السيوطي: أخرج ابن أبي شيبة، والمروزي -يعني محمد بن نصر- عن ابن عمر قال: لم يقص على عهد النبي ﷺ ولا عهد أبي بكر ولا عهد عثمان، إنما كان القصص حيث كانت الفتنة(٣).

وفي الحقيقة إن عمر رضي الله عنه لم يكن المنفرد بهذا الموقف من القصص والقصاص، وإنما وافقه في ذلك الصحابة والتابعون رضوان الله عليهم في إنكارهم على القصاص، وتنفير الناس منهم ومنعهم من مجالستهم والاستماع إليهم، وسيأتي شيء من ذلك عند الكلام على جهود العلماء في مقاومة الوضع(٤).

والقصص لم يذم لنفسه، لأن في أخبار السابقين عبرة لمعتبر وعظة لمزدجر، واقتداء بصواب نتبع، وإنما كره السلف القصص لأمور منها:

أ- أن القصص وظيفة دينية تختص بالحاكم، وتفتقر إلى اذن منه ولهذا لم يبح التطفل

= حتى يخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك اهـ تحذير الخواص: ١٨٢، وإنما كان نهي عمر رضي الله عنه من القصص خشية من الغرور والرياء الذي قد يطرأ على الواعظ أو المذكر فيكون سببا لاحباط عمله، كما يظهر ذلك من تعليل عمر رضي الله عنه للحارث بن معاوية الكندي، وقد وردت رواية أخرجها ابن عساكر أشير فيها إلى أن عمر علل لتميم الداري السبب في نهيه عن القصص، فقد روى بكير أن فيها الداري استأذن عمر في القصص فقال له عمر: أتدري ما تريد؟ إنك تريد الذبح، ما يؤمنك أن ترفعك نفسك حتى تبلغ السماء ثم يضعك الله اهـ تحذير الخواص: ١٨٨/ ١٨٩.

(١) تحذير الخواص: ١٧١، وجه الأدب باب القصص، حديث رقم ٣٧٥٤.
(٢) تحذير الخواص: ١٧١/ ١٧٢.
(٣) تحذير الخواص: ١٩٥.
(٤) انظر صفحة: ٣٥٤ جـ ٣.

عليها، فقد ثبت عن النبي ﷺ قوله: «لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مختال»(١).

ب- اعتبار السلف أن القصص بدعة دينية إذ لم تكن على عهد رسول الله ﷺ وموقفهم من البدع أشهر من أن يذكر، لذا كان إنكارهم شديدا على القصاص، فقد روى الطبراني عن عمرو بن زرارة، قال: وقف علي عبدالله بن مسعود وأنا أقص، فقال: يا عمرو: لقد ابتدعت بدعة ضلالة أو أنك لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه؟ فقال عمرو بن زرارة: فلقد رأيتهم تفرقوا عني حتى رأيت مكاني ما فيه أحد(٢).

وأخرج ابن أبي شيبة عن جرير بن حازم أبي النضر قال: سأل رجل محمد بن سيرين، ما تقول في مجالسة هؤلاء القصاص؟! فقال: لا آمرك به، ولا أنهاك عنه، القصص أمر محدث، أحدثه هذا الخلق من الخوارج (٣).

وأخرج الخطيب عن الخواص أنه قال: سمعت بضعة عشر من مشايخ الصنعة أهل الورع والدين والتمييز وترك الطمع كلهم مجمعون على أن القصص في الأصل بدعة(٤).

جـ- أن القصص عن المتقدمين وحكاية أخبارهم يندر صحتها خاصة ما يتعلق منها

(١) جاء هذا الحديث بروايات عدة، فقد روى ابن ماجه بسنده الى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مراء نحوه. الأدب باب القصص حديث رقم ٣٧٥٣، وانظر تحذير الخواص: ١٧٢، وروى أبو داود عن عوف بن مالك قال، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال. د.
انظر تحذير الخواص: ١٧٣. وروى الامام أحمد بسنده إلى عبد الجبار الخولاني قال: دخل رجل من أصحاب رسول الله ﷺ المسجد، فإذا كعب يقص، قال: من هذا؟ قال: كعب يقص، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال، قال: فبلغ ذلك كعبا فما رؤي يقص بعد. انظر تحذير الخواص: ١٧٤، وقال السيوطي: وروى الطبراني بسند جيد عن كعب بن عياض عن النبي ﷺ قال القصاص ثلاثة، أمير أو مأمور أو مختال، وقال أيضا: وروى الطبراني عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: لا يقص إلا أمير أو مأمور أو متكلف اهـ تحذير الخواص: ١٧٣
(٢) تحذير الخواص: ١٧٧.
(٣) تحذير الخواص: ١٩٦/ ١٩٧.
(٤) تحذير الخواص: ١٨٨.

ببني اسرائيل إذ دخله التحريف والتلفيق لا سيما ما يتعلق بالأنبياء مما يعتبر محالا كالقصص التي تُذكر عن داود ويوسف عليهما السلام، فيجب أن ينزه الأنبياء عن ذلك، كما أن حكاية تلك الأخبار عنهم تهوّن على الجاهل ارتكاب المعاصي.

د - إن التشاغل بقصص السابقين مشغلة عن المهم كقراءة القران ورواية الحديث والتفقه في الدين.

هـ - إن في القرآن والحديث من القصص والعظة ما يكفي عن غيره مما لا يتيقن صحته، ولذا فقد كان بعض السلف ينبّه القصاص إلى الاكتفاء في القصص بما جاء في القرآن وعدم تجاوزه، فقد روي عن ابن سيرين: بلغ عمر أن رجلا يقص بالبصرة فكتب إليه: ﴿الر تلك آيات الكتاب المبين، إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون، نحن نقص عليك أحسن القصص﴾. الآيات[1]. قال: فعرف الرجل فتركه[2]

وروي عن ابن عباس أنه جاء حتى قام على عبيدبن عمير، وهو يقص فقال: ﴿واذكر في الكتاب إبراهيم إنه كان صديقا نبيا﴾.. الآيات ﴿واذكر في الكتاب اسماعيل﴾، ﴿واذكر في الكتاب ادريس﴾ ... الآيات، ذكر بأيام الله، وأثن على من أثنى عليه الله[3].

و - إن عموم القصاص وغالبهم لا يتحرون الصواب، ولا يتحرزون من الخطأ لقلة علمهم وتقواهم ولتتبعهم الغريب من الحديث، وخوارق العادات، رغبة فيما عند الناس وتطلعا لما في أيديهم، فوقعوا فيما هو أعظم، وأفسدوا قلوب العامة بكذبهم[4].

(١) سورة يوسف من آية رقم ١ إلى رقم ٤.
(٢) تحذير الخواص ١٩٩ قال: أخرج ابن أبي شيبة والمروزي عن ابن سيرين... الخ.
(٣) سورة مريم من آية رقم ٤١ إلى آية رقم ٥٦.
(٤) انظر تحذير الخواص؟ ١٢٠/١٢١، فقد أورد بعض الأسباب التي حملت السلف على إنكار القصص.

والأدلة على ذلك كثيرة، سأعرض لبعضها عند الكلام على دور القصاص في وضع الحديث.

والأصل أن يلحق القصاص بطائفة الزهاد والدعاة إلى الخير، إلا أنه لما غدا القصص مهنة يرتزق منها، وأصبحت وسيلة لجمع العطيات والحصول على ما في أيدي الناس، كان إلحاقها بالأغراض الدنيوية أولى.

دور القُصّاص وأثرهم في وضع الحديث:

أما الدور الذي لعبه القصاص في الكذب على رسول الله ﷺ، فقد كان كبيرا، والقصص التي تنقل عنهم، تشعر بذلك حتى أدى ذلك إلى اتهام غالب القصاص، حيث جمع المال غايتهم والكذب على رسول الله ﷺ أداتهم ووسيلتهم، ولقد رويت عنهم أخبار تحاكي الخيال وحوادث تشبه الخرافات والأساطير، من ذلك ما روي أن أحمدبن حنبل ويحيى بن معين، صليا في مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص فقال: حدثنا أحمدبن حنبل ويحيى بن معين قالا: حدثنا عبد الرزاق قال: أنبأنا معمر عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ، من قال: لا إله إلا الله، يخلق من كل كلمة منها طير، منقاره من ذهب وريشه من مرجان... الخ، وأخذ في قصة نحو عشرين ورقة فجعل أحمد ينظر إلى يحيى، ويحيى ينظر إلى أحمد فقال: أنت حدثت بهذا؟، فقال والله: ما سمعت به قط إلا الساعة؟ قال: فسكتوا جميعا حتى فرغ من قصصه، وأخذ العطيات ثم قعد ينتظر بقيتها فقال له يحيى بن معين بيده: أن تعال فجاء متوهما لنوال عنده، فقال له يحيى: من حدثك بهذا؟ فقال أحمدبن حنبل ويحيى بن معين، قال: أنا يحيى بن معين وهذا أحمدبن حنبل، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله ﷺ، فإن كان لا بد والكذب فعلى غيرنا، فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما علمته إلا الساعة، فقال له يحيى: وكيف علمت أني أحمق؟ قال: كأنْ ليس في الدنيا يحيى وأحمد غيركما، كتبت عن سبعة عشر أحمدبن حنبل غير هذا قال: فوضع أحمدبن حنبل كمه على وجهه وقال: دعه يقوم فقام كالمستهزىء بهما[1].

(١) مجروحين ١: ٧١/٧٢، الموضوعات ١: ٤٦.

ومن كذبهم أيضا ما قال ابن حبان: دخلت تاجروان مدينة بين الرقة وحران، فحضرت مسجد الجامع، فلما فرغنا من الصلاة قام بين أيدينا شاب فقال: حدثنا أبو خليفة حدثنا الوليد، حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ، من قضى لمسلم حاجة فعل الله به كذا... وذكر كلاما طويلا، فلما فرغ من كلامه دعوته فقلت: من أين أنت؟ قال: من أهل بردعة، قلت: دخلت البصرة؟ فقال: لا، قال: رأيت أبا خليفة؟ قال: لا، قلت: فكيف تروي عنه وأنت لم تره؟ فقال: إن المناقشة معنا من قلة المروءة، أنا أحفظ هذا الاسناد الواحد، فكلما سمعت حديثا ضممته إلى هذا الإسناد فرويته، فقمت وتركته[1].

إلى غير ذلك من أخبار القصاص التي تعكس مدى تجرئهم على الله ورسوله ووقوعهم في الكذب والتخرص، ولم يكتف هؤلاء القصاص بالقيام عقب الصلوات وإراقة ماء الوجه والاسترزاق بالكذب حتى طرقوا باب التأليف وصناعة الكتابة في تنفيق كذبهم ونشر أباطيلهم. فقد ذكر ابن الجوزي أن قصاصا معاصرا له صنف كتابا في تلك الترهات، وذكر من كذبه: أن الحسن والحسين دخلا على عمربن الخطاب رضي الله عنه وهو مشغول، فلما فرغ من شغله رفع رأسه فرآهما فقام فقبلهما ووهب لكل واحد منهما ألفا وقال: اجعلاني في حل، فما عرفت دخولكما، فرجعا وشكرا بين يدي أبيهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال علي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عمربن الخطاب نور في الاسلام، وسراج لأهل الجنة فرجعا فحدثاه فدعا بدواة وقرطاس وكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، حدثني سيدا شباب أهل الجنة عن أبيهما المرتضى عن جدهما المصطفى أنه قال: عمر نور في الاسلام في الدنيا وسراج أهل الجنة وأوصى أن تجعل في كفنه على صدره، فوضع، فلما أصبحوا وجدوه على قبره وفيه: صَدَق الحسن والحسين، وصَدَق أبوهما وصدق رسول الله ﷺ: عمر نور الاسلام وسراج لأهل الجنة[2].

(١) مجروحين ١: ٧٢، الموضوعات ١: ٧٤، وقد أورد الخبر مختصرا.
(٢) الموضوعات ١: ٤٤/ ٤٥.

ومن العجب أن تبلغ الوقاحة بمثل هؤلاء القصاص حتى يسودوا الصحائف بمثل هذا الكذب البارد، الذي يشير كل حرف منه الى منزلة مؤلفه، وأعجب منه أن يتجرأ هذا الكاذب فيعرض كتابه على كبار فقهاء عصره ليكتبوا عليه تصويب ذلك المصنف، وصدق ابن الجوزي إذ يقول: فلا هو عرف أن مثل هذا محال ولا هم عرفوا، وهذا جهل متوفر عُلِم به أنه من أجهل الجهال الذين ما شموا رَيح النقل[1].

هذه بعض بصمات القصاص التي يظهر فيها الكذب على رسول الله ﷺ، والوضع في الحديث، وقد تركت أثرا سيئا على المجتمع مما استنفذ جهدَ السلف في كشفها وبيان عُوارها، وسأتناول توضيح ذلك في فصل جهود العلماء في مقاومة الوضع إن شاء الله تعالى.

٣- الوضع من أجل تنفيق سلعة وترويجها وعكسه، أو الثناء على عمل أو ذمه:

كذلك من الدوافع التي حملت بعض الفسقة على الوضع في الحديث، الترويج لسلعة أو إعطائها فوائد طبية خاصة، فقد وضع من هذا النوع أحاديث كثيرة، منها ما وضعه محمدبن حجاج اللخمي في فوائد الهريسة، عن حذيفة مرفوعا «أطعمني جبريل الهريسة لأشد بها ظهري لقيام الليل»[2].

وحديث معاذ: قلت: يا رسول الله هل أُتيت من الجنة بطعام؟ قال: نعم، أتيت بالهريسة فأكلتها فزادت في قوتي قوة أربعين، وفي نكاحي نكاح أربعين قال: فكان معاذ لا يعمل طعاما إلا بدأ بالهريسة[3].

وحديث جابر بن سمرة: أمرني جبريل بالهريسة أشد بها ظهري لصلاة الليل[4]

ونحوه من حديث علي[5]:

وكذلك حديث وضعه فضالة بن حسين الضبي، «ما عرض على النبي ﷺ

(١) الموضوعات ١: ٤٥.
(٢) الموضوعات ٣: ١٧.
(٣) الموضوعات ٣: ١٦.
(٤) الموضوعات ٣: ١٧.
(٥) الموضوعات ٣: ١٨

خامسا: جُهُود السلف الصالح في وِقاية السنة والاحتياط لها:

أ – جهود الصّحابة –رضي الله تعالى عنهم– والتّابعين؛ ويشمل:

١ – التّحَرِّي في سَماع الحديث وروايته: ["الوضع في الحديث": ٣/ ٣٣٢ _ ٣٣٣]
مِن قوله:(١ _ الحثُّ على التّثبُّت...) إلى قوله:(وهذا ما أُبيِّنُهُ موضّحاً..)

٢ – السُّؤال عن الإسناد: [من "الوضع والوضّاعون" ص(١١٥ _ ١١٦)]

وذكر د/ عمر أنّ السّند كان لدى الرُّواة ابتِداءً مِن عهد الصّحابة رضي الله عنهم حيث كانوا يذكرون سَماعَهُم لِرسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛ لأقواله، ويحكون رُؤيتَهُم لأفعاله ويتناقلون ذلك بينهُم؛ ثم في عصر التّابعين كان بعض الرُّواة رُبّما أرسل فيُؤكِّد عليه أن يُسنِد ويُسمّي الواسطة حتى شاع طلب الإسناد حِينَئذٍ وتتابع الرُّواة على استعماله؛ كما ألزم المحدِّثون أنفُسهُم في تلك الأعصار بإبراز أسانيدهم لكي يُلبُّوا ما أصبح شائعاً ومؤكَّداً لدى الناس مِن طلب الإسناد وذِكْر واسطة النّقل ، ثم تتابعت على ذلك عُصُور الرّواية.

الموت قال لبنيه أوصيكم بثلاث، لا تأخذوا الحديث عن رسول الله ﷺ الا عن ثقة. ولا تدانوا وان لبستم العباء ولا يكب أحدكم شعراً ليشغل قلبه عن القرآن[1]

وكذلك ما روى بسنده أيضاً الى ابن عيينة عن مسعر قال: سمعت سعد بن ابراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله ﷺ الا الثقات[2].

وقال الخطيب: ان اهل العلم أجمعوا على أن الخبر لا يجب قبوله الا من العاقل الصادق المأمون على ما يخبر به[3].

ونتيجة لهذا الالتزام فقد وضعوا خطوات رئيسية الغاية منها هو تجنب رواية غير الثقة صيانة لحديث رسول الله ﷺ أن يتطرق اليه الشك والوهم والخطأ، فضلاً عن الكذب والوضع، وهذه الخطوات الرئيسية هي ما سأتناوله في هذا الفصل تحت عنوان الجهود الوقائية في مقاومة الوضع وتشمل المباحث الآتية:

١ـ الحث على التثبت في الرواية وعدم أخذها الا ممن كان أهلاً.

٢ـ الرواية عن أهل البدع والاهواء.

٣ـ الرواية عن الضعفاء.

٤ـ الرواية عن القصاص.

٥ـ كتابة حديث الضعفاء وحفظه خشية من التلبيس به على الناس من قبل بعض الرواة بسرقة أو قلب.

١ـ الحث على التثبت في الرواية وعدم أخذها الا ممن كان أهلاً:

كان الصحابة رضوان الله عليهم يثق بعضهم في بعض، اذ لم يكن منهم من يتهم بالكذب لعدم وقوعه بينهم لذا كان بعضهم يروي عن بعض دون الحاجة الى السؤال عمن أخذ اذا أمن اللبس والخطأ والوهم، وفي هذا يقول البراء بن عازب: ليس كلنا سمع الحديث من رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة... الخ كما سبق

(١) الكفاية : ٧٣.
(٢) الكفاية : ٣٣.
(٣) الكفاية : ٨٣.

ذكره[1]. وكان السبب في ذلك هو الثقة فيما بينهم، فلما وقعت الفتنة التي أدت الى تفرق المسلمين كان من أول نتائجها فقد هذه الثقة مما أدى الى توقف العلماء في قبول الرواية عن كل أحد، بل لا بد من التثبت والتحري حتى يمكن أن يأخذ الحديث من أهله، وقد سبق ذكر ما وقع بين ابن عباس وبشير بن كعب، وتعليل ابن عباس رضي الله عنهما عدم قبول الحديث من كل أحد[2]. وقد غدا التثبت والتحري في قبول الرواية قاعدة عامة يعرفها جل العلماء المشتغلين بالرواية فقد روى الرامهرمزي بسنده الى ابن بشر بن عمر قال: سألت مالكاً عن رجل فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا، فقال: لو كان ثقة رأيته في كتبي[3].

وقال الامام الجويني: الثقة هي المعتمد عليها في الخبر فمتى حصلت الثقة بالخبر قبل[4].

وروى الخطيب بسنده الى معن بن عيسى قال: كان مالك بن انس يقول: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك، لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه وان كان أروى الناس ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس اذا جرب ذلك عليه وان كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ولا من شيخ له فضل وعبادة اذا كان لا يعرف ما يحدث[5].

الى غير ذلك من الآثار التي جاءت عنهم مصرحة بان مدار قبول الرواية هي الثقة بالراوي، وقد عللوا ذلك بان الحديث والرواية دين فلا بد من التحري والنظر فيمن يؤخذ عنه ذلك، وقد سلفت الاشارة الى من نقل عنه ذلك[6].

واذا كان مبدأ الحث على التثبت في الروايه وقصرها على الثقات هو شأن المحدثين فانما استهدفوا من ذلك أخذ حديث رسول الله ﷺ من معادن يمكنها حفظه وضبطه أثناء تحمله وابان ادائه فلا يتطرق اليه خطأ أو وهم فضلاً عن تخرص أو كذب.

ولهذا وجه علماء الحديث جل اهتمامهم في السير على هذا السبيل حيث منعوا الاخذ والرواية عن طوائف يتطرق الخطأ والوهم بل الكذب والوضع من قبلهم، وأعني بهذه الطوائف المبتدعة والضعفاء والقصاص

(١) انظر صفحة : ٢جـ٢.
(٢) انظر صفحة : ١٦/٢١٥ جـ١
(٣) المحدث الفاصل : ٤١٠.
(٤) توجيه النظر : ٢٧.
(٥) الكفاية : ١٨٩.
(٦) انظر صفحة : ٩جـ٢ وما بعدها

المبحث الأول

فى الاحتياط والتثبت فى الرواية

أ - السؤال والتفتيش عن الإسناد[1] :

بدأ أن بدأ الكذب على رسول الله ﷺ يتخذ مطية لأهل الأهواء ، حتى أخذ الصحابة والتابعون لهم موقفاً حازما تجاه هذه الظاهرة للحفاظ على السنة النبوية ، فالتزموا السؤال عن الإسناد ، والتعرف على رجال الحديث .

- مسلم ، بسنده عن محمد بن سيرين - رحمه الله - قال : « لم يكونوا يسألون عن الإسناد . فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سَمُّوا لنا رجالكم فَيُنْظَر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم . وَيُنْظَر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم »[2].

فليس معنى هذا القول أن الإسناد لم يكن معروفا لديهم ، بل الصحيح عكس ذلك . فَمِنْ قَبْلُ لم تكن هناك حاجة لإبرازه واظهاره للناس لأمرين :

أولا : لقرب العهد ، وكثرة الصحابة .

ثانيا : لم يكن الكذب منتشراً ولا فاشيا بينهم .

فلما ظهرت الفتنة ، التزموا الإسناد ، والسؤال عنه ، والتفتيش عن الرجال ، ومعرفة أحوالهم . ومما يدل على أن الإسناد كان معروفاً عندهم مايلى :

- ابن سعد قال : « أخبرنا عفان بن مسلم قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : كنا نأتى قتادة فيقول : بلغنا عن النبى عليه السلام ، وبلغنا عن عمر ، وبلغنا عن على ، ولا يكاد يسند . فلما قدم حماد بن أبى سليمان البصرة جعل : يقول حدثنا ابراهيم ، وفلان وفلان .. فبلغ قتادة ذلك . فجعل يقول : سألت مطرفا ، وسألت سعيد بن المسيب ، وحدثنا أنس بن مالك فأخبر بالإسناد »[3].

(١) وانظر : د . ربيع حجاج : السنة قبل التدوين (ص ٢٢٠)

(٢) الصحيح (المقدمة ١٥/١) (٣) الطبقات (٢/٧/ص ٢) .

- ابن أبى حاتم قال : « نا أبى قال سمعت أحمد بن حنبل قال سمعت يحيى بن سعيد القطان قال شعبة : كنت أجالس قتادة فيذكر الشيء فأقول كيف إسناده ؟ فيقول المشيخة الذين حوله إن قتادة سند ، فأسكت فكنت أكثر مجالسته ، فربما ذكر الشيء فأذكّره ، فعرف مكانى ثم كان بعد يسند لى »[1].

لقد كان الإسناد معروفاً عندهم ، فلما برزت الحاجة إلى اظهاره والسؤال عنه ، أخرجوه وبينوه ، فدأبوا على السؤال والتفتيش عن الإسناد حتى يعرف هل هو من حديث أهل السنة فيؤخذ عنهم ويحتج بهم ، أم هو من حديث أهل البدع ، فيترك وينبه عليه .

- ابن عبد البر ، والرامهرمزى ، كل بإسناده عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى عن الربيع بن خثيم قال : « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... » الحديث .

قال الشعبى : فقلت للربيع بن خثيم : من حدّثك بهذا الحديث ؟! ، فقال : عمرو بن ميمون الأودى ، فلقيت عمرو بن ميمون ، فقلت : من حدّثك بهذا الحديث ؟ فقال : عبد الرحمن بن أبى ليلى ، فلقيت ابن أبى ليلى ، فقلت : من حدثك ؟ قال : أبو أيوب الأنصارى صاحب رسول الله ﷺ .

زاد الرامهرمزى فى روايته : « قال يحيى بن سعيد : وهذا أول ما فتش عن الإسناد »[2].

ب - الرحلة فى طلب الحديث :

من نعم الله عز وجل على المسلمين أن انتشر الصحابة فى الأمصار والبلدان إثر الفتوح والجهاد ، وكُتب لبعضهم طول العمر .

فلما احتاج الناس إليهم بثوا ما عندهم من علم ، وأخرجوه إليهم ، حيث كان طلاب العلم يقصدونهم ، ويرحلون إليهم ، وإذا سمعوا من غيرهم أحاديث تُروى رجعوا إليهم ، وتثبتوا منهم .

(١) تقدمة الجرح والتعديل (ص ١٦٦) .

(٢) ابن عبد البر : التمهيد (٥٥/١) والرامهرمزى : المحدث الفاصل (ص ٢٠٨) .

ب – جهود علماء الحديث في ذلك: ويشمل

١ – تتبُّع الكَذَبة ورفع أمرهم إلى السُّلطان؛ ضِمن (٨) وسائل اتُّخذت لِزجرهم.

المطلوب: – مِن "الوضع في الحديث": ٣/ ٣٦١ – ٣٦٢ من عنوان (فضْح الكذابين) إلى قوله: (فمتى يُعرَف الصّحيح من السّقيم؟).

– مِن: ٣/ ٣٦٨ – ٣٦٩ مُجمل الوسائل الثّمانية التي اتُّخِذتْ لِتعنيف (لِزجر) الكذّابين.

– مِن: ٣/ ٣٧٥ _ ٣٧٦ بِعُنوان: "الاستعداء عليهم" وهو طلب الاعتداء عليهم على سبيل المُعاقبة لهُم... إلى قول شُعبة لِرجُل:(لاتُحدّث وإلاّ اسْتَعْدَيْتُ عليك السُّلطان).

٢ ـ فضح الكذابين وكشف احوالهم :

رأى كثير من ائمة الحديث أن الامتناع عن رواية حديث الكذاب وسيلة غير كافية للقضاء على كذبه ، لأنها علاج سلبي من جهة ومن جهة اخرى يتطلب الوقوف على الكذابين من الرواة بحثاً وتتبعاً بالإضافة الى ما سبق بيانه من أن ترك الرواية عن الراوي لا يقتصر على كذبه ، لذا فقد سلكوا طريقاً آخر من طرق العلاج يحملون فيه الكذابين على ترك كذبهم وتجنبه . فرأوا أن العلاج في ذلك هو اظهار حال هؤلاء الرواة وكشف امرهم وفضحهم والتشهير بهم لدى الاوساط حتى يعرفوا ويتنكب طريقهم . وممن عرف عنهم هذا الرأي جماعة من كبار ائمة الحديث ونقاده منهم سفيان الثوري ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك واحمد بن حنبل وأبو مسهر وأبو حاتم الرازي وغيرهم .

فقد روى الامام مسلم في مقدمة صحيحه قال ثنا عمرو بن علي أبو حفص قال : سمعت يحيى بن سعيد يعني القطان قال : سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه؟ قالوا : أخبر عنه أنه ليس بثبت[١] .

وقال عبد الرحمن بن مهدي : سألت شعبة وابن المبارك والثوري ومالك بن أنس عن الرجل يتهم بالكذب فقالوا انشره فانه دين[٢] .

وروى ابن الجوزي بسنده من طريق الخطيب الى محمد بن بندار الجرجاني ، قال : قلت لاحمد بن حنبل يا أبا عبد الله انه ليشق علي أن اقول فلان كذاب ، وفلان ضعيف فقال لي : اذا سكت انت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم[٣] .

٣ ـ تعنيف الكذابين :

لقد إتجه كثير من علماء الحديث إلى طرق باب التعنيف على الكذابين حيث وجدوا فيه العلاج الحاسم لايقاف هذا المرض الخبيث فيهم ، وإلجائهم إلى ترك الكذب ، وهذا النوع من العلاج تعددت وسائله وتنوعت مسالكه حيث روعي فيه نفوس الوضاعين ومدى إستعدادها للتأثر بهذا النوع من العلاج ومدى مقاومتها له ، وفي الحقيقة ان سلوك أئمة الحديث لهذا الطريق في العلاج كان له أثر كبير ونتائج حسنة في مقاومة الوضع ودفع الكذب عن حديث رسول الله ﷺ ، وهو وإنْ كان طريقاً شاقاً ومسلكاً صعباً إلا انه يهون في مقابل ما أدى إليه من نتائج ولعل سر نجاحه هو إختلاف أنواعه وتشعب فجاجه ، حيث قام على عدة جهود وإنْ كانت شخصية من حيث مصدرها وفردية من حيث دافعها ، إلا أنها كونت في مجموعها جهداً قوياً مترابطاً ، وأرى من المناسب ذكرها والتعرض لها في هذه العجالة وهي تتمثل فيما يلي :

١ ـ تذكير الكذاب بالله ، ووعظه وتخويفه ومناشدته بالتزام تقوى الله وتحري الصدق .

٢ ـ ترك السلام عليه ومقابلته بغير ما يقابل به غيره .

٣ ـ التشهير به ورفض قبول الوساطة في الكف عنه .

٤ ـ كتابة المحاضر والإشهاد عليها بعد أخذ إقراره على كذبه .

٥ ـ تمزيق الكتب في وجوههم أو تحريقها أو تخريقها بين أيديهم انكاراً لمروياتهم .

٦ ـ الاستعداء عليهم .

٧ ـ وصفهم بالقاب تناسب أحوالهم وتلائم مقامهم .

٨ ـ هجرهم وترك عيادتهم اذا مرضوا والصلاة عليهم وشهود جنائزهم إذا ماتوا .

٥ ـ تمزيق الكتب أو تحريقها أو تخريقها في وجوه الكذابين :

ومن الطرق التي سلكها بعض النقاد والجهابذة في علم الجرح والتعديل في اظهار سخطهم على الكذابين وإبراز مقتهم على الوضاعين أنهم كانوا يعمدون إلى مقابلتهم ومناظرتهم حتى إذا ما لاح لهم كذب الراوي مزقوا رواياته بين يديه أو حرقوها أو خرقوها أمام عينيه زيادة في التنكيل وإغراقاً في التعنيف ، وممن فعل به ذلك من الرواة :

إسماعيل بن علي بن المثنى الاستراباذي الواعظ :

قال ابن طاهر : مزقوا حديثه بين يديه ببيت المقدس[1] .

عبد الله بن محمد بن جعفر أبو القاسم القزويني :

قال ابن يونس : كان محموداً في القضاء فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي ، كانت له حلقة بمصر وكان يظهر عبادة وورعاً ، وثقل سمعه جداً وكان يفهم الحديث ويحفظ ويملي ويجتمع إليه الخلق ، فخلط في الآخر ووضع أحاديث على متون معروفة ، وزاد في نسخ مشهورة فافتضح وحرقت الكتب في وجهه[2] .

عثمان بن مقسم البري :

قال محمد بن المنهال الضرير ، حدثني عبد الله بن مخلد قال : كنت عند البري فذكرنا الميزان فقال : ميزان علف أو تبن ، فرميت ، ما كتبت عنه[3] .

عمر بن هارون البلخي :

قال محمد بن عمرو السويفي ، شهدت عمر بن هارون ببغداد ، سئل عن حديث لابن جريج رواه الثوري لم يشاركه فيه ، فحدثهم به فرأيتهم مزقوا الكتب عليه[4] .

(١) ميزان ١ : ٢٣٩ ، لسان ١ . ٣٢٢ .
(٢) ميزان ١ : ٤٩٥ ، لسان ٣ : ٣٤٥ .
(٣) ميزان ٣ : ٥٧ ، لسان ٤ : ١٥٦ .
(٤) ميزان ٣ : ٢٢٨/٢٢٩ .

إلى غير ذلك من الآثار التي تصرح بموقف هؤلاء النقاد من الكذابين في تمزيق الصحف أو تحريقها في وجوههم .

٦ ـ الاستعداء عليهم :

والمراد بالاستعداء الاستعانة بالسلطان للانتصاف والانتقام من الظالم .

قال في اللسان : العدوى طلبك إلى وال ليعديك على من ظلمك أي ينتقم منه ، قال ابن سيده : العدوى النصرة والمعونة ، وأعداه عليه أي نصره وأعانه واستعداه استنصره واستعانه ، واستعدى عليه السلطان أي استعان به فأنصفه منه ، وأعداه عليه ، أي قواه وأعانه عليه[1] .

وقد عمد بعض النقاد إلى الاستعانة بالولاة والأمراء على بعض الكذابين بقصد حملهم على الاقلاع عن الكذب ، والاستعداء على الرواة من قبل أئمة الحديث كان يتم بأحد أمرين :

الأمر الأول : أن يستعين النقاد بالولاة في تأديب الكذابين وتعزيرهم ، وكثيراً ما يستجيب الولاة لذلك ويقومون بما يرونه رادعاً لهؤلاء الكذابين من سجن وضرب وغير ذلك .

قال ابن حبان : سمعت جعفر بن أبان المصري يملي بمكة ، حدثنا محمد بن رمح ، حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً « من سر المؤمن فقد سرني ، ومن سرني فقد سر الله . . . . » وفيه : ينادي مناد يوم القيامة ، أين بغضاء الله ؟ فيقوم سؤال المساجد . . . . الخ . فقلت : يا شيخ إتق الله ولا تكذب على رسول الله ﷺ فقال : لست مني في حل ، أنتم تحسدونني لاسنادي فلم أزل أزايله حتى حلف أن لا يحدث بمكة بعد أن خوفته بالسلطان مع جماعة[2] .

وقد أسلفت قصة عمرو الأنماطي مع حماد المالكي .

(١) لسان العرب ١٥ : ٣٩ .
(٢) تحذير الخواص : ١٣٤/١٣٥ .

وقال الخطيب : وأما إذا كشف الراوي تناعد وأسقط في تخرص الكذب حياءه فيجب إنهاء أمره إلى السلطان والاستعانة في التنكير عليه بمن وجد من الأعوان .

وقال أيضاً : أنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي ، أنا علي بن عبد العزيز البرذعي ، أنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، نا أبي قال : حدثني حرملة بن يحيى قال : سمعت الشافعي يقول : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ، كان يجيء إلى الرجل فيقول : لا تحدث وإلا استعديت عليك بالسلطان .

وقال أيضاً : أنا محمد بن عيسى الهمداني ، نا صالح بن أحمد الحافظ ، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد قال : حدثني محمد بن الفضل الفسطاني قال : نا شيخ قبل ثلاثين ومائتين عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال : لكل شيء زكاة وزكاة الدار بيت الضيافة ، فاستعديت عليه أنا وأبو حاتم وأبو حفص القاضي وأبو عبد الله محمد بن السندي إلى إبراهيم بن معروف فقال : يا شيخ لولا أنك حاج لأطلت حبسك ، فأحلفه ألا يحدث حاجاً ولا قافلاً من حجه .

وقال أي محمد بن الفضل الفسطاني : حدث شيخ عن مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب : القناع حرام ، فاستعدوا عليه إلى السري بن معاذ فقال محمد بن حميد : أقرره بالكذب ؟ فقال : يا شيخ : سمعت عن مالك ؟ قال : نعم ، وكتبت بالشام عن ابن لهيعة ؟ قال : نعم ، وكتبت بمصر عن الليث ابن سعد ، وكتبت بحمص عن قرة بن دعموص ؟ قال : نعم ، قال ـ أي محمد بن حميد ـ أعرفوه فانه يزعم أنه كتب عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ، قال محمد ابن الفضل : وإنما درجه من ابن لهيعة إلى قرة بن دعموص .

إلى غير ذلك من أخبارهم التي تسفر عن لجوئهم إلى الولاة والأمراء في الاستعداء بهم على الكذابين زيادة في الانكار عليهم .

الأمر الثاني : قد كان بعض أئمة الحديث وجهابذة النقد لا يرى ضرورة في الاستعانة بالولاة والأمراء ، وإنما كان يباشر الاستعداء على الكذاب من قبل نفسه أو

بالعون مع جماعة يتولون تأديب الكذاب حتى يرتدع عن كذبه ويتوقف عن وضعه .

من ذلك ما روى العقيلي عن عبد الملك الجدي قال : رأيت شعبة مغضباً ، فقلت : مه يا أبا بسطام فأراني طينة في يده فقال : أستعدي على جعفر بن الزبير فانه يكذب على رسول الله ﷺ[1] .

وروى الخطيب قال أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا أحمد بن عمر بن العباس القزويني ، نا محمد بن موسى الحلواني ، نا أحمد بن سنان قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : استعديت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث التي يحدث بها عن القاسم فقال : لا أعود[2] .

وقال ابن حبان : حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي . سمعت العباس بن محمد يقول ، سمعت يحيى بن معين يقول : حدثنا جرير عن حمزة الزيات قال : سمع مرة الهمداني من الحارث الأعور شيئاً فأنكره عليه فقال : أقعد حتى أخرج إليك فدخل مرة واشتمل على سيفه ، وأحس الحارث الأعور بالشر فذهب .

إلى غير ذلك من الآثار التي تدل على أن بعض الأئمة كان يقوم بالاستعداء والتأديب شخصياً ولا يحتاج في ذلك إلى تعزيز الوالي .

٧ ـ وصف الكذابين بالقاب تتلاءم مع ما اقترفوا ، وتتناسب مع ما ارتكبوا

ومن قبيل التعنيف وزيادة في الانكار سلك بعض النقاد مسلكاً مغايراً للطرق السالفة ، حيث كان يضفي على بعض الكذابين ألقاباً وينعتهم بسجايا تناسب أحوالهم وتوافق أعمالهم ، وهذه الألقاب عبارات يطلقها النقاد على الراوي الكذاب ، تكشف عن كذبه وأن لم تأخذ حد اللقب ومفهومه عند علماء الوضع ، والقصد من نعتهم بهذه الألقاب ونحلهم بتلك الصفات إنما هو زيادة في الانكار على إفتئاتهم وكذبهم على رسول الله ﷺ ، وسأحاول في هذه العجالة ذكر بعض الألقاب التي أطلقت على بعض الكذابين مبيناً في ذلك اسم الراوي واللقب الذي أطلق عليه ومن وصفه به من النقاد مرتبين على حروف المعجم .

(١) تحذير الخواص : ١٣٢

(٢) مجروحين ١ : ٢١٦/٢١٧ .

٢ – بيان طرق معرفة الوضع في السند والمتن : كما يلي:

أ – في السند:

منها:

١ – تنصيص الأئمة على كذب الراوي في حديث مُعيّن.

٢ – الاعتراف بالوضع (إقرار الرّاوي)، وكلام ابن دقيق العيد عليه، وتوجيهه، وردّ الاعتراض عليه.

["الوضع في الحديث": ١/ ٢٨٥_ ٢٨٩، رقم(١)؛ تحت المبحث الرابع: "ما يثبت به الوضع"، حيث ذكر ما يتعلّق بهذا الطريق الأول: (الإقرار)، ثم ما يتعلّق بالطريق التالي: (الثالث: ما يقوم مقام الإقرار)، ..... إلى قوله:(فما صدق ولا لحِقهُ)].

تنبيهان:

- لم يقُل ابن دقيق العيد إنّ إقراره لا يُعمل به بل الواقع على العكس من ذلك؛ فعبارته في "الاقتراح"(٣٧) : (وهذا كافٍ في ردِّه لكنّه ليس بقاطع).

وما نبّه عليه وُجِد تحقُّقُهُ فيما ادّعاه الزّنادقة من وضع الأعداد الهائلة من الموضوعات وهم كاذبون في أغلب ما أقرُّوا به حيث مقصودُهُم من ذلك التّشكيك في الدّين والتّشويش بزعمهم إفسادَ الدين بما وضعوه.

- هذه الطّريقة في التّوصُّل بها إلى معرفة الموضوع هي إحدى الطُّرق التي يُعالج بها المحدّثون الكشف عن الوضع في المروي مع نظرهم إلى القرائن الأُخرى التي تُؤكِّد ذلك. ثم إن المحدثين قبل أن يَطرُقُوا مثل هذا السّبيل العلاجي لا شكّ أنّهم بذلوا الجهود المُضنية (الشّاقّة) والكبيرة في الجانب الوقائي، فمن غير المُفترَض – أبداً – أن يأتي مَن يُحاول التّلبيس عليهم بأنّه وضع شيئاً يعرفون ثبوته ويتيقّنونه، فدَعْوَاهُ حينئذٍ أتْفَهُ (أحقر) من أن تُفترَض –فضلاً عن أن تُذكر– أو أن يُشتَغَل بها؛ أو أن يُلْتَفَت إليها.

- شاهد الجلسة

٣ – ما يقوم مقام الإقرار؛ عن طريق استفادة ما يدلّ عليه بسؤال الراوي نفسه عن لقائه لِمن روى عنه وجوابِه بما يُفيد عدمَ حصول اللقاء؛ بتَبايُن تاريخ ولادته ووفاة شيخه، أو التوصُّل –من خلال جوابه– إلى معرفة حائل بينه وبين اللقاء والسماع منه، والتمثيل لِكُلٍّ من النوعين.

ابن عباس بمثله فيقول: حدثني سعيدبن جبير عن ابن عباس، فلما فرغ، ضرب حفص بيده إلى ألواح حارثه فمحاها، فقال: تحسدوني!! فقال له حفص: لا، ولكن هذا كذب[1].

هذه أهم الأسباب والدوافع التي حملت بعض الناس على الكذب في حديث رسول الله ﷺ وهناك غيرها من الأسباب التي ضربت عنها صفحا خشية التطويل إذ أنه يمكن أن تندرج تحت هذه الأحوال التي أشرت إليها.

هذا وقد قابل الجهابذة من العلماء والغيورون من حملة حديث رسول الله ﷺ هذا العمل المشين، بأن كشفوا أمر هؤلاء الكذابين وفضحوهم، ونبهوا إلى غاياتهم ووسائلهم وأشهروا كذبهم واختلاقهم، فكانوا عظة وعبرة لغيرهم ممن تسول لهم أنفسهم أن ينتهكوا حرمة رسول الله ﷺ أو يقاربوا ذلك.

وكل هذه الدوافع والأسباب التي حملت الكذابين على الوضع محرمة ممقوتة إلا النوع الأخير وأعني به الوضع من أجل الامتحان شريطة كشفه وبيانه بمجرد انتهاء الغرض منه فقد سمح به بعض العلماء.

المبحث الرابع: ما يثبت به الوضع:

مسألة إثبات الوضع مسألة عسرة إذ هي قائمة على قرائن ظنية لا يمكن القطع بها إلا في حالات خاصة تتضافر فيها هذه القرائن حتى تبلغ درجة العلم واليقين.

والقرائن التي يثبت بها كون الحديث موضوعا منها ما يثبت به الحكم على الحديث بالوضع جملة دون تحديد المتهم بالكذب ومنها ما يثبت به الحكم على الحديث تفصيلا- أي بحسب أفراده، وفيه تحديد للراوي المتهم بالكذب.

أما القرائن الأولى التي تتعلق بإثبات الوضع في الحديث جملة فهي ما سأحاول بسطها هنا إذ غايتها إظهار أن الحديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ من غير

(١) مجروحون ١: ٥٨.

قصد لتعيين الراوي المتهم بالكذب، بخلاف القسم الثاني فهو كالصريح في طعن الراوي وإلقاء تهمة الكذب عليه.

والقرائن التي سأعرض لها متعددة يمكن إجمالها فيما يلي:

١- إقامة البينة على وضع الحديث وذلك بأن يشهد عدلان على أن هذا الحديث أو الأحاديث موضوعة سواء كانت مصنفة مخترعة محدثة من الواضع ونسبت إلى رسول الله ﷺ أو أخذت من كلام غيره وجعلت من كلامه ﷺ، وقد ذهب الإمام الزركشي إلى أن إقامة البينة في إثبات الوضع يتردد فيها بين القبول وعدمه قياسا على شهادة الزور، فإن التردد فيها قائم في ثبوتها بالبينة[1] والظاهر أن البينة يثبت بها الوضع حيث أنها حكم على أمر محسوس بخلاف شهادة الزور التي هي أمر خفي يفتقر إلى قرينة تضم إلى البينة، والحكم يثبت بالبينة بل يعد من أقوى درجات الاثبات، وبالرغم من قول الزركشي بالتردد في إثبات الوضع بالبينة إلا أنه يوافق الاجماع المنعقد على رد الحديث الثابت وضعه بالبينة وعدم العمل به[2].

٢- إقرار الراوي بالوضع: وذلك بأن يعترف الراوي بأنه وضع حديثا أو أحاديث على رسول الله ﷺ وقد اعتبر أئمة الحديث إقرار الراوي بالوضع من أقوى القرائن في إثبات وضع الحديث، إلا أن الشيخ ابن دقيق العيد اعترض على ذلك بما حاصله: أن إقرار الراوي بالوضع يلزم منه إثبات القطع بالوضع بمجرد الاقرار في حين أن الراوي يحتمل أن يكون كاذبا في إقراره فيلزم منه القطع بالوضع كذبا[3].

كما أن جماعة من العلماء فهموا من اعتراض ابن دقيق العيد ما حاصله أن إثبات الوضع بإقرار الراوي على نفسه بالكذب عمل بقوله بعد اعترافه على نفسه

(١) تدريب الراوي: ١٨٠، تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٨، المصباح في علوم الحديث: ٩٩.
(٢) انظر تدريب الراوي: ١٨٠، تنزيه الشريعة المرفوعة ١: ٨، المصباح: ٩٩
(٣) فتح المغيث ١: ٢٥٠/٢٥١، المصباح: ٩٧.

بالكذب، ويلزم من قبول قوله العمل بكذبه[1].

كما ذهب بعضهم إلى أن مراد ابن دقيق العيد: لا يُعمل بالاقرار بالوضع أصلا[2].

وقد أجيب عن هذا الاعتراض وما تفرع منه: من أن قبول اعتراف الراوي بالكذب بمجرد الاعتراف من غير قرينة معه، مع قيام احتمال كذبه في إقراره بعينه، ليس فيه القطع بقوله في إثبات الوضع أو قبول قوله، ويمكن توضيح ذلك بما يلي:

أ- أن القطع في إثبات الوضع بإقرار الراوي لا يلزم منه أن يكون الدليل قاطعا، بل يكفي في ذلك غلبة الظن المأخوذة من قوله، وإنما رجحنا احتمال الصدق لأنه يبعد عادة أن ينسب مسلم إلى نفسه مثل هذا الأمر الشنيع الذي اتفق علماء الأمة على أنه كبيرة، حتى ذهب بعضهم إلى أنه يكفر فاعله- من غير باعث ديني أو دنيوي، على أن الغالب الدافع إلى الاقرار في مثل هذه الحالات هو التوبة. وحينئذ يبعد أن يكون الاقرار كذبا، بل إن مجرد الباعث على الإقرار -وهو التوبة غالبا- بالإضافة إلى قرائن أخرى قد تبلغ به درجة اليقين، إذ الأدلة إذا تواردت على شيء أدت به الى القطع[3].

ب- ويحتمل أن يكون الباعث على إقراره كذبه وجرأته على الله أو قلة حيائه من الخلق أو قصد إفساده في الرواية أو التشكيك في دين الأمة[4] ونحو ذلك، فحينئذ يكتفى بإقراره مؤاخذة له، بصرف النظر عن صدقه، كما يؤخذ الزاني والقاتل والسارق بمجرد إقراره معاقبة له، وإن كان كاذبا في الواقع[5].

جـ أما ما ذكر من أن مراد ابن دقيق العيد أنه لا يعمل بإقراره أصلا، فليس هذا

(١) تدريب الراوي ١: ٢٧٥.
(٢) فتح المغيث ١: ٢٥١، المصباح: ٩٧.
(٣) انظر الوضع في الحديث لأبي شهبة: ٣٨/ ٣٩، فتح المغيث ١: ٢٥٠/ ٢٥١.
(٤) قلت وهذا الذي يغلب على ظني، في إقرار جماعة من الزنادقة بأنهم وضعوا آلاف الأحاديث عندما يساق بهم إلى الموت وقد أشرت إلى ذلك عند الكلام عليهم، انظر صفحة ٢٢١ جـ ١.
(٥) الوضع في الحديث: ٣٩.

مراده، وإنما دل قوله على معنى قطع الوضع بإقراره، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم، لأن الحكم يقع بالظن الغالب، وهو هنا كذلك[1].

هذا وقد حكم علماء الحديث على عدد من الرواة بالكذب لأنهم أقروا واعترفوا بوضعهم الحديث على رسول الله ﷺ منهم:

عمر بن صبح:

قال البخاري: حدثني يحيى الأشكري عن علي بن جابر قال، سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي ﷺ[2]. وثمة مجموعة من الرواة سأفرد ذكرهم في مبحث خاص عند الكلام على الوضاعين إن شاء الله تعالى[3].

٣- ما يتنزل منزلة إقرار الراوي بالكذب:

هناك قرائن شتى جعلها أئمة الحديث والنقد مثبتة للوضع والكذب في حديث الراوي حيث أنهم أنزلوها منزلة إقرار الراوي بالكذب في حديثه لما فيها من الشواهد البينة الدالة على عدم صدق الراوي وعلى تعمده الكذب فيما يدّعيه. وهذه القرائن منها ما يعرف بها كذب الراوي فيما يدعيه من السماع من مشايخه.

ومنها ما يعرف بها كذبه فيما يسنده إليهم من أحاديث.

ومنها ما يدل على كذبه فيما يخبر به.

ولذا نرى أئمة الحديث كثيرا ما يفتشون عن هذه القرائن في أحاديث الرواة إذ بها يتبين صدق الراوي من كذبه، وصحة دعواه من غيرها، على أن هذه القرائن لا يلجأ إليها أئمة النقد إلا إذا شكوا في الراوي أو في صحة حديثه فهي بمثابة مرجحات للشك الوارد في صدق الراوي أو كذبه.

وقد بذل أئمة الحديث جهدهم في كشف كثير من عوار الكذابين وعرفوا

(١) فتح المغيث ١: ٢٥١، المصباح في علوم الحديث: ٩٨.
(٢) تدريب الراوي: ١٨٠، نقلا عن التاريخ الاوسط للبخاري.
(٣) انظر صفحة: ٢٨ جـ ٣.

بواطن أمورهم وذلك بتتبع أحوالهم وشئونهم حتى أن الانسان يدهل في أول أمره عندما يرى إماما يحكم على مجموعة من الرواة بالكذب أو بالضعف أو بعدم السماع من مشايخ أو جماعة، كيف استطاع أن يصل إلى معرفة ذلك، ولم يكن ذلك الامام لهؤلاء معاصرا أو مساكنا، لكن إذا تتبع الطرق التي يسلكونها، والشباك التي يتصيدون بها عرف أن الحكم مبني على غاية متناهية في الدقة، وليس الأمر كما يظن البعض أنه تخرص أو مجازفة.

وقد أشرت إلى أن هذه القرائن تنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية تحت كل قسم منها أنواع سأجملها فيما يلي:

١- قرائن يعرف بها كذب الراوي فيما يدعيه من السماع وهي أنواع منها:

أ- أن يروي الراوي عن شيخ أو مشايخ، ويدعي السماع منهم مباشرة فإذا حوقق عن سماعه منهم يتبين كذبه لأن الشيوخ الذين يروي عنهم ماتوا قبل أن يولد بدهر، وممن عرف بذلك:

اسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري:

قال الخطيب: أنا الحسن بن محمد الدربندي أنا محمدبن أحمدبن محمدبن عمر المنكدري أنا اسحاقبن أحمدبن خلف قال، سمعت خالي عبدالله بن محمدبن أبي السري يقول: سمعت أبي يقول: قدم أبو حذيفة البخاري مكة، وجعل يروي عن ابن جريج وابن طاوس فقيل لسفيان: أن رجلا من أهل خراسان قدم، يروي عن ابن طاوس، فقال: سلوه في أي سنة سمع، قال: فسألوه فأخبر أنه سمع في سنة كذا، فقال سفيان، سبحان الله، مات عبد الله بن طاوس قبل مولده بسنتين[1].

الحسين بن داود أبو علي اللحني:

قال الحاكم في تاريخه: روى عن جماعة لا يحتمل سنّه السماع منهم، مثل ابن

(١) الجامع لآداب الراوي والسامع: ١٦٠/أ.

المبارك وأبي بكر بن عياش وغيرهما، وله عندنا عجائب يستدل بها على حاله[1].

محمد بن اسماعيل بن موسى بن هارون أبو الحسن الرازي:

قال الذهبي بعد أن روى حديث: «النظر إلى وجه علي عبادة» من طريقه، قلت: المتهم بوضعه الرازي، ثم أن محمدبن أيوب الضريس لم يدركه هوذة، ولا ابن جريج ولا أبا صالح، وقد ساق الخطيب في ترجمة هذا- أي محمدبن اسماعيل- عدة أحاديث من وضعه وعاش إلى بعد «٣٥٠هـ» وذكر أنه سمع من موسى بن نصير الرازي صاحب جرير، فما صدق ولا لحقه[2].

ب- أن يروي الراوي عن شيخ لم يره بلفظ السماع وتصريح الراوي بالسماع من غير لقي للشيخ دليل لا شك على كذبه، وممن أثبت المحدثون كذبه بتصريحه بالسماع من شيخ لم يره:

أحمد بن محمد بن الأزهر بن حريث السجستاني أبو العباس الأزهري:

قال ابن حبان: قدروى عن محمد بن المصفى أكثر من خمسمائة حديث، فقلت له: يا أبا العباس: أين رأيت محمدبن المصفى؟! فقال: بمكة، فقلت: في أي سنة؟ قال: سنة ست وأربعين قلت: وسمعت هذه الأحاديث منه في تلك السنة بمكة، قال: نعم فقلت: يا أبا العباس سمعت محمدبن عبيد الله بن الفضل الكلاعي عابد الشام بحمص يقول: عادلت محمدبن المصفى من حمص إلى مكة سنة ست وأربعين، فاعتل بالجحفة علة صعبة، ودخلنا مكة فطيف به راكبا، وخرجنا في يومنا إلى منى، واشتدت به العلة، فاجتمع عليّ أصحاب الحديث وقالوا: أتأذن لنا حتى ندخل عليه؟ قلت: هو لما به، فأذنت لهم فدخلوا عليه، وهو لما به لا يعقل شيئا فقرأوا عليه حديث ابن جريج عن مالك في المغفر، وخرجوا من عنده، ومات فدفناه، فبقي أبو العباس ينظر إلي[3].

(١) لسان ٢: ٢٨٣.

(٢) ميزان ٣: ٤٨٤/ ٤٨٥، لسان ٥: ٨٠/ ٨١.

(٣) مجروحين ١: ١٥٢/ ١٥٣، ميزان ١: ١٣١، لسان ١: ٢٥٣.

ب – في المتن:

١ – **رِكَّةُ اللفظ والمعنى معاً**، كالمُجازفات، والإفراط في الثواب العظيم على العمل اليسير. [في النكت ص(٨٤٤) قول ابن الصلاح :(قد وُضِعت أحاديث يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها)] . قال الحافظ:(اُعتُرِض عليه بِأنّ ركاكة اللفظ لا تدلّ على الوضع حيث جُوِّزت الرواية بالمعنى؛ نعم إن صرّح الراوي بأنّ هذا صيغةُ لفظِ الحديث ...دلّ على ذلك، والذى يظهر أنّ المؤلّف لم يقصد أنّ ركاكة اللفظ –وحدها– تدلّ : كما تدلّ ركاكة المعنى؛ بل ظاهرُ كلامِه أنّ الذي يدلّ على الوضع مجموعُ الأمرين: ركاكة اللفظ وركاكة المعنى ...). يُضاف إليه ما في "الوضع والوضاعون" ص(١٣٦ ـ ١٣٧) [الرابعة فقط] .

٢ – **مُنافاتُهُ** لدلالة القرآن القطعيّة: ["الوضع في الحديث": ١/ ٣٠١)].

بعُنوان (مُخالفة المروي لِنصِّ القرآن)

٣ – **مُخالفته** للسُّنّة المتواترة، أو الصحيحة.قال الحافظ في (النكت ص٨٤٦):(في تقييده بالسنة المتواترة احتراز عن غير المتواترة؛ فقد أخطأ من حكم بالوضع بمُجرّد مخالفة السنة مطلقاً..) [الوضع في الحديث: ١/٣٠١] .

٤ – **مُخالفته** للإجماع القطعي : كحديث "من قضى صلوات الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً لكُلّ صلاة فاتته في عصره إلى سبعين سنة".

قال فضيلة د/ محمدأبوشهبة رحمه الله :(فإنّ هذا –وما شَاكَلَهُ– باطلٌ كذبٌ؛ لِمُخالفته للإجماع: على أنّ شيئاً من العبادات لا يُسْقِطُ فائتةَ سَنةٍ فضلاً عن سبعين سنة).

٥ – **أن يكون فيما يلزم المُكلّفين علمُهُ** وقطع العُذر فيه؛ فينفرد به واحد.

٦ – **أن يُروى الخبر في زمن استُقرئت فيه الأخبار** ودُوِّنت؛ فيُفتَّش عنه فلا يوجد في صدور الرجال ولا بطون الكتب. [الوضع في الحديث:١/ ٣٠٦]

٧ – **أن يَرِدَ بِدون إسناد**؛ ويُضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من غير بيان الطريق إليه. [الوضع في الحديث:١/ ٣٠٥]

٨ – **مُوافقتُهُ لِبدعة الرّاوي الداعي لبدعته:**

كأن يكون الرّاوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت.

قال ابن الجوزى عن حديث جابر : « هذا حديث موضوع فكافأ الله من وضعه ، فما أوحش هذا الكذب وما أبرد هذه السياقة ، وما أفسد هذا الوضع لموازين الأعمال ، فكيف يكون للمؤذن أجر الشهيد والحاج ، والنبى ﷺ يقول لعائشة : « ثوابك على قدر نصبك »[1].

مثال رقم (٥)

الثالثة : أن يكون فيما يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه ، وينفرد بروايته واحد :

قال ابن القيم – رحمه الله – : « ومنها « أن يدعى على النبى ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً بمحضر الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه ، كما يزعم أكذب الطوائف ، أنه ﷺ أخذ بيد على بن أبى طالب – رضى الله عنه – بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ، ثم قال : (هذا وصيى وأخى والخليفة من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا) ثم اتفق الكل على كتمان ذلك وتغييره ومخالفته ، فلعنة الله على الكاذبين »[2].

مثال رقم (١)

الرابعة : ركة لفظه ومعناه :

ويدخل تحتها :

– اشتماله على المجازفات التى لا يقول مثلها رسول الله ﷺ .

– سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه .

– أن يكون بوصف الأطباء والطُرقية أشبه وأليق .

– الإفراط بالوعيد الشديد على الذنب الصغير ، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير .

– لا يشبه لفظه كلام الأنبياء .

– ابن عدى ، بسنده عن أبى هدبة عن الأشعث الحرانى ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ قال : « من فارق الدنيا وهو سكران دخل القبر سكراناً وبعث من قبره سكراناً وأمر به إلى النار سكراناً ، إلى جبل يقال له

(١) الموضوعات (ل ١٢٩ ب) .

(٢) المنار المنيف (ص : ٥٧)

سكران فيه عين يجرى منها القيح والدم ، هو طعامهم وشرابهم مادامت السماوات والأرض »[1].

فهذا حديث باطل يمجه السمع ويدفعه الطبع ، ويسمج معناه للفطن .

– وبسنده عن عبد القدوس بن عبد القاهر ، ثنا على بن عاصم عن حميد عن أنس قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أكل من الطين أوقية ، فقد أكل من لحم الخنزير أوقية ، ولا يبالى الله على ما مات يهودياً أو نصرانياً » .

وبإسناده ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أكل من الطين أو اغتسل به فقد أكل لحم أبيه آدم واغتسل بدمه »[2].

– ابن حبان ، بسنده عن عبد الصمد بن مطير عن ابن وهب عن الليث ابن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ « من أكل فولة بقشرها أخرج الله منه من الداء مثلها »[3].

سيعلمها برقم (٦)

الخامسة : أن يروى الخبر فى زمن قد استقرئت فيه الأخبار ودونت ، فيفتش عنه فلا يوجد فى صدور الرجال ، ولا فى بطون الكتب .

قال العلائى : وهذا إنما يقوم به (أى التفتيش عليه) الحافظ الكبير الذى قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو بمعظمه ، كالإمام أحمد وعلى بن المدينى ويحى بن معين ، ومن بعدهم كالبخارى وأبى حاتم وأبى زرعة .

(١) الكامل (٢١٢/١) وأبو هدبة هو : إبراهيم بن هدبة الفارسى ثم البصرى ، مات بُعَيْد المائتين . قال ابن عدى : حدث عن أنس وغيره بالبواطيل ، وقال ابن حبان : شيخ يروى عن أنس بن مالك ، دجال من الدجاجلة ، وكان رقاصاً بالبصرة ، يُدعى إلى الأعراس فيرقص فيها فلما كبر جعل يروى عن أنس – ويضع عليه . انظر : المجروحين (١١٤/١) وابن حجر : اللسان (١١٩/١) .

(٢) الكامل (١٨٣٧/٥) وقال : وهذان الحديثان باطلان بهذا الإسناد . قلت : فيه عبد القدوس ابن عبد القاهر أبو شهاب ، قال الذهبى : لا يعرف ، والخبر باطل ، بل له أكاذيب وضعها على على بن عاصم تبينت ذلك . انظر : الميزان (٦٤٣/٢) وابن حجر : اللسان (٤٨/٤) .

(٣) المجروحين (١٤٩/٢ – ١٥٠) وقال عن عبد الصمد بن مطير : شيخ يروى عن ابن وهب بما لم يحدث به ابن وهب قط ، ولا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه والإنباه عن أمره لمن لا يعرف حاله لتجتنب روايته . وانظر : ابن حجر : اللسان (٢٢/٤) .

مثال رقم ٣

حق ومن باطل، ولذا نراهم يحكمون على راو بالكذب، ويعتبرون حديثه باطلا ويأخذون الدليل والشاهد عليه مما قال وروى، ويمكن إجمال هذه القرائن فيما يلي:

١- مخالفة المروي لنص القرآن:

من ذلك حديث مقدار الدنيا، وأنها سبعة آلاف سنة، وأن النبي ﷺ بُعث في الألف السابعة، قال ابن القيم: وهذا من أبين الكذب لأنه لو كان صحيحا لكان كل واحد عالما أنه بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتان وخمسون سنة والله تعالى يقول: ﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي، لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض، لا تأتيكم إلا بغتة، يسألونك كأنك حفي عنها، قل إنما علمها عند الله...﴾ الآية[1]. وقال تعالى ﴿إن الله عنده علم الساعة...﴾ الآية[2].

٢- مخالفة الحديث للسنة المتواترة أو الصحيحة، مخالفة صريحة بحيث يتعذر الجمع أو الترجيح بينهما من كل وجه ولا يثبت النسخ وقد حكم أئمة الحديث على مرويات بالكذب لمناقضتها صريح سنة رسول الله ﷺ الصحيحة.

فمن ذلك الأحاديث التي اختلفت في تحريم النار على من تسمى بمحمد أو بأحمد، فمن المعلوم أن النار لا يجار منها بالأسماء، وإنما تتقى بالأعمال.

قال ابن القيم في بيان القرائن التي تدل على كذب الحديث: ومنها مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء، ومن هذا الباب، أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار، وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ أن النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب، وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة[3].

(١) سورة الأعراف آية رقم: ١٨٧.
(٢) سورة لقمان آية رقم: ٣٤، انظر المنار المنيف: ٨٠.
(٣) المنار المنيف: ٥٦/ ٥٧.

مثال رقم ٦

٦- ومن القرائن التي يُثبت بها أئمة الحديث الكذب والوضع في الروايات أن يورد المتأخرون حديثا أو أحاديث لا توجد في دواوين السنة التي دونت حتى زمن استقرار كتابة الحديث فإن من الأحاديث التي يحكم عليها بالكذب أن يجاء بحديث لا يوجد في كتب الحفاظ المحدثين، لأن خلو مجموع كتب الحديث منه دليل على عدم صدقه، فالكتب وإن لم ينفرد كل واحد منها بحصر جميع الأحاديث إلا أن مجموعها تجمع أفراد الحديث النبوي، ومما هو مسلم به أن الحديث النبوي محفوظ بحفظ الله تعالى له أيضا، إذا اعتبرنا أن الذكر مطلق الوحي أو اقتضاء إذا قصرنا الذكر على القرآن في قوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾[1].

فمجيء حديث في زمن قد استقرت فيه الأخبار ودونت في الكتب والأسفار، ويفتش فيها فلا يوجد في واحد منها، قرينة تكفي في إثبات كونه كذبا وإفكا.

قال البيهقي: فمن جاء بحديث لا يوجد عند جميعهم لم نقبله منه[2].

وقال السيوطي: وأما الآن فالعمدة على الكتب المدونة فمن جاء بحديث غير موجود فيها أي الكتب فهو رد عليه وإن كان من أتقى المتقين وإن كان فيها لم يتصور الرد وإن كان من أفسق الفاسقين[3].

هذه هي القرائن التي يتزلها العلماء منزلة إقرار الراوي بالوضع، ويعتبرونها وسيلة من وسائل إثبات الكذب في حديث الراوي وعدم صدقه وهي لا شك قرائن قوية يترجح بها كذب الراوي وإن كان كل واحدة منها ظنية إلا أن وجودها مع الطعن في الراوي ترجح عدم صدقه وكلما تضافرت القرائن على حديث، قويت التهمة بكذبه، حتى تبلغ في بعض الأحيان إلى درجة اليقين والله أعلم.

(١) سورة الحجر آية رقم: ٩.
(٢) علوم الحديث: ١٠٩.
(٣) رسالة في الموضوعات لمرعي الحنبلي: ١/٨.

مثال رقم ٧

الكريم ﷺ ولا يمكن بقاء أخباره بغير نقلة، لذا عدوا كل حديث ليس له اسناد هو حديث موضوع مكذوب عليه ﷺ، إلا أنهم لا يصدرون هذا الحكم إلا بعد استقراء وتتبع، ولذا فإن الحكم على الحديث بالوضع لعدم وجود اسناد له قليل في كلامهم، إذ لا يصدر ذلك إلا من إمام مطلع، جامع لغالب دواوين السنة.

ومن الأحاديث التي حكم عليها بالوضع لورودها بغير أسناد:

حديث «كل الأعمال فيها المقبول والمردود إلا الصلاة علي فإنها مقبولة غير مردودة».

قال ابن حجر: لم يذكره من المخرّجين أحد، ولا ظهر له اسناد ليكون سندا معتمدا[1].

وكذلك حديث: «كنت كنزا مخفيا لا أعرف، فأحببت أن أعرف فخلقت خلقا وتعرفت إليهم فعرفوني».

قال ابن تيمية: ليس من كلام النبي ﷺ، ولا يعرف له سند صحيح ولا ضعيف، وتبعه الزركشي وابن حجر[2].

(١) اللؤلؤ المرصوع للقاوقجي: ٦٠، قال السخاوي: حديث كل الأعمال فيها المقبول والمردود.. إلخ قال شيخنا: إنه ضعيف جدا، قلت: وقد سلف كون الصلاة عليه ﷺ مقبولة اهـ المقاصد الحسنة: ٣٢٢، وانظر كشف الخفا ٢: ١٧٤، وقال أيضا في حرف الصاد: الصلاة على النبي ﷺ لا ترد، هو من كلام أبي سليمان الداراني، ولفظه الصلاة على النبي ﷺ مقبولة، وفي لفظ إن الله يقبل الصلاة على النبي ﷺ، أخرجه باللفظ ابن النسيري، كما بينته في القول البديع، بل في الإحياء مرفوعا، مما لم أقف عليه، وإنما هو عن أبي الدرداء من قوله «إذا سألتم الله حاجة فابدأوا بالصلاة على النبي ﷺ، فإن الله أكرم من أن يسأل حاجتين فيقضي احداهما ويرد الأخرى اهـ المقاصد الحسنة: ٢٢٦، وانظر كشف الخفا ٢: ٣٩، قلت: ومع أن المعنى صحيح إلا أن الأئمة حكموا عليه بالوضع لوروده بغير سند.

(٢) المقاصد الحسنة: ٣٢٧، اللؤلؤ المرصوع: ٦١، وزاد قوله: ولكن معناه صحيح ظاهر وهو بين الصوفية دائر وقال العجلوني، وتبعه الزركشي والحافظ ابن حجر في اللآلي للسيوطي وغيرهم، وقال القاري: لكن معناه صحيح مستفاد من قوله تعالى: «وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون» أي ليعرفون، كما فسره ابن عباس رضي الله عنهما، والمشهور على الألسنة كنت كنزا مخفيا، فأحببت أن أعرف فخلقت خلقا لي عرفوني، وهو واقع كثيرا في كلام الصوفية، واعتمدوه، وبنوا عليه أصولا لهم. اهـ كشف الخفا ٢: ١٩١، وانظر الموضوعات الكبرى، الأسرار المرفوعة: ٩٣، وكذلك المصنوع: ١١٠، إلا أنه اقتصر على رد الأئمة له، علما بأن شرطه في هذا الكتاب إثبات ما ترجح وضعه فيه، قلت: وظاهر أن المعرفة ليست هي العبادة، وسياق الآية لا يشير إلى ذلك إذ قصرت العلة في خلق الجن والانس على العابدة، ولا يقتضي أن يكون العارف عابدا، بل العكس.

٩ – **أن يكون خبراً عن أمر جسيم** ينفرد به واحد؛ مثل الخبر عن حصر الأعداء لِلحُجّاج وهم كثيرون فلا يرويه إلاّ واحد.

١٠ – **كُلّ حديث يُدَّعَى تواطؤ الصحابة على كتمانه** كما تزعم الشيعة من الوصيّة لِعليّ رضي الله عنه.

١١ – **كُلّ حديث يُخالف الحقائق التّاريخيّة** التي جرت في عصر الرّسول صلى الله عليه وسلّم؛ مثل حديث وضع الجزية عن أهل خيبر.

[نَقَضَهُ العلاّمة ابن القيّم في المنار المنيف ص(١٠٢) ــ (١٠٥)]

أسأل الله لي ولكُم التّوفيق.

فصل

ومنها:

١٩ ـ ما يقترن بالحديث من القرائن التي يُعلم بها أنه باطل.

مثل حديث: وضع الجزية عن أهل خيبر. وهذا كذب من عدة وجوه:

أحدها: أن فيه «شهادة سعد بن معاذ». وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

الثاني: أن فيه «كتب معاوية بن أبي سفيان». هكذا، ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح، وكان من الطلقاء.

وثالثها: أن الجزية لم تكن نزلت حينئذ، ولا يعرفها الصحابة ولا العرب. وإنما أُنزلت بعد عام تبوك، حين وضعها النبي ﷺ على نصارى نجران ويهود اليمن، ولم تؤخذ من يهود المدينة، لأنهم وادعوه قبل نزولها، ثم قتل من قتل منهم، وأجلى بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام، وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية. فلما نزلت آية الجزية استقر الأمر على ما كان عليه، وابتدأ ضربها على من لم يتقدم له معه صلح، فمن هاهنا وقعت الشبهة في أهل خيبر.

الرابع: أن فيه «وضع عنهم الكلف والسخر». ولم يكن في زمانه كلف ولا سخر ولا مكوس.

الخامس: أنه لم يجعل لهم عهداً لازماً، بل قال: «نقركم ما شئنا». فكيف يضع عنهم الجزية التي يصير لأهل الذمة بها عهد لازم مؤبد، ثم لا يثبت لهم أمناً لازماً مؤبداً؟.

السادس: أن مثل هذا مما تتوفر الدواعي على نقله، فكيف يكون قد وقع، ولا يكون علمه عند حملة السنة من أصحابه والتابعين وأئمة الحديث، وينفرد بعلمه ونقله اليهود؟!!

السابع: أن أهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يوجب وضع الجزية عنهم. فإنهم حاربوا الله ورسوله وقاتلوه وقاتلوا أصحابه، وسلُّوا السيوف في وجوههم، وسموا النبي ﷺ، وآووا أعداءه المحاربين له المحرضين على قتاله. فمن أين يقع هذا الاعتناء بهم؟ وإسقاط هذا الفرض الذي جعله الله عقوبة لمن لم يدن منهم بدين الإسلام؟

الثامن: أن النبي ﷺ لم يسقطها عن الأبعدين عنه، مع عدم معاداتهم له كأهل اليمن، وأهل نجران، فكيف يضعها عن جيرانه الأدنين، مع شدة معاداتهم له، وكفرهم وعنادهم؟ ومن المعلوم: أنه كلما اشتد كفر الطائفة وتغلظت عداوتهم، كانوا أحق بالعقوبة لا بإسقاط الجزية.

التاسع: أن النبي ﷺ لو أسقط عنهم ـ كما ذكروا ـ الجزية لكانوا من أحسن الكفار حالاً، ولم يحسن بعد ذلك أن يشترط لهم إخراجهم من أرضهم وبلادهم متى شاء، فإن أهل الذمة الذين يقرون بالجزية لا يجوز إخراجهم من ديارهم، ماداموا ملتزمين لأحكام الذمة، فكيف إذا روعي جانبهم بإسقاط الجزية، وأعفوا من الصغار الذي يلحقهم بأدائها؟ فأي صغار بعد ذلك أعظم من نفيهم من بلادهم، وتشتيتهم في أرض الغربة؟ فكيف يجتمع هذا وهذا؟

العاشر: أن هذا لو كان حقًّا لما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعون والفقهاء كلهم على خلافه، وليس في الصحابة رجل واحد

قال: لا تجب الجزية على الخيبرية، ولا في التابعين، ولا في الفقهاء، بل قالوا: أهل خيبر وغيرهم في الجزية سواء، وعرَّضوا لهذا الكتاب المكذوب.

وقد صرحوا بأنه كذب، كما ذكر ذلك الشيخ أبو حامد، والقاضي أبو الطيب، والقاضي أبو يعلى وغيرهم.

وذكر الخطيب البغدادي هذا الكتاب، وبيَّن أنه كذب من عدة وجوه.

وأحضر هذا الكتاب بين يدي شيخ الإسلام، وحوله اليهود يزفونه ويجلونه، وقد غشي بالحرير والديباج، فلما فتحه وتأمله بزق عليه، وقال: هذا كذب من عدة أوجه، وذكرها. فقاموا من عنده بالذل والصغار.

فصل

في ذكر جوامع وضوابط كلية في هذا الباب:

فمنها: أحاديث الحَمَّام ـ بالتخفيف ـ لا يصح منها شيء.

ومنها حديث: «كان يعجبه النظر إلى الحمام»[1].

وحديث: «كان يحب النظر إلى الخضرة والأترج والحمام الأحمر»[2].

وحديث: «شكا رجل إلى رسول الله ﷺ الوحدة، فقال له: لو اتخذت زوجاً من حمام فآنسك، وأصبت من فراخه»[3].

(١) الفوائد المجموعة ح(٥٠٥).

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) المصدر السابق نفسه.